القاعدةُ النَّحويَّةُ مِنْ منظورِ القُدَماءِ والمحدَثِينَ؛ أدِلَّتُها، وشُروطُها، وضَوابِطُها، بينَ التَّنْظيرِ والتَّطْبيق

دكتور/ سيد عبد الخالق سيد إسماعيل
أستاذ النحو والصرف والعروض المساعد
كلية الآداب - جامعة المنيا

خطَّةُ البحث:

تقديمٌ، ويشملُ: (أهمية دراسة القواعد النحوية وأسباب كثرة الدراسات فيها، وميزات هذه الدراسة، ونقاط تفردها، وأهدافها، ومنهج الدراسة).

مدخل، ويشمل الحديث عن: ١ــ القاعدة لغة واصطلاحًا. ٢ــ سمات القاعدة النحوية. ٣ــ أهمية الإعراب. ٤ــ وظيفة القواعد النحوية. ٥ــ مراحل التقعيد النحوي.

(أوَّلًا: مرحلة النشأة. ثانيًا: مرحلة التقعيد. ثالثًا: مرحلة الاكتمال والنضج.).

المبحث الأول: أدلة القاعدة النحوية من منظور القدماء والمحدثين وتطبيقاتها:

أولا: السماع أو النقل: ١ــ تعريفه ــ ٢ــ شروطه ــ ٣ــ أقسامه ــ ٤ــ مصادره:

١ــ الاستشهاد بالقرآن الكريم وقراءاته المتواترة والآحاد والشاذة.

٢ــ الاستشهاد بالحديث النبوي وآراء العلماء في ذلك:

أولاً: المجيزون. ثانيًا: المانعون. ثالثًا: المتوسطون.

٣ــ الاستشهاد بكلام العرب شعرًا ونثرًا:

أ) الاستشهاد بالشعر. ب) الاستشهاد بالنثر.

ثانيًا: القياس: (١ــ تعريفه. ــ ٢ــ شروطه. ــ ٣ــ أنواعه وطرائقه. ٤ــ أركانه الأربعة. ــ ٥ــ أقسامه وأشكاله).

ثالثًا: الإجماع: (١ــ تعريفه ــ ٢ــ شروطه ــ ٣ــ أنواعه ــ الإجماع السكوتي ــ متى يكون الإجماع السكوتي حجة؟).

رابعًا: التعليل والعلل: (١ــ تعريفه ــ ٢ــ أنواعه ــ ٣ــ أصناف علل النحاة ــ ٤ــ أنواع الاعتلال ــ ٥ــ أقسام العلة ــ ٦ــ شروطها ــ ٧ــ ما يجوز فيها وما لا يجوز ــ ٨ــ مسالك العلة ــ ٩ــ قوادح العلة).

خامسًا: الاستصحاب والاستحسان واجتماع الأدلة وتعارضها وأدلة شتى.

المبحث الثاني: شروط القاعدة النحوية من منظور القدماء والمحدثين وتطبيقاتها:

الأول: الاختصار. الثاني: العموم والاطراد. الثالث: الضبط والموضوعية. الرابع: التماسك بالتصنيف وعدم التناقض.

جريان القاعدة واستمرارها وشمولها.

المبحث الثالث: ضوابط في التقعيد النحوي، وتطبيقات عليها:

(حكم اللهجات وضوابطها ــ ضوابط التناسب بين اللفظ والمعنى ــ ضابط دلالة اللفظ وأنواعها ــ ضوابط أصالة اللفظ في العروبة والعجمة ــ ضابط التسليم بحكمة الواضع في بناء النظرية النحوية ــ ضابط الدلالات النحوية ــ ضابط الحكم النحوي ــ ضابط التعارض والترجيح ــ ضوابط أصولية عامة في التقعيد النحوي).

الخاتمة والنتائج والتوصيات

قائمة المراجع

ملخص البحث

تقديم:

الحمد لله على نعمه وآلائه، وأصلي وأسلمُ على خاتمِ رسلِه وأنبيائه، وعلى آله وأصحابه وأصفيائه وأوليائه، اللهم إنِّي أحمدك أرضى الحمدِ لك، وأحبَّه إليك، وأفضلَه عندَك، حمدًا لا يُحْصَى عددًا، ولا يَفْنَى مددًا، وبعدُ،،،

فالقاعدةُ النحويَّةُ قوانينٌ ثابتةٌ، وأنظمةٌ منضبطةٌ، يستطيع المتكلمون الفصحاء أداءَ المعاني اللغوية دونَ إخلال بقوانينها وأنظمتها؛ فهي الوسيلة التي تُنقَل بها الأفكار، وتفهم بها المعاني، ويوصل بها ما في الأذهان إلى العقول والأفهام، ويفصح بها عن المقاصد والأغراض، وهذه القوانين الثابتة، والقواعد المنضبطة النَّحوية أو الصرفية أو الصوتية هي التي تنير الطريق أمام المتكلمين والمعبرين، وتبين لهم سبل الأداء، وأساليب الخطاب والكلام، وتبصرهم بمعالم الفصاحة وحسن البيان.

والدراسات التي تناولت القاعدة النحوية موضوعًا لها قديمًا وحديثًا كثيرةٌ على الإحصاء والحصر؛ فحصر هذه الدراسات يحتاج لبحث ببلوجرافي كبير ومستقل، وهي دراسات متعددة ومتباينة؛ فهي ما بين رسائل وأطروحات وبحوث منشورة ومقالات، ويرجع السبب في ذلك إلى أنَّ القاعدة النحوية قد شغلت عقول الدارسين قديمًا وحديثًا لما لها من أهمية بالغة، وأثر كبير في بقاء اللغة، وبالرغم من كثرة هذه الدراسات إلا أنني لم أجد أحدًا منهم قد تناول القاعدة النحوية من منظور القدماء والمحدثين في بحث واحد؛ بل جاءت آراء القدماء عندهم منثورة في صفحات تلك البحوث، وجاءت تعليقات المحدثين ونقداتهم وأقوالهم بِمَعزِلٍ عن آراء القدماء؛ فأردتُّ أنْ أجمعَ شتاتَ تلك الآراء، وهذه الأقوال والنقدات والتعليقات والتحليلات، وتعضيدَ ذلك بالأمثلة والشواهد، كما وجدت تلك الدراسات قد وضعت أقلامها عن الحديث عن الضوابط التي نادى بها الأصوليون أو النحويون القدماء، والشروط التي اشترطوها للقاعدة النحوية، وسماتها التي ينبغي أن تتسم بها، فشَمَّرتُ عن ساعديَّ، وأسرجت مصباحي للبحث في هذه المنطقة، كي أسلطَ الضوءَ، وأميطَ اللثامَ عن أدلَّةِ القاعدة النحوية وشروطِها وضوابطِها من منظور القدماء والمحدثين، وإبراز ذلك للقارئ الكريم، مع التوضيح بالأمثلة والشواهد في المواضع التي تحتاج إلى تمثيل أو استشهاد.

وإذا كانت تلك الدراسة بالإضافة إلى دراسات العصر الحديث ليست باكورة الدراسات التي تناولت القاعدة النحوية موضوعًا لها؛ فإنَّ الجديد فيها يتلخص في

تناول الأدلة النحوية من منظور القدماء والمحدثين كاتجاهين مختلفين ومتلازمين، وفي ربط النصوص والشروح والتحليلات بالأمثلة والشواهد، والموازنة بين هذين الاتجاهين، وكذلك دراسة الشروط والضوابط التي أكَّد عليها الأصوليون، ومدى تطبيقها على قواعد النحاة.

وقد ركزت هذه الدراسات السابقة على جوانب مختلفة من القاعدة؛ ومن أمثلة ذلك: علاقة القاعدة بالمسوغات، وعلاقتها بالمعنى، أو الحديث عن خروج الأمثال العربية على القواعد النحوية، أو ضرورة التوفيق بين التنظير والتطبيق، أو أثر طول الكلام على القاعدة، وأثر الإسناد في تشكيل القاعدة، أو قسرية القاعدة النحوية في أبواب شتى من النحو، أو دليل القاعدة عند سيبويه، أو المبرد أو غيرهما من النحاة، أو ما خالف فيه القرآن الكريم قواعد النحاة، أو دور الاستصحاب في بناء القاعدة، أو الحديث عن غياب المقام، وأثره على القاعدة، وكذلك أثر القاعدة النحوية في تطويع الظاهرة اللغوية، أو الحديث عن الجائز بشرط، ودوره في ضبط القاعدة النحوية، أو مدى صلاحية القاعدة النحوية للحكم على القراءة القرآنية، أو علاقة المعنى الدلالي بالقاعدة، وغير ذلك من القضايا التي تتعلق بالقاعدة النحوية، وترتبط بها، والتطبيق على تلك المناطق المدروسة، كما يظهر من البحوث المنشورة على شبكة الانترنت وبالدوريات العلمية.

ولم أجد أحدًا منهم تناول القاعدة بأدلتها وشروطها وضوابطها مجتمعة ــ في ظل ما ذكرت آنفًا ــ من منظور القدماء والمحدثين، مع ربط التناول بالأمثلة والشواهد، وموازنة القديم بالحديث في الحديث عن الأدلة والشروط والضوابط، ويرى الباحث أنَّ وقوع هؤلاء الدارسين في تشابه وتكرار بداخل محتوى تلك الدراسات وبعناوينها ــ وإن لم يكن مقصودًا ــ لا يدلُّ إلا على أهمية دراسة القاعدة النحوية من ناحية، وإخلاصهم ووفائهم للنَّحو العربي من ناحية أخرى، ويمكن للباحث أن يوجز وجوه التفرد والاختلاف بين هذه الدراسة وتلك البحوث والدراسات في النقاط الآتية:

١ــ تركز هذه الدراسة على مفهوم القاعدة عند القدماء والمحدثين مع الموازنة بالأمثلة والشواهد بين الاتجاهين للإشارة إلى مزايا كل اتجاه.

٢ــ تتناول الدراسة الأدلة الأساسية للقاعدة النحوية المجمع عليها، وبعض أدلة الاختلاف عند الأصوليين، مع التوضيح بالأمثلة والشواهد، وتحليل آراء العلماء، وإبداء الرأي ــ ما أمكن.

٣ــ والجدير أن تتناول هذه الدراسة الشروط التي نادى بها الأصوليون القدماء، أو التي استخلصها المحدثون، وينبغي أنْ تتصف بها القاعدة النحوية، وهذه منطقة تكاد تكون صالحة للدراسة؛ فلم يقف عندها كثير من الباحثين.

٤ــ تلخيص أهم الضوابط العامة والخاصة التي تحكم القاعدة، والتقعيد عن النحاة؛ كضوابط اللهجات، وضابط التناسب بين اللفظ والمعنى، وضوابط دلالة اللفظ، وضوابط أصالة اللفظ في العروبة والعجمة، وضوابط الحكم النحوي، وضوابط أخرى.

٥ــ توضيح أهمية الأدلة النحوية، وإبراز دورها التي أسهمت به في التقعيد النحوي، وما زال يُعتدُّ بها، والحديث عن قوة كل دليل، ورتبته في التقعيد، وما يعمل به المقعِّد إن تعارضت لديه بعض الأدلة.

٦ــ تبيين موقف الأصوليين من الفقهاء والنحويين في بعض المسائل المشتركة، كمسألة الاستدلال بما يسمى بـــ"الإجماع السكوتي"، وعرض آراء الفريقين، وإبراز موقف النحاة.

وتهدف هذه الدراسة إلى ما يلي:

١ــ عرض بعض الأمثلة لصياغة بعض القواعد أو التعريفات والحدود عند القدماء والمحدثين؛ وذلك لاستنباط الأنسب والأكثر وصفية، والأكثر اختصارًا، والأدق تعبيرًا، والأضبط منهجًا.

٢ــ كشف الفارق بين صياغة القاعدة بتعبير القدماء وبتعبير المحدثين، والموازنة بينهما، وإظهار مزايا كل اتجاه، مع التطبيق بالأمثلة.

٣ــ إبراز أهمية القاعدة النحوية ودور التقعيد في بقاء اللغة واستمرارها، وما ينبغي على المتكلم تجاه القاعدة والتقعيد.

٤ــ بحث أدلة النحو، ودورها في التقعيد بأسلوب مبسط؛ وترك الجدل والجري وراء العلل الثواني والثوالث التي نادى بإلغائها ابن مضاء القرطبي، وتبعه في ذلك بعض المحدثين.

٥ــ اختصار آراء العلماء وخلافاتهم، وإظهار أسباب الخلاف في مسائل هذه الدراسة.

٦ــ تيسير المادة النحوية الأصولية؛ فقد حاول كثير من المحدثين أمثال عباس حسن، وإبراهيم مصطفى وشوقي ضيف، وغيرهم تبسيط النحو، ولم يلتفتوا إلى تيسير ما جاء في كتب أصول النحو، ولعلَّ هذه الدراسة تحقق شيئًا من هذا الغرض.

٧ــ إظهار وظائف القواعد النحوية، وسماتها، والتوضيح بإيجاز لأهمية دراستها، والوقوف على فائدة الإعراب.

٨ــ محاولة الإجابة عن هذه التساؤلات: أ)ــ هل يشترط في اللغة ما يشترط في نقل الحديث أو القرآن؟ ب)ــ هل يعتبر بالإجماع السكوتي في اللغة؟ وهل خالف النحاة الفقهاء في هذه المسألة؟ ج)ــ ماذا ينبغي عند تعارض بعض الأدلة؟ وهل يوجد هذا التعارض في الفقه؟

٩ــ حصر أصناف علل النحاة وأشكالها وأنواعها، وكذلك قوادح العلة ومسالكها التي ذكرها الأصوليون، مع اقتران ذلك كله بتطبيق الأمثلة للتسهيل على الدارسين.

١٠ــ التنبيه على القواعد التي يجب مراعاتها عند تعارض بعض الأدلة، وتقديمها للقارئ في أسلوب ميسر وبسيط.

وتسير هذه الدراسة وفق قواعد المنهج الوصفي الذي يقتضي جمع المادة ثم تبويبها وتصنيفها بعد قراءتها، ثم تحليلها تحليلًا وافيًا، والوقوف أمام مفرداتها وقفات متأنية، مع إجراء ما تقتضيه المادة وطبيعة الدراسة من تحليلات أو عقد موازنات أو مقارنات أو إحصاءات، وما يقتضيه من تثبت للآراء المذكورة بنسبتها إلى قائليها، وتوثيقها من مصادرها، وإجراء كل ما يقتضيه المنهج، وطبيعة المادة اللغوية.

وينعقد هذا البحث في ثلاثة مباحث يقع قبلها تقديم لذكر أهمية دراسة القواعد النحوية، وأسباب كثرة الدراسات فيها، وميزات هذه الدراسة ونقاط تفردها، **ثم مدخل للحديث** بإيجاز عن أهمية القاعدة والتقعيد، وأسباب نشأتها، وشرح مفردات العنوان، وإزالة إشكالات الدراسة، وفيه تعريف القاعدة لغةً واصطلاحًا، ومراحل التقعيد النَّحوي الثلاثة التي مرَّت بها القاعدة، وتتلو هذه المباحث خاتمةٌ تتضمنُ نتائجَ البحث وتوصياتِه، وجاء المبحث الأول تحت عنوان: "**أدلة القاعدة النحوية من منظور القدماء والمحدثين وتطبيقاتها**"، والمبحث الثاني بعنوان: "**شروط القاعدة النحوية من منظور القدماء والمحدثين وتطبيقاتها**"، والمبحث الثالث جاء عنوانه: "**ضوابط عامة في التقعيد النحوي وتطبيقات عليها**".

مدخل:

بعد اختلاط العرب بغيرهم من الأعاجم خاف العلماء الغيورون على لغتهم من أجل حفظ لغة القرآن الكريم والحديث النبوي من اللحن أو التحريف غير المقصود؛ فشمَّروا عن سواعدهم، وبدأوا في جمع فصيح الكلام من أعراب البادية، واشترطوا لذلك شروطًا؛ فقيَّدوا ذلك بأزمنة وأمكنة، وحصروه على أقوامٍ وقبائلَ بأعينهم، تحكمهم في ذلك قوانين الفصاحة التي وضعوها، بعيدًا عن الذاتية والمجاملة، ثم نظروا إلى القواعد التي تنظم هذا الكلام، حتى فهموه فهمًا عميقًا، ثم بدأوا يقيسون عليه غير المسموع؛ فمثلًا عندما رأَوْا أنَّ العرب حين تبدأ بكلام ترفعه إنْ كان اسمًا علموا أنَّ هذا هو حكم المبتدأ، وأنَّه إذا حصل أنَّ حدثًا من الأحداث، وأنَّ من أدَّاه أو قام به حقيقة أو مجازًا، أو كان الحديثُ عنه، فهذا هو الفاعل عندهم، ورأوا أنَّ العرب يرفعونه، فأيقنوا أنَّ الرفع من أحكام الفاعل، فحكموا على كلِّ نظيرٍ له بهذا الحكم، وهكذا استطاعوا أنْ يستنبطوا قواعدهم باستقرائهم لكلام العرب الفصحاء، وأنَّ نمط الكلام عندهم يسير على نظام محكم، ونسيج متماسك، فوضعوا قواعدهم بناء على ذلك، ثم قاسوا ما تشابه مما لم يسمعْ على ما سُمِع، ومن هنا تكمن أهمية دراسة القواعد النحوية.

ولقد بذل النُّحاة الأوائل والأواخر قصارى جهودهم في سبيل إنجاز قواعدهم على نحوٍ من الدقة والإحكام والانضباط، بعيدًا عن الغموض ابتغاء أنْ يتكلم العربي لغةً سليمةً من اللحن، خالية من الخطأ، وها نحن نجد أنَّ أستاذنا الدكتور تمام حسان يؤكد على أنَّ علم النَّحو من العلوم المنضبطة، وأنَّ القاعدة النَّحوية لا بد أنْ تتسم بالموضوعية والشمول والتماسك والاقتصاد، ولا يتحقق الشمول في القاعدة النحوية إلا إذا كانت عامة تشمل جميع مفرداتها، في الأعم الأغلب، وإن لم يكنْ من المحتوم عليها أن تشملها جميعًا[1]، ويرى الباحث أنَّه من الضروريِّ قبل الحديث عنْ أدلة القاعدة وشروطها وضوابطها بين القدامى والمحدثين أنْ يعرض لتعريف القاعدة في اللغة وفي اصطلاح النحويين.

---

(١) ينظر: دراسات في فقه اللغة، د.صبحي الصالح:١١٨، والأصول: دراسة إبستمولوجية، د./تمام حسان:٦٤:٦٠، والقاعدة النحوية دراسة نقدية تحليلية، د./أحمد عبد العظيم:٩، ١٠، واللغة بين المعيارية والوصفية، د.تمام حسان:١٦٣، والتقعيد النحوي، د./محمود شرف الدين:١٩، ومقال منشور بعنوان: "سمات القاعدة النحوية"، د.عبد الله أحمد جاد الكريم حسن.

١ــ تعريف القاعدة لغةً واصطلاحًا: القاعدة في اللغة هي الأساس؛ فقاعدة الشيء هي جوهر أساسه، وما يُبنى عليه، والأصل أنْ تكون في الأشياء الحسية والمادية لا المعنوية، ومن ذلك قولك: قواعد البيت، ثم نُقِلَ المفهومُ إلى الأمور المعنوية، كقولك: قواعد النحو والصرف، والقاعدة في الأصل هي كل ما يستقر عليه الشيء ويثبت به[١]. **وفي الاصطلاح هي الضابط،** أو الأمر الكلي الذي يصدق على جميع الجزئيات التي تتبع موضوعًا ما، وغالبًا ما تكون قاعدةً كليَّةً، كوجوب الرفع للفاعل، والنَّصب للمفعول، والجرِّ للمضاف إليه، وغير ذلك، وهذه القاعدة الكلية تستوجب حكما عامًّا يصلح لجزئيات كثيرةٍ[٢]، وبتعبير آخر، يمكن تعريف القاعدة بأنها قضيَّةٌ كليَّةٌ منطبقةٌ على جميع جزئياتها وفروعها[٣]، أو وصفٌ لسلوكٍ معيَّنٍ في تركيب اللغة[٤]، والذي يمكن ملاحظتَهُ هنا أنَّ القاعدة تستغرق أغلب جزئياتها ولا يشترط أن تستغرق جميع الجزئيات[٥]، وعند السيوطي قد تجمع القاعدة فروعًا من أبواب مختلفة[٦]، وتتطلب وصفًا لسلوكٍ معيَّنٍ في التراكيب اللغوية، وتعد قواعد النَّحو العربي دستورًا لغويًّا عربيًّا عامًّا، نتج عن عملٍ جماعي مشترك بين فِرَقٍ من العلماء كانوا قادرين على الاستقراء والاستنتاج، ثم التقنين والتقعيد، وإذا كان للبصرة السبق إلى هذا التقنين والتقعيد فإنَّ للكوفة الفضل في إتمام كثيرٍ من الأحكام والقواعد[٧].

٢ــ سمات القاعدة النحوية: يمكن إيجاز سمات القاعدة النحوية فيما يأتي:

١ــ تتسم القواعد النحوية بالموضوعية؛ لأنَّ النحاة بَنَوْا قواعدَهم على استقراء المسموع، وهي لغةٌ أدبيةٌ فصيحةٌ، ولم يبنُوها على لغةِ قومٍ معينةٍ مجاملين فيها أنفسَهم، ولم يبنُوها على لغة الخطاب الفردية، وإنَّما جمعوا ذلك معتمدين على منهج حيادي، وبموضوعية تامة؛ فحددوا نطاقاتٍ زمنيةً ومكانيةً بعينها خوفًا من اختلاط الفصيح بغيره.

---

(١) الصحاح، الجوهري: مادة (قعد):٥/٥٢٥، ومقاييس اللغة، ابن فارس الشدياق، مادة (قعد):٥/١٠٨.

(٢) المصباح المنير، الفيومي، مادة: (قعد):٢٦٣.

(٣) التعريفات، للجرجاني:٢١٩.

(٤) التقعيد النحوي بين السماع والقياس، محمود شرف الدين:١٩.

(٥) الصحاح، الجوهري، مادة: (قعد):٢/ ٥٢٥، ومقاييس اللغة، لابن فارس، مادة: (قعد):٥/١٠٨.

(٦) ينظر: الأشباه والنظائر، جلال الدين السيوطي:١/٦.

(٧) ينظر: سيبويه جامع النحو، فوزي مسعود:٢٥.

٢ــ كما تتسم القاعدة النحوية بالشمول، ويقصد به حتمية القياس، وجوازه في الأعم الأغلب، وهو إجراء القواعد النحوية لغير المنقول والمسموع على المنقول والمسموع من كلام العرب، وبهذا لا يبقى من كلامهم ما لا يخضع لقواعد النحو، مع مراعاة عدم الطعن فيما شذَّ عن المسموع والمنقول عن فصحاء العرب.

٣ــ وتتسم القاعدة النحوية أيضًا بالتماسك الذي يقتضي عدم التناقض والتصنيف، فالنحو ــ كما يقول الدكتور تمام حسان ــ نظام محكم، وبنية جامعة لا يمكن نفيُ شيءٍ منها، ولا إضافةُ شيء إليها، ومن ثم يتسم بعدم التناقض، أمَّا التصنيف فيتضح من خلال التقسيمات النَّحوية الشاملة للكلام، وما يوجد من تصنيفات بناء على العلامات المتوافقة، لكلِّ صنف، والمختلفة التي تميز كلَّ صنفٍ عن الآخر، وهو ما يؤدي إلى تماسك القاعدة.

٤ــ أمَّا اتصافُ القاعدة بالاقتصاد **فله مظهران؛ أحدهما:** الاستغناء بالكلام على الأصناف الكلية عن الكلام عن المفردات الجزئية؛ لأنَّ الأصنافَ هي الثابتةُ، والمفرداتِ هي المتغيرةُ، وهذا اقتصادٌ وإيجازٌ. **والآخر:** وهو التقعيد، ويقصد به الاستغناء بالحكم الشامل عن الكلام في أحكام المفردات، وقد قامت القاعدة النَّحوية بدورها خيرَ قيام في الحفاظ على اللغة العربية، وتعليمها، ونشرها، كما ساعدت هذه القواعد لغتنا العربية على القيام بدورها كلغةٍ خيرَ قيامٍ، وما زالتْ ــ والحمد لله ــ إلى الآنَ، ولا تزالُ، إنْ شاءَ الله.

وقد شهد بذلك ابن مضاء القرطبيُّ ــ برغم عدائه الشديد للنُّحاة ــ قائلا: "وإني قد رأيت النحويين قد وضعوا صناعة النحو لحفظ كلام العرب من اللحن، فبلغوا من ذلك إلى الغاية.."[(١)].

وإذا كانت القواعد النحوية من وضع البشر فإنَّها لن تبلغ درجة الكمال، ومن ثم فقد اعتراها بعض القصور أو النقص في جوانب قليلة جدًّا ــ لا تكاد تذكر ــ إذا ما قورنت بسعة مفردات اللغة وتراكيبها ومعانيها؛ بيد أنَّه في ذات الوقت هي قابلة للتعديل والتطوير والتمحيص والتنقية، كما أنَّ جوانب القصور قابلةٌ للإصلاح حتى تصل إلى صورتها النموذجية.

(١) ينظر: الرد على النحاة، لابن مضاء القرطبي:٨٠.

٣ــ أهمية الإعراب: ترجع أهمية الإعراب إلى ما يلي:

١ــ الإعراب وسيلة إيضاح؛ ليدرك المتعلم بها تراكيب الجمل، ومواقع الكلام داخل هذه التراكيب.

٢ــ الإعراب تطبيق عملي لقواعد اللغة، وقواعد النحاة على الكلام العربي الفصيح.

٣ــ الإعراب يبين مواقع الكلم، وأصول ترتيبه في التراكيب، كما يوضح خروج الكلام عن الترتيب المألوف.

٤ــ الإعراب يساعد على الخروج عن النمط التقليدي في التعلم بالتلقين؛ فحينما ينظر المتعلم إلى علامات الإعراب بأواخر الكلم يمكن أنْ يستنبط القاعدة دون حاجة إلى التلقين التقليدي، ومن ثَمَّ ينطلق المتعلم من النَّصِّ إلى القاعدة، بخلاف الطريقة التقليدية التي كانت تجعله ينطلق من القاعدة إلى النَّصِّ.

٤ــ وظيفة القواعد النحوية: يمكن تلخيص وظيفة القواعد النحوية فيما يلي:

١ــ لا يمكن أنْ يُتصورَ تعلمُ اللغة العربية، والنطقُ بها نطقًا سليمًا دونَ العلم بقواعدها، فالقواعد النَّحوية هي المدخل الأساسي، والأهم لتعلم اللغة العربية؛ إذ هي وعاء الفكر والثقافة والدين، يقول الثعالبي(ت:٤٢٩هـ): "العربية خيرُ اللغات والألسنة، والإقبالُ عليها من الديانة؛ إذ هي أداة العلم، ومفتاح التفقه في الدين"[(١)].

٢ــ بيان قواعد اللغة وأحكامها العامة والخاصة هي وظيفة النحو الأساسية، وهدفه الأسمى، وتعليم النَّحو من خلال النصوص الفصيحة ليس غاية في ذاتها؛ بل وسيلةٌ لغايات أخرى كثيرة ومختلفة، تتطور، وتتغير بتفرع فروعه واختلاف أمكنته، وتعاقب أزمنته.

٣ــ ومن أهم وظائف القواعد النَّحوية دراسة مستويات اللغة، ومعرفة أنظمةِ كلِّ مستوًى منها وضوابطِه، ثم صياغة هذه الأنظمة والضوابط في صورة قواعد كلية مستخلصة من نصوص فصيحة، تُبنى منها أنظمة هذا المستوى وأسُسُه، وما فيه من ظواهر وعوامل تخص الصوت والأبنية أو الصيغ والتراكيب أو الجمل والمعاني المستنبطة منها جميعًا، وهذه النظم والعلاقات المترابطة لا شك تتطلب ــ كما يستلزم ذلك ــ معرفة بمباني الكلم، ونظام التراكيب، ومعانيها ودلالاتها، وهو ما تدرسه علوم الأصوات والصرف والنَّحو والدلالة وفقَ الترتيب المذكور.

---

(١) فقه اللغة وسر العربية، للثعالبي(ت:٤٢٩هـ):١.

٤ــ تحليل النصوص الفصيحة وتقنينها من وظائف القواعد النحوية؛ فعند دراسة مستوى واحدٍ من المستويات اللغوية يجب أنْ تشمل القاعدة ما فوق هذا المستوى، وما دونه، قديمًا وحديثًا؛ حتى تتصف بالعموم والشمول كما بينَّا ذلك آنفًا تحت عنوان سمات القاعدة.

٥ــ كشف الرِّباط العجيب الذي أشار إليه أستاذنا الدكتور علي أبو المكارم، رحمه الله تعالى، بين الأصوات المترابطة في المستوى الصوتي الواحد الذي يدرسه علم الأصوات، والمستويات البنيوية التي تكوِّنُ صيغةً معينةً والتي يبيِّنها علمُ الصرف، وكذلك مجموعة القواعد والتراكيب التي تترابط في نسقٍ لغويٍّ تركيبيٍّ معينٍ كما ينظمها علم النحو، ومجموعة الدلالات والمعاني المترابطة التي يربطها نصٌّ لغويٌّ معين، ويفسرها علم الدلالة(١).

٦ــ لا تنحصر وظيفة القواعد النحوية في ظاهر بعينها من ظواهر النصوص العربية الفصيحة؛ بل تعدو ذلك إلى دراسة ظواهرها بالكلية، وتحليل خصائصها جميعًا، وتصنيف علاقاتها، والروابط التي تربطها بغيرها في النَّص، وليس الأمر كما زعم بعضُ النحويين بأنَّ وظيفة القواعد هي مجرد الوقوف عند ظاهرة الإعراب والبناء(٢).

٥ــ مراحل التقعيد النحوي:

ويمكن القول بأنَّ القاعدة النحوية قد مرَّت بثلاث مراحلَ أساسيةٍ، حتى استوت على ما هي عليه الآن من الإحكام ودقة الصياغة اللغوية، وموافقتها للشروط المطلوبة إلى حدٍّ كبير، وهذه المراحل الثلاث هي:

أولاً: مرحلة النشأة. ثانيًا: مرحلة التقعيد. ثالثًا: مرحلة الاكتمال والنضج.

أولًا: مرحلة النشأة: كان من الضروريِّ أنْ تكون مرحلة جمع اللغة سابقةً على مرحلة التقنين والتقعيد(٣)، إذ لا يمكنُ أنْ تقومَ المرحلة الثانية قبل الأولى أو بدونها؛ ولا يمكن وضع القواعد وتقنينها قبل جمع المادة التي ستحكمها تلك القواعد؛ لأنَّ تقنين تلك المادة اللغوية وتقعيدها ما هو إلا تصنيف لها وترتيب، ثم استنباط للأسس والنظريات

(١) ينظر: تعليم النحو العربي، عرض وتحليل، د.علي أبو المكارم:١٥.

(٢) ينظر: مقال منشور بعنوان: "وظيفة القواعد النحوية"، د./سعد الدين إبراهيم المصطفى.

(٣) البحث اللغوي عند العرب، أحمد مختار عمر:٧٩.

والقواعد الحاكمة لهذه المادة، لذلك اتخذ النحاة الأوائل هذه المادة اللغوية ميزاناً يقيسون عليه، ويؤسسون عليه قواعدهم، وهذه المادة اللغوية تتمثل فيما وجدوه من نصوص لغوية سليمة كثرت شيوعًا وانتشارًا، وزادت نسبتها استعمالا[١]، فاستنبطوا منها الصحيح المقبول؛ فقبلوه، وسمحوا بالقياس عليه، ونبَّهوا على الشاذِّ والغريبِ، وقيَّدوا استعماله.

وقد أكَّد كثيرٌ من علماء النَّحو أنَّ هذا العلم نشأ في صدر الإسلام نشأة عربيةً خالصةً على مقتضى الفطرة، بين البصرة والكوفة، ثم تدرج حتى اكتملت أبوابه، غيرَ مقتبس من لغة أخرى في نشأته وفي تدرجه وتطوره[٢]، كما أكَّدوا على أنَّ هذا العلم قد رَسَخت أسُسُه، واستُكمِلت أسبابُه، ووُضِعت قواعدُه، وضَرَبَ أهلُه في مناكبه حتى وصلوا إلى غايته، وأفسحوا المجال لمن جاء بعدهم، أنْ ينظِّمَ مسائله، ويضيف إليه ما يرى أنَّه جدير أنْ ينضم إليه، وينظم، ويرتب، ويصنف، ويحدد من شيوعه، وأنْ يدلي برأيه فيما وصل إليه السابقون، فيعمل فيه فكره بالفهم والتوضيح، والتفريع والتنقيح، ولا شك أنَّ كلَّ جماعة من أصحاب اللغة يكون لديها رغبة في وجود قاعدة ما، وبجانب هذه الرغبة العارمة، في ظل سلطة مختصة يتناولها أعضاء هذه الجماعة قبلةً لهم، ويتبنون أحكامها في كلِّ ما يعرض لهم من مشكلات لغوية، وتوجد رغبة اجتماعية أخرى، وهي رغبة تخص السواد الأعظم بوجود قواعدَ لغويَّةٍ محدَّدةٍ ومختصرةٍ، ومن ثم نشأ الخلافات والمذاهب[٣].

وقد اعتمد العلماء في أولى خطوات وضع القواعد النحوية على السماع مشافهة من العرب الفصحاء، وحددوا حدودًا مكانية وزمانية بعينها بسبب توغلها في العروبة وتمكنها من الفصاحة، وخُلُوِّ لغاتِها من اللحن والغريب، فالتزموا بالحدود المكانية بأواسط الجزيرة العربية، وفضلوها على أطرافها، كقبائل أواسط الجزيرة العربية، وابتعدوا بقدر الممكن عن القبائل المتطرفة والنائية، لاحتكاكهم بغير العرب، من الروم

(١) ينظر: اللغة بين المعيارية والوصفية، تمام حسان:٣٥.

(٢) ينظر: نشأة النحو، محمد الطنطاوي:١٠.

(٣) مدرسة البصرة النحوية، عبد الرحمن السيد:٦٣.

والفرس والأحباش والقبط والرومان وغيرهم، وحددوا الإطار الزمني بالقرن الثاني الهجري لأطراف الجزيرة والرابع لأواسطها(١).

ثانيًا: مرحلة التقعيد: تأتي هذه المرحلة، بعد جمع النصوص اللغوية، للعكوف عليها، واستنباط القواعد العامة والخاصة، والأحكام الأصلية والفرعية، وقد بدأت حركة التقعيد في منتصف القرن الأول الهجري، وهذه مرحلة تاريخية بالدرجة الأولى؛ حيث تم وضع القواعد والضوابط لتسهيل فهم القرآن الكريم، وتوضيح ما غمض من ألفاظ، لمن لم تكن ألسنتهم عربية في الأصل، وقام النُّحاة في هذه المرحلة بجهودهم لحمايةً لغة القرآن الكريم منزَّهًا عن كلِّ تحريف وتبديل، وقاموا بتوضيح معانيه للناس، واكتمل وضع القواعد في المراحل الأولى من حياة النحو؛ حيث كان من الصعب وضع أو إضافة قاعدة جديدة، وعلم النحو شأنه شأن العلوم الأخرى التي تخدم القرآن الكريم، وبنيت القواعد على أصول النحو.

ثالثًا: مرحلة الاكتمال والنضج: وهذه المرحلة هي التي جاءت بعد صياغة القواعد واستنباطها وتصنيفها؛ ليتم بها مراحل التقعيد النحوي، وأغلب ما في هذه المرحلة أنها تتميز بمجموعة من التحليلات والنقدات والتعليقات والشروح والتفسيرات.. وطور هذه المرحلة بصري كوفي بدأ من عهد أبي عثمان المازني البصري الذي يعدُّ أول من ألف كتابًا مستقلا في الصرف، ويعقوب بن السِّكِّيت الكوفي إلى أواخر عصر المبرد البصري وثعلب الكوفي، وبذل العلماء جهودهم حتى استكمل علم النحو، وتمت الإحاطة بجميع قواعده، وانتهى الاجتهاد فيه بين المدرستين على يد المبرد وثعلب(٢).

(١) نقل السيوطي عن أبي نصر الفارابي أسماء هذه القبائل ومبررات اختيارها دون غيرها، ينظر: الاقتراح في أصول النحو للسيوطي:٢٧، ٢٨.

(٢) ينظر: نشأة النحو وتاريخ أشهر النحاة، محمد الطنطاوي:٤٦: ٤٨.

المبحث الأول: أدلة القاعدة النحوية من منظور القدماء والمحدثين وتطبيقاتها

الأدلة جمع دليل، والدليل ورد في معاجم اللغة بمعنى العلامة أو البرهان أو الحجة أو الأمارة أو ما يتم به الاستدلال، ويقع الدليل عند ابن فارس على معنيين؛ أحدهما: إبانة أمارة الشيء للتعلم. والآخر: الاضطراب في الشيء؛ فمثال الأول قولك: دللت فلانًا على الطريق، فالدليل هنا بمعنى الأمارة في الشيء، وهو بين الدِّلالة والدَّلالة بالكسر والفتح. ومثال الآخر: قولهم: تدلدل الشيءُ إذا اضطرب، قال أوس:

أم مِنْ لِحَيٍّ أضاعوا بعضَ أمرَهمُ ** بين القُسُوطِ وبين الدين دَلدالِ[(١)].

فالقسوط الجور والظلم، والدين الطاعة؛ فأراد أنَّ القومَ مذبذبين بين هذا وذاك، والدليل عند الجوهري ما يُستدَلُّ به، وهو الدَّالُّ أيضًا، وقد دلَّه على الطريق دَلالة ودِلالة ودُلولة، والفتح أعلى وأشهر، وأنشد أبو عبيد: "**إني امرؤ بالطرق ذو دَلالات**"[(٢)]، وليس ثمة فرقٌ يذكر بين الفتح والكسر في "الدلالة" غير أنَّهم ذهبوا إلى أنَّ الفتح أعلى وأشهر[(٣)]. وفرَّق الكفوي في كتابه الأصولي "الكليات" بين الفتح والكسر؛ فجعل الفتح لما فيه اختيار، والكسر لما لا اختيار فيه؛ فإذا قلت: دَلالة الخيرِ لزيدٍ بالفتح فقد جعلت له اختيارًا، وإذا كسرت فقد جعلت الخيرَ فيه سجيةً ولزومًا[(٤)].

والدلالة على وجوه أربعة؛ أحدها: ما يستدل به بقصد، ومن غير قصد. والثاني: التعبير عن الدلالة. والثالث: الشبهة والاعتقاد. والرابع: الأمارة أو العلامة، وللعلامة دلالة خاصة، فهي أحادية يستدل بها على شيء واحد، بخلاف الدليل، وقد فرَّق أبو هلال العسكري في كتابه: "الفروق اللغوية" بين الأمارة والبرهان، وبين الاحتجاج والاستدلال؛ والقياس والاجتهاد؛ فقال: الأمارة ما يؤدي النظر بها إلى غلبة الظن، أما البرهان فلا يكون إلا قولًا يشهد بصحة الشيء، والدلالة تكون بالقول وغيره، وقسَّم الدلالة إلى خمسة أقسام؛ الأول: دلالة العقل، وهي ضربان؛ ما أدى النظر فيه إلى العلم

---

(١) مقاييس اللغة لابن فارس، مادة (دلَّ):٢/٢٥٩، ٢٦٠، والبيت المستشهد به من البسيط من غير نسبة.

(٢) شطر بيت من الرجز، انظر: لسان العرب، (دلل):٤/٤٥٥.

(٣) معجم تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري، مادة: (دلَّ):٤/١٦٩٨، ولسان العرب لابن منظور، مادة: (دلل): ١١/٢٤٨، ٢٤٩، وتاج العروس، للزبيدي:٧/٣٢٥.

(٤) ينظر: الكليات للكفوي:٤٣٩، والفكر المنهجي العلمي عند الأصوليين: دراسة تحليلية لنظريتي الدليل والترتيب، لمحمد عوام: ٣٧، ٣٨، ٣٩، ٤١.

من غير المنظور فيه، وما يستدل به على صفة له أخرى، تسمى طريق النظر، ولا تسمى دلالة؛ لأنه يبعد أن يكون الشيء ذا دلالة على نفسه. والثاني: دلالة الكتابة. والثالث: دلالة السُّنَّة. والرابع: دلالة الإجماع. والخامس: دلالة القياس، كما فرق بين الاحتجاج والاستدلال؛ فقال: الاستدلال طلب الشيء من جهة غيره، أما الاحتجاج فهو الاستقامة في النظر سواء أكان من جهة ما يطلب معرفته، أو من جهة غيره، وثمة فارق بين القياس والاجتهاد أيضًا، فالقياس هو حملُ الشيء على الشيء في بعض أو كل أحكامه لوجه أو أكثر من الشبه، وعند الفقهاء والأصوليين هو حمل الفرع على الأصل لعلة الحكم، أو لدليل المشابهة، أما الاجتهاد عندهم فهو ما يقتضي غلبةَ الظنِّ في الأحكام، وهو أعمُّ من القياس؛ لأنَّه يشتمل عليه، وعلى غيره(١).

وقد اعتمد النحاة في مفهومهم للدليل، ومعناه الاصطلاحي عندهم على معناه عند الأصوليين، فالدليل عندهم هو كل ما يستدل به، أو يتوصل به إلى المطلوب بصحيح النظر، وعرفوه بقولهم: "هو كل ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه إلى مطلوب خبري"، وبتعبير اللغويين: "هو المرشد إلى المطلوب"، وعلى هذا المفهوم اعتمد النُّحاة غيرَ أنَّهم خالفوا الفقهاء والأصوليين في أخذهم بالقطعي والظَّنِّي على حد سواء؛ لذلك جاء الدليل عندهم يشمل الأمارة والبرهان، وفي شرح مختصر ابن الحاجب النحوي قوله: "مطلوب خبري" يدل على تناول القاطع والظني، وبهذا يكون الدليل عند النحويين يصدق على البرهان والأمارة، وهو الذي قال به جمهور الأصوليين الفقهاء.

إذن فالغرض الأساسي من الأدلة النحوية هو التوصل إلى المطلوب بصحيح النظر، وقد انشغل علم أصول النحو بموضوع الأدلة النحوية، واتخذها موضوعًا له، واختص بدراسة هذه الأدلة وما يتعلق بها، بغرض الوصول إلى المطلوب، بخلاف علم النَّحو الذي انشغل بمواقع الكلام، والاهتمام بضبط أواخر الكلم، لذا يكون لزامًا علينا أنْ نفرِّق بين هذين العِلْمين؛ علمِ النحوِ وعلمِ الأصولِ قبل الحديث عن أدلة القاعدة النحوية، وما يتعلق بها من ضوابطَ وشروط.

الفرق بين علم النَّحو وعلم أصول النَّحو: لا يهتم علم النحو بالجري وراء العلل والأسباب، كما هو الحال مع علم أصول النَّحو، لذلك يقوم الباحث في مبتدأ هذا المبحث بتحديد الفارق بين علمي النحو وأصول النحو، فأمَّا علمُ النَّحو فهو علم بأصولٍ يُعرف

(١) ينظر: الفروق اللغوية، لأبي هلال العسكري:٦٧، وما بعدها.

بها أحوالُ أواخرِ الكلم العربي إعرابًا وبناءً، وقيل: هو انتحاءُ سمْتِ كلام العرب ليلحق مَنْ ليس مِنْ أهل العربية بأهلها في الفصاحة(١)، ومن ثَمَّ فإنَّه علم تُفقَهُ به حقائقُ المعاني، ويوقَف به على معرفة الأصول والمباني، ويُلجَأ إليه في معرفة الأحكام والمعاني، ويُستَدَلُّ به على الفرق بين الحلال والحرام، فيُتَوَصَّل به إلى معاني الكتاب، وما فيه من الحكمة وفصل الخطاب(٢)، ولا بدَّ له من أصول تحكمه، وضوابط تضبطه، حتى يكون الاستدلال والاحتجاج على أصول وقواعد بَيِّنَةٍ مُحكَمة.

وعرفه بعض قدماء النحو بأنه علم بمقاييس مستنبطة من استقراء كلام العرب؛ إذ أنَّ العربيَّ الفصيح كان يُجري كلامه على قواعدَ وقوانينَ لها وجودٌ ضمنيٌّ في ذهنه، يقول الدكتور بن لِعلام مخلوف: "فإذا سلمنا بهذا فما هي هذه القواعد والقوانين المعروفة عنده بالسليقة؟ وهذا هو السؤال المحوري الذي كان يشغل بال النحاة منذ التأسيس، وما كان لهم بدٌّ من الإجابة عليه إلا بجمعهم لمدوَّنة ثرية كانت بمثابة الشواهد، ومن خلالها استنبطوا تلك المقاييس، وأثبتوا صحتها بهذا الدليل النَّقلي، وقد أسموه السماع، أو النقل، وبأدلة عقلية أخرى؛ كحمل النظير على النظير، واستنباط الحكم المشترك، والمقصود به القياس؛ فكانت تلك الأدلة التي لجأ إليها النحويون لاستخلاص مادة النحو موضوعًا لعلم أصول النحو، ومن ثَمَّ فإنَّ علم أصول النحو علم تعرف به أدلة النحو وأقسامها وكيفية إجرائها؛ لأجل الاستدلال بها على أحكام النحو، وإثبات صحة هذه الأحكام"(٣).

ويعرف ــ على حد تعبير القدامى ــ بأنه علم يبحث عن أدلة النحو الإجمالية، وكيفية الاستدلال بها، وحال المستدل بها، ويعدُّ ابنُ جني أولَ من تكلم صراحة عن أصول النحو، وهذا لا يعني أنه لم يسبق إلى ذلك؛ إلا أنَّ تلك المحاولات التي وردت في كتب السابقين جاءت منثورة وممتزجة بين النحو وأصوله، وظل العلماء يتناوبون

---

(١) قال الداودي ناظمًا معاني كلمة: (نحو) على البسيط:

النحو في لغة قصدٌ كذا مَثَلٌ وجانبٌ وقريبٌ بعضُ مِقْدارِ.

نوعٌ ومثْلُ بيانٍ بعدَ ذا عَقِبٍ عَشْرُ معانٍ لَها في الكلِّ أسْرارِ. ينظر: فيض نشر الانشراح:١/٢٢٩، وحاشية الخضري على شرح ابن عقيل:١/١٠.

(٢) شرح عيون الإعراب، ابن فضال:١٢٣، ومبادئ في أصول النحو، لابن لِعلام مخلوف:٥، ٦، والنحو إلى أصول النحو، عبد الله بن سليمان العتيق:٥.

(٣) ينظر: مبادئ في أصول النحو، د./بن لعلام مخلوف:٥، ٦.

ويتتابعون حتى جاء الأنباري أبو البركات سعيد(ت:٥٧٧هـ) فوضع كتابه في الأصول، وأسماه: "الإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة"، ثم وصل الأمر إلى السيوطي(ت:٩١١هـ) الذي ألَّف كتاب "الاقتراح في علم أصول النحو وجدله"؛ فنثر فيه دررًا من الفوائد البديعة، وغررًا من الشوارد الرفيعة، وشرح هذا الكتاب ابن الطيب الفارسي في شرح سماه: "فيض نشر الانشراح من روض طي الاقتراح"؛ فزاده جمالا بإجلاء غوامضه، وحل مشكلاته؛ لكنْ يعابُ عليه أنَّه مملوء بالحشو والزيادة التي تورث الملل والسآمة.

وعرفه ابن الأنباري بقوله "أصول النَّحو أدلة النحو التي تفرعت منها فروعه وفصوله"، والأدلة جمع دليل وهو ما يرشد إلى المطلوب، وقيل معلوم يتوصل بصحيح النظر فيه إلى علم ما لا يعلم في العادة اضطرار.."[١]، ولم يخرج السيوطي عن هذا، ولكنه أضاف شيئًا جديدًا؛ حين قال: "هو علم يبحث فيه عن أدلة النحو الإجمالية من حيث أدلته، وكيفية الاستدلال، وحال المستدل"[٢]، وموضوع هذا العلم عند السيوطي هو البحث عن أدلة النحو الإجمالية وكيفية الاستدلال وحال المستدل، وذلك ببيان الشروط والصفات التي يجب أن تتوافر فيهم.

وقد سبق السيوطي أبا البركات الأنباري سعيد ــ على الرغم من أنه جاء بعده ببضعة قرون ــ في فائدة هذا العلم؛ فقال: "التعويل على إثبات الحكم على الحجة والتعليل والارتفاع عن حضيض التقليد إلى إيقاع الاطلاع على الدليل، فإنَّ المخلد إلى التقليد لا يعرف وجه الخطأ من الصواب، ولا ينقل في أكثر الأمر عن عوارض الشك والارتياب"[٣]، ويقتضي الاستدلال معرفة تامة بالأصول النحوية، ومباني الكلمات والجمل، ولا يمكن أنْ يتوصل إلى معرفة الأحكام النحوية إلا به؛ إذ يعرف بالنحو حقائق المعاني، وبه يوقف على الفصل بين الحلال والحرام، ويتوصل من خلاله إلى معرفة معاني كلام الله؛ (القرآن الكريم)، والأحاديث القدسية والنبوية، كما يستدل به على فروق الخطاب، ولا يقوم الاستدلال إلا على أصول وضوابط.

---

(١) ينظر: الإغراب في جدل الإعراب للأنباري:٨٠.

(٢) ينظر: الاقتراح في أصول النحو للسيوطي:١٣.

(٣) ينظر: الإغراب في جدل الإعراب للأنباري:٨٠.

ومن هنا كان الفرق بين علم النحو وعلم أصول النحو أنَّ علم أصول النحو هو العلم الذي يبحث في أدلة النحو، وكيفية الاستدلال، وحال المستدل، وعلم النحو هو الذي يُعرَف به أحوال أواخر الكلم إعرابًا وبناءً، أو هو انتحاء سمت كلام العرب، ليلحق به أهل العجمة واللغات الأخرى بالعرب في فصاحتهم وبلاغتهم.

وإذا كانت قواعد النحو سابقة في الوجود على علم النحو باعتبار أنَّه كان لها وجود ضمني في عقل العربي المتكلم ــ كما ذكرنا ــ وأنَّ له علمًا بها بالسليقة قبل ظهور هذا العلم، فإنَّ أدلة النحو، وأصوله كانت ماثلة في أذهان النحويين قبل ظهور علم أصول النحو، وكانوا يجرونها في بحوثهم وتحليلاتهم واستدلالاتهم ضمنيا؛ إلا أنَّهم لم يتخذوها موضوعًا لهم؛ لأنَّ همهم الأول كان الوصول إلى استخراج أحكام النحو، وكان أول من وضع حجر الأساس لهذا العلم ابن جني من خلال كتابه: "الخصائص"، وهذا بعد قرنين من ظهور علم النحو واستوائه ونضجه، وإذا كان النحويون قد فتشوا عن قواعد النحو وأحكامه من خلال النصوص العربية الفصيحة؛ فإنَّ المشتغل بأصول النحو لم يكن له بدٌّ من التفتيش عن تلك الأدلة التي اعتمدوا عليها في استخراج أحكام النحو إلا من خلال كتب النحو وأهمها كتاب سيبويه.

ولا يظنَّنَّ أحد أنَّ كتاب الأصول في النحو لابن السراج كتاب في أصول النحو، كما ظنَّ بعض علماء اللغة؛ فضللهم عنوانه، فنسبوا إليه السبق في التأسيس، والحق أنَّه كتاب في صميم علم النحو؛ إذ كثيرًا ما كان النحويون في ذلك العهد يطلقون لفظ الأصول على قواعد النحو.

ولم يستقر علم أصول النحو على هذه التسمية إلا ابتداء من ظهور كتاب الأنباري: "الإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة"، ثم بعد ذلك كتاب السيوطي: "الاقتراح في أصول النحو"، وكلاهما ألَّفا كتابيهما على غرار أصول الفقه؛ فتأثرا به، وقد ادعى كلٌّ منهما السبقَ في تأسيس هذا العلم، وضبط موضوعاته غير أنَّ كتاب الخصائص يثبت أنَّ ابن جني كان أول من عبَّد الطريق لهذا العلم؛ فكتابه: "الخصائص" ــ وإن طغت عليه مباحث تتعلق بفقه اللغة، والنحو، والصرف ــ فقد تضمَّن كثيرًا من مسائل الأصول في النحو، والتي استند عليها الأنباري والسيوطي، وإن لم يُخفيا ذلك في كتابيهما.

وقد تكلم علماء النحو والأصوليون في الأدلة بكلام كثير، ولا يسمح المقام أنْ نكرر ما قالوا، ولكن سيورد الباحث ما يحتاجه منه لغرض عرض الأمثلة التطبيقية، ومناقشة تلك الآراء، وسوف يراعي الباحث ترتيب تلك الأدلة بحسب أهميتها من ناحية، وقوة الاستدلال بها من ناحية أخرى.

ويختلف المشتغلون بهذا العلم في تحديد أدلة النحو عددًا ونوعًا فيما بينهم، ولكنهم يجمعون على السماع والقياس، فمثلا نرى ابن جني يذكر أدلة النحو أنها السماع والقياس والإجماع، ويذكر الأنباري أنها السماع والقياس واستصحاب حال الأصل، ويجعلها السيوطي أربعة: السماع والقياس والإجماع واستصحاب حال الأصل(١)؛ فقد أجمع النحويون على السماع والقياس، ولم يختلفوا على حقيقتهما، أو قوتهما، أو ترتيبهما، واختلفوا في ذلك على ما عداهما من أدلة كالإجماع، والتعليل، والاستحسان، والاستصحاب، والاستقراء، واجتماع الأدلة، وتعارضها، وغيرها، ومن ثَمَّ كان حريًّا بالباحث أن يقدم السماع أو "النقل" بتعبير بعض الأصوليين؛ لأنه من أقوى الأدلة النحوية بإجماع النحاة؛ فهم يعدونه الأصل الأول في الاستدلال على القاعدة.

وجاء المحدثون واختلفوا أيضًا في تحديدها؛ يقول الدكتور حلمي خليل بثلاثة أصول وهي السماع والقياس ونظرية العامل(٢)، ويقول الدكتور محمد عيد في كتابه: "أصول النحو العربي في نظر النحاة ورأي ابن مضاء وضوء علم اللغة الحديث" بخمسة أصول وهي: السماع والقياس ونظرية العامل والتقدير والتعليل"(٣).

أولًا: السماع أو النقل:

يسميه بعضهم "السماع"، وعبَّر أبو البركات الأنباري عنه بـــ"النقل"؛ لأنَّه أعمُّ؛ إذ يشمل النَّقلُ ما نُقلَ عن العرب بالسماع والتلقي، وما نقل عنهم بالرواية والمشافهة، أو بالسماع المباشر وغير المباشر، والسماع هو الأصل الأول من حيث الاحتجاج به، والأهمُّ عند النحاة، فهو أساس الاستدلال على أحكام النحو؛ فلا يصح الحكم النحوي دون دليل أو مستند من السماع أو النقل، حتى وإنْ كان مقبولا في القياس، وفي ذلك يقرر النحويون أنَّ السماع يبطل القياس، فعلي سبيل المثال لا الحصر، إذا قلت

(١) ينظر: مبادئ في أصول النحو، د./بن لعلام مخلوف:١١، ١٢، ١٣.

(٢) ينظر: مقدمة لدراسة علم اللغة، د./حلمي خليل:١٨:١٢.

(٣) ينظر: أصول النحو العربي، د./محمد عيد:٢٤١- ٢٤٥.

"استحاذ" فهذا جار على القياس، كـــ"استقام" و"استعاد" و"استدان" و"استطاع"، وغيرها من الأفعال؛ فتقلب فيه عين الفعل ألفا قياسًا فتقول: "استقام" بدل "استقوم"؛ إلا أنَّ العرب لم تنطق هذا الفعل؛ أي "استحوذ" إلا صحيح العين بهذه الصورة؛ ومن ثمَّ فإنَّ السماع يوجب استعماله على هذه الصورة، حتى وإنْ كان مخالفًا للقياس(١).

(١)ــ تعريفه: "السماع" أو "النقل" بتعبير الأنباري هو ما ثبت في كلام من يوثق بفصاحته؛ فشمل كلام الله تعالى، وهو القرآن الكريم بقراءاته المختلفة، وكلام نبيه(ﷺ)، وهو الحديث، وكلام العرب قبل بعثته، وفي زمنه إلى زمن فساد الألسنة بكثرة المولدين شعرًا ونثرًا عن مسلم وغير مسلم.."(٢).

(٢)ــ شروطه: يشترط في المنقول أو المسموع ما يلي: الفصاحة: ويكتفى منها صفة من ترتضى عربيته، ويوثق بها، ويحتج بها اللغويون والنحويون، ولا يحصل ذلك إلا بتوافر السلامة اللغوية في الفصيح؛ أي خلو كلامه مما ليس من لغتهم من اللحن والخطأ، ووضوحه بالنسبة لأفراد المجتمع الفصيح، وأنْ يكون قد اكتسب اللغة بالسليقة لا بالتلقين وبصناعة النحو؛ أي تكون لغته الأولى التي تعلمها بالسمع من بيئته؛ حيثُ الفصاحةُ وعدمُ انتشار اللحن، ولذلك لم يؤخذْ عن المولدين؛ لأنَّهم عاشوا في زمان انتشر فيه اللحن بالحواضر بسبب الاتصال بغير العرب (٣).

وتشدَّد أبو البركات الأنباري؛ فقيَّد صحة النقل بما هو مشروط في نقل الحديث من اتصال السند، وعدم النقل من مجهول، أو فاسق؛ لأنَّ بها معرفة تفسيره وتأويله، يقول: "ويشترط في نقل اللغة ما يشترط في نقل الحديث عن الرسول(ﷺ).."، ويقول: "فإنْ كان ناقل اللغة فاسقًا لم يقبل نقله"، ولذلك فإنَّ اصطلاح "النقل" عنده هو الكلام العربي الفصيح المنقول بالنقل الصحيح الخارج عن حد القلة إلى حد الكثرة "(٤).

وهنا يمكن أنْ نطرحَ سؤالًا: هل يشترط في نقل اللغة ما يشترط في نقل الحديث كما ذهب إلى ذلك ابن الأنباري؟ يقول الدكتور الحاج صالح في هذا الصدد: تتغاير المبادئ

---

(١) ينظر: مبادئ في أصول النحو، د./بن لعلام مخلوف:٢٤-٢٥، وأصول النحو العربي، د./ محمد أحمد نحلة:١٣.

(٢) ينظر: الاقتراح في أصول النحو للسيوطي:٢٤.

(٣) ينظر:السماع اللغوي العلمي عند العرب ومفهوم الفصاحة، د عبد الرحمن الحاج صالح:٣٨-٣٩.

(٤) ينظر: الإغراب في جدل الإعراب للأنباري:٦٦، ٨١، ٨٥.

العلمية لسماع علماء العرب لمعطيات اللغة وتوثيقها عن المبادئ التي بُنيَ عليها تدوين الحديث الشريف (من جرح وتعديل..)، وذلك لاختلاف الظروف واختلاف الزمان؛ فسيبويه والنحاة الذين جاءوا من قبله عاشوا كلهم في زمان الفصاحة السليقية، وعلى هذا فالسماع من فصحاء العرب وحدهم؛ إذا تحقق العلماء من فصاحتهم يكون كافيًا كحجة؛ أي كمرجع علمي، ويكفي أن ينسب العلماء، وهم معروفون، ما سمعوه إلى هؤلاء؛ لتثبت الرواية، ويكون الثبوت مطلقًا إذا أجمع العلماء على ذلك، وأصل الأصول هنا هو ثبوت فصاحة المنقول، بثبوت فصاحة المنقول منه أو عنه، وكذلك الناقل من العرب الفصحاء، ولم يحتج النحوي منهم في ذلك الزمان إلى إسناد؛ لأنَّه هو أو شيخه المصدر الأول لما سمعه؛ فإذا روى عن شيخه فيكون له إسناد إلى عالم واحد فقط بينه وبين العرب، فهم بالنسبة لكلام العرب كالصحابة أو التابعين بالنسبة للحديث الشريف، ثم إنَّ ما نقله النحاة من شعر أو نثر كان في زمن الفصاحة، وكان معروفًا متداولا بين الناس، والخطأ فيه أو الغلط لا يخفى عليهم، ولم يعترضْ على صحة ما نقلوه مُعترضٌ، ولذلك لم يُعْنَ سيبويه كثيرًا بذكر اسم الشاعر، وهو يَحتجُّ بشعره، كما احتج أحيانًا بروايتين مختلفتين؛ لأنَّ الرواة المختلفين إنَّما أخذوا من أفواه العرب الذين يحفظون الأشعار، فالتغيير في الإنشاد واقع من جهتهم، والشواهد في كل رواية صحيحة يحتجُّ بها؛ لأنَّ العربي الذي غيَّر الشعر وأنشده على وجه دون وجه حُجَّةٌ في قوله، وقوله حُجَّة، ولو كان الشعر له لكان يحتج به؛ ألا ترى أنَّ حطيئةَ راويةُ زهير، وكُثَيِّرًا راويةُ جَميل، والراوي والمروي عنه كلاهما حجة[١]، ولكنَّ بعض النحويين بعد سيبويه منع الاحتجاج ببيت يُجهل قائله، كالمبرد[٢]، والنحاس كما روى لنا السيوطي[٣]، وكذلك صرح بهذا أبو البركات الأنباري في الإنصاف[٤]، وتبعه في ذلك السيوطي في الاقتراح؛ فقال: "وكأنَّ علة ذلك الراوي أو المروي عنه مولدًا، أو ممن لا يوثق بفصاحتهم، أو من لا يوثق بعربيته أصلا"[٥]، ومن خلال هذا يُعلم أنه يحتاج إلى

(١) ينظر: السماع اللغوي العلمي عند العرب، د./عبد الرحمن الحاج صالح:٢٦١:٢٥٨.

(٢) ينظر: المقتضب، المبرد:٢/١٣٠-١٣١.

(٣) ينظر: الاقتراح، للسيوطي: ٤٣-٤٤.

(٤) ينظر: الإنصاف للأنباري:٢/٥٨٣، والمسألة الخامسة فيه:٨٠.

(٥) ينظر: الاقتراح، للسيوطي:٤٢.

معرفة أسماء شعراء العرب وطبقاتهم؛ فلا يجوز عنده في المجهول؛ إلا أنَّ الباحث قد وجده في همع الهوامع، والأشباه والنظائر، والاقتراح، ومعظم مؤلفاته النحوية كثيرًا ما يتغاضى عن ذلك؛ فيستشهد ببيت، ولا يذكر اسم قائله[١]، وكذلك الشأن مع الأنباري[٢] في الإنصاف وأسرار العربية والإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة، وغيرها.

والحق أنَّ الاحتجاج بكلام المجهول ليس مطعنةً في منهج النحاة الأوائل؛ إذ كانوا في بيئة تسودها الفصاحة، حين سمعوا عن عرب يوثق بعربيتهم، ولم يحتاجوا إلى ذكر أسمائهم لتثبهم من فصاحتهم، أما معنى قول الأنباري أن يكون المنقول خارجًا عن حد القلة إلى حد الكثرة هو استبعاد الشواذ، وهي كثيرة؛ يقول سيبويه: "والشواذ في كلامهم كثيرة"[٣]؛ فهو ينظر إلى المنقول من جهة القياس عليه باعتباره ركنًا من أركان القياس، إذ أنَّ الشاذ لا يصلح للقياس عليه، وفاته بذلك أنَّ الشواذ الكثيرة الموجودة في اللغة العربية جزء من واقع هذه اللغة، ولا يمكن التغافل عنه، وهو جزء مهم من المنقول؛ لأنَّ كل ما صحَّ وروده عن العرب سواءً أكان مطردًا أو لا؛ فهو من نقلهم وكلامهم[٤].

ويمكن للباحث من خلال ما سبق أن يقول إنَّ ثمة فارقًا بين ما جاء في كتابي أبي البركات الأنباري سعيد والسيوطي وبين ما زعماه وناديا به، وهو التشديد على رفض الاحتجاج بكلام المجهول فوقعا في تناقض بين ما جاء في كتابيهما وبين ما قالا به؛ حيث إنَّهم جاءوا بشواهد ولم ينسبوها إلى قائليها، أو لم يتوصلا إلى قائليها، وعلى الرغم من ذلك احتجا بها.

(٣)ــ أقسام المسموع: ينقسم الكلام المسموع عند العرب؛ المنظوم منه والمنثور إلى مطرد وشاذ؛ فأمَّا المطرد فهو المنقول عن فصحاء العرب كثيرًا، ومستفيضًا، حتى تطمئنَّ النفس إلى القياس عليه، وأمَّا الشاذ فهو الكلام العربي الأصيل الذي لم يحظ بالذيوع والشهرة، ولم تُذْكَرْ له قاعدةٌ كليَّة، فلا يقاس عليه، والمطرد أربعة أنواع: **الأول:** مطرد في القياس والاستعمال معًا، وهذا هو المطلوب والغاية: وهو يشمل الكلام: (١)ــ الذي لا يخرج عن القواعد العامة المبنية على الأعم والأشمل.

---

(١) ينظر: همع الهوامع، للسيوطي:٢/٣٧٢، ٣٧٣، ٣٧٥.

(٢) ينظر: الإنصاف للأنباري:١/١٥،١٦، ٢٣، ٢٧،٨٠، وينظر:أسرار العربية للأنباري:٢٦، ٣١، ٣٨، ٤٤.

(٣) ينظر: كتاب سيبويه:٢/١١٥.

(٤) ينظر: أصول النحو دراسة في فكر الأنباري، د./محمد صالح:٩٩.

(٢)ــ ويشمل الكلام الذي كثر استعماله في العربية. **الثاني:** مطرد في القياس شاذ في الاستعمال: وهو يشمل الكلام: (١)ــ الذي لا يخرج عن القواعد العامة المبنية على الأعم والأشمل. (٢) والكلام الذي ندر استعماله. **والثالث:** مطرد في الاستعمال شاذ في القياس: وهو يشمل الكلام: (١) الذي خرج عن القواعد العامة المبنية على الأعم والأشمل. (٢) والكلام الذي كثر استعماله. **والرابع:** شاذ في القياس والاستعمال معاً: وهو الكلام: (١) الخارج عن القواعد العامة المبنية على الأعم والأشمل. (٢) والذي لم تستخدمه العرب، وهذا مجمع على رفضه.

(٤)ــ مصادر السماع أو النقل:

مصادر التقعيد ثلاثة هي: أولا: القرآن الكريم بجميع قراءاته المتواترة والآحاد، وهي أساس التقعيد والتأصيل، وكذلك قراءاته الشاذة. **ثانيًا:** الحديث الشريف، وقد استبعدته مدرسة البصرة من دائرة الاحتجاج والاستشهاد في أغلب مواطن الاستشهاد، واحتجوا بأنْ قالوا: إنَّ الثابت كون الحديث النبوي يروى بالمعنى حينًا، وباللفظ حينًا، لعدم معرفة المروي باللفظ فجاوزوا الاحتجاج بأي حديث نبويٍّ، ولو كان العلماء على ثقة بأنَّ هذه الألفاظ ألفاظ النبيِّ(ﷺ) لجرى الحديث مجرى القرآن الكريم في إثبات القواعد؛ لأنَّ كثيرًا من الرواة كانوا غيرَ عرب. **ثالثًا:** لهجات القبائل البدوية؛ أي القبائل التي لم تختلط بغيرها من غير العرب، وهي قبائل كانت تعيش في الجزيرة العربية، ويمكن التمثيل لذلك بـــ(قريش، وأسد، وهذيل، وكنانة، وبعض الطائيين)، وهذه القبائل نُقلت عنها العربية، وأخذ اللسان العربي عنهم، وما تكلمت به هذه القبائل من لغة؛ نثرًا أو شعرًا، ينبغي أنْ يتخذ أصلًا للقياس ومصدرًا للفصحى، وما عداها من القبائل فلا يحتج به، ولا يصلح للقياس[1]، وسوف نقف قليلا أمام هذه المصادر كما يلي:

١ــ القرآن الكريم بقراءاته المختلفة: فكلُّ ما ورد أنه قرئ به من القرآن جاز الاحتجاج به في العربية سواءً أكان متواترًا، وهو ما قرأ به القراء السبعة، أو آحادًا، وهو ما روي عن بعضهم ولم يتواتر، أو شاذًّا: وهو ما كان عن غير السبعة، وإذا لم يكن ثمة خلاف بين علماء العربية في جواز الاحتجاج بالقراءات المتواترة فقد أجمعوا أيضًا على جواز الاحتجاج بالقراءات الشاذة، وانتصر لها ابن جني في مقدمة كتابه:

(١) ينظر: أصول النحو عند ابن مالك، د./خالد سعد شعبان:٣٧: ٨٥، وبحث بعنوان: قراءة في مصادر التقعيد النحوي (وجهة نظر أصولية)، لقطب مصطفى سانو.

"المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها"؛ يقول: "غرضنا منه أن نري وجه قوة ما يسمى الآن شاذًّا، وأنه ضارب في صحة الرواية بجرانه، آخذ من سمت العربية مهلة ميدانه، لئلا يُرى مرِّى أنَّ العدول عنه إنما هو غض منه، أو تهمة له[1]."، وذهب بعضهم إلى أنَّه ليس ثمة لغة ضعيفة، ولا لغة شاذة، ولكن ثمَّ لغات قليلة، وأخرى مشهورة، وليس فيها ما ليس من لغات العرب عامة، وإنَّما يتوافق اللفظُ مع اللفظ، أو يقاربه ومعناهما واحد، وأحدهما بالعربية، والآخر بغيرها، وكل ما فيه فهو أفصح مما في غيره إجماعًا.

وكاد النحاة أن يتفقوا جميعًا على أنَّ القرآن الكريم هو الأصل الأول في الاستشهاد للقاعدة النحوية، ولذلك جعله السيوطي في مقدمة المصادر في التعريف السالف الذكر، وذلك لتواتره وقوة حجته، وهم مجمعون على الاحتجاج به على اختلاف مآخذهم عن القراءات المخالفة لمجاري العربية وقياسها؛ فمنهم من منع الاحتجاج بها ومنهم من أجاز، فالقراءات تختلف في درجة الصحة والتواتر، ولذلك وضع علماء الأداء ضوابطَ وشروطًا للقراءة الصحيحة التي يوثق بها، وهي بإيجاز:

١- صحة السند إلى الرسول(ﷺ).

٢- موافقتها لرسم المصحف العثماني.

٣- موافقتها العربية ولو بوجه ضعيف.

وقد مال بعض النحاة إلى التشدد في موافقة القراءة لمجاري العربية وقياسها، فهذا هو الشرط الأول عند أكثرهم لقبولها، والاستشهاد بها، وإذا لم تكن على أي وجه من القياس ضعفوها، أو خطَّئوا صاحبها، وتحاملوا عليه، أو حكموا عليها بالشذوذ، ولم يقيسوا عليها مع اعتدادهم بالشرطين الآخيرين، ومن أمثلة ذلك:

يقول المازني: فأما قراءة من قرأ من أهل المدينة (معائش) بالهمزة فهي خطأ؛ فلا يلتفت إليها، وإنما أخذت عن نافع ابن نعيم، ولم يكن يدري ما العربية، وله أحرف يقرؤها لحنًا، نحوًا من ذلك"[2]؛ فها أنت ترى المازني يخطئ قراءة تواترت عن نافع

---

(١) ينظر: المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، لابن جني:١١/١.

(٢) ينظر: المنصف شرح تصريف المازني، لابن جني:٣٠٧/١، وهذه الكلمة (معايش) وردت في سورتي الأعراف:١٠، والحجر:٢٠، وقرأها أُسَيْدٌ عن الأعرج، وزيد بن علي، والأعمش، وخارجة بن مصعب عن نافع، وحميد بن عمير، وابن عامر في رواية، وأبو جعفر، انظر: السبعة في القراءات لابن مجاهد:٢٧٨،=

المدني وابن عامر الدمشقي، وهما من القراء الثقات في قوله تعالى: "وجعلنا لكم فيها معائش"، على غير قراءة الجمهور "معايش"، والقياس عند النحاة يقتضي أنْ يقلب الحرف الثالث الزائد همزة في الجمع، كما في "صحيفة" و"صحائف"، و"عجوز" و"عجائز"، و"غنيمة" و"غنائم"؛ أما الياء في "معيشة" فهي أصلية، ولا تقلب همزة في الجمع فكانت هذه القراءة خطأ عنده، وعدها المازني لحناً من القارئ.

وقد لحظ الباحث أن ممن وقعوا في ذلك الفراء والأخفش والزجاج والنحاس والفارسي والزمخشري وابن عطية والعكبري ومكي وابن يعيش وغيرهم، وقد تورَّط الزمخشري في هذا الأمر كثيرًا؛ حتى وصل الأمر إلى اتهامه بعض القراء الكبار بعدم إجادة العربية، وتصدى له أبو حيان الأندلسي في كثير من المواضع، ووصل الأمر إلى حد السبِّ أو الشتم أو الاتهام بالكفر، وسبق ابن مالك أبا حيان في الدفاع عن الاحتجاج بالقراءات الشاذة والحديث النبوي الشريف، وهما قد تابعا فيه مذهب ابن جني، كما مر آنفًا.

فمثلًا نجد أبا حيان يرد على الزمخشري حينما طعن على قراءة نافع من رواية ورش عند قوله تعالى: "أأنذرتهم"؛ فيقول: "وروي عن ورش إبدال الهمزة الثانية ألفًا؛ فيلتقي ساكنان على غير حدِّهما عند البصريين، وقد أنكر هذه القراءة الزمخشري، وزعم أن ذلك لحن، وخروج على كلام العرب من وجهين؛ أحدهما: الجمع بين ساكنين على غير حده، والثاني: أنَّ طريق تحقيق الهمزة الساكنة المفتوح ما قبلها هو التسهيل بين بيْنَ لا بالقلب ألفًا؛ لأن ذلك هو طريق الهمزة الساكنة، وما قاله هو مذهب البصريين، وقد أجاز الكوفيون الجمع بين الساكنين على غير الحد الذي أجازه

=وإتحاف فضلاء البشر للبنا الدمياطي:٢٢٢، والبحر المحيط لأبي حيان:٢٧١/٤، وحاشية الشهاب على تفسير البيضاوي:١٥٢/٤، ١٥٣، والكشاف للزمخشري:٥٤٠/١، وإعراب القرآن للنحاس:٦١/١، ومعاني القرآن للفراء:٣٧٣/١، ٣٧٤، ومشكل إعراب القرآن لمكي بن أبي طالب:٣٠٦/١، ومعاني القرآن للأخفش:٢٩٣/٢، والمحرر الوجيز لابن عطية:٤٣٦/٥، ومعاني القرآن للزجاج:٣٢٠/٢، ٣٢١، وإعراب ثلاثين سورة لابن خالويه:٤٩، وقال فيه: "من همز الياء؛ فقد لحن"، ينظر: المنصف شرح التصريف:٣٠٧/١، وشرح المفصل لابن يعيش:٩٧/١، ومختصر البديع لابن خالويه:٤٢، والخصائص لابن جني:١٤٤/٣، وإعراب القراءات السبع وعللها لابن خالويه:١٧٦/١، وإعراب القرآن للنحاس:٦٠١/١.

البصريون، وقراءة ورش صحيحة النقل لا تدفع باختيار المذهب، ولكنَّ عادة هذا الرجل إساءة الأدب على أهل الأداء ونقلة القرآن"(١).

ونجد ابن خالويه يرد على المبرد، وهو أول من شَنَّعَ على قراءة حمزة في خفض "والأرحام"؛ قال المبرد: "لا تحل القراءة بها"، وتبعه جماعة من النحويين والمفسرين منهم ابن عطية، ورد ابن خالويه؛ فقال: "وليست؛ أي هذه القراءة عندنا لحناً؛ لأن ابن مجاهد حدثنا بإسناد يعزيه إلى رسول الله(ﷺ)، أنه قرأ "والأرحام" بالخفض، ومع ذلك فإن حمزة لا يقرأ حرفًا إلا بأثر"(٢).

وفي قراءة ابن عامر قوله تعالى: "زُيِّن .. قتلُ أولادَهم شركائهم"، ذكر الفراء أنها كذلك في بعض مصاحف أهل الشام، و"قتلُ" برفع اللام على النيابة للفاعل، وأولادهم بالنصب على المفعول بالمصدر، الذي فصل المضاف عن المضاف إليه في "قتل .. شركائهم"، وقد طعن على هذه القراءة كثير من النحويين؛ قال ابن عطية: "وهذه قراءة ضعيفة في استعمال العرب، وذلك أنه أضاف الفعل إلى الفاعل، وهو الشركاء، ثم فصل بين المضاف والمضاف إليه بالمفعول، ورؤساء العربية لا يجيزون ذلك إلا بالظروف، كما في قول الشاعر:

كما خُطَّ الكتابُ بكفٍّ يومًا ** يهوديٍّ يقاربُ أو يزيلُ"(٣)؛ فكيف بالمفعول في أفصح كلام؟ ولكنَّ وجهها على ضعفها أنها وردت شاذة في بيت أنشده الأخفش:

فزججتها بمزجة ** زجَّ القلوصَ أبي مزادة(٤).

---

(١) ينظر: البحر المحيط لأبي حيان:٤٧/١، والكشاف للزمخشري:١١٩/١، والقراءة في السبعة لابن مجاهد:١٣٤، والإتحاف:١٢٨.

(٢) ينظر: القراءة في السبعة لابن مجاهد:٢٢٦، والنشر لابن الجزري:٢٤٧/٢، والإتحاف:١٨٥، وإعراب القراءات السبع وعللها:٣٧٥/١، والحجة لابن خالويه:١١٨، وحديث المبرد في الإنصاف للأنباري:٤٦٣.

(٣) البيت من الوافر لأبي حية النميري في المحرر الوجيز:٣٦١/٥، وينظر: البحر المحيط لأبي حيان:٤٧/١، والكشاف للزمخشري:١١٩/١، والقراءة في السبعة لابن مجاهد:١٣٤، والإتحاف:١٢٨.

(٤) البيت من مجزوء الكامل، وقائله غير معروف، ينظر: المفصل للزمخشري:٢٩١/١، والخصائص لابن جني:٤٠٦/٢، وشرح التصريح لخالد الأزهري:٧١/٢، وخزانة الأدب للبغدادي:٢٥١/٢.

وفي بيت الطرمَّاح:

يطُفْنَ بحوزيٍّ المراتع لم يُرَعْ ** بواديه من قرع القسيَّ الكنائن"[١].

وقال فيها الزمخشري: "إنَّ الفصل بينهما شيءٌ لو كان في مكان الضرورات، وهو الشعر لكان سمجًا مردودًا؛ فكيف به في القرآن المعجز بحسن نظمه وجزالته، والذي حمله على هذا ــ يقصد ابن عامر ــ أنه رأى في بعض المصاحف "شركايهم" مكتوبًا بالياء، ولو قرأ بجر الأولاد والشركاء؛ لأنَّ الأولادَ شركاؤهم في أموالهم لوجد في ذلك مندوحة عن هذا الارتكاب"[٢].

ورد أبو حيان؛ فقال: "وأعجب لعجمي ضعيف في النحو يرد على عربي صريح محض قراءةً متواترةً موجود نظيرها في لسان العرب، غير ما بيت، وأعجب لسوء ظن هذا الرجل بالقراء الأئمة الذين تخيرتهم هذه الأمة لنقل كتاب الله شرقًا وغربًا، وقد اعتمد المسلمون على نقلهم لضبطهم، ومعرفتهم، وديانتهم"[٣].

وقال أبو علي الفارسي: "هذا قبيح قليل الاستعمال، ولو عدل عنها ــ يعني ابن عامر ــ كان أولى؛ لأنهم لم يجيزوا الفصل بين المضاف والمضاف إليه بالظرف في الكلام مع اتساعهم في الظرف، وإنما أجازوه في الشعر"[٤].

ورد أبو حيان؛ فقال: "وإذا كانوا قد فصلوا بين المضاف والمضاف إليه بالجملة في قول العرب: هو غلامُ ــ إن شاء الله ــ أخيك، فالفصل بالمفرد أسهل، وقد جاء الفصل في اسم الفاعل في الاختيار، قرأ بعض السلف: "مخلفَ وعدَه رسله" بنصب (وعده) وخفض (رسله)"[٥]، وغير ذلك كثير من النحويين والمفسرين الذين تورطوا في الطعن على بعض القراءات.

ونجد في المقابل أنَّ بعض النحويين يتحرجون في الطَّعن على القراءة ملتزمين في ذلك الصمت عند مصادفتها، وربما تحاشوا ذكرها، وإنما يعارضونها لا مصرحين بتلك

---

(١)البيت من الطويل للطرماح، وهو في ديوانه: ٣٦٩، وفي المحرر الوجيز:٣٦١/٥، والخصائص لابن جني:٤٠٦/٢، والقراءة في النشر:٢٣٦/٢، ٢٦٤، والحجة لابن خالويه:١٥٠، والمحرر الوجيز لابن عطية:٣٦٠/٥، والبحر المحيط:٢٢٩/٤، والكشاف:٥٣٠/١.

(٢) ينظر: الكشاف للزمخشري:١١٩/١، والقراءة في السبعة لابن مجاهد:١٣٤، والإتحاف:١٢٨.

(٣) ينظر: البحر المحيط لأبي حيان:٢٢٩/٤.

(٤) ينظر: الحجة في القراءات السبع:٢٧٣.

(٥) سورة إبراهيم:٤٧، وينظر: البحر المحيط:٢٢٩/٤.

المعارضة لاحترامهم البالغ لها، ومن هؤلاء سيبويه الذي صرَّح بأنَّ القراءة القرآنية سنة تتبع، ولا يجوز مخالفتها(١)، ولذلك سكت عن قراءة ابن عامر في قوله تعالى: "وكذلك زيِّن لكثير من المشركين قتلُ أولادَهم شركائهم"(٢) حين فصل بين المتضايفين بالمفعول معمول المصدر، وهذا الفصل لا يكون إلا في ضرورة الشعر(٣)، غير أنَّ المتأخرين منهم كانوا شديدي التمسك بالاحتجاج بالقراءة، وقبلوها حال مخالفتها لمجاري العربية"؛ لأنَّ قراءاتهم ثابتة بالأسانيد المتواترة التي لا مطعن فيها، وثبوت ذلك دليل على جوازه في العربية، وقد ردَّ المتأخرون منهم ابن مالك على من عاب عليهم أبلغ ردٍّ، واختار جواز ما وردت به قراءاتهم في العربية، وإنْ منعه الأكثرون، ومن ذلك احتجاجه على جواز العطف على ضمير المجرور من غير إعادة الخافض بقراءة حمزة الزيات بجر الأرحام في قوله تعالى: "واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام"(٤)، بجر "الأرحام" عطفًا على الضمير المتصل بالباء"(٥)، وهذا مخالفٌ للقياس الذي يقتضي عدم عطف الاسم الظاهر على الضمير المجرور إلا بإعادة المجرور، وقد ذكر سيبويه هذه القاعدة القياسية، ولكنه لم يتعرض لتلك القراءة؛ بل تحاشى ذكرها لما يكنه من احترام لهذه القراءة المنقولة عن الثقات، ومن ذلك جواز الفصل بين

---

(١) ينظر: كتاب سيبويه:١٤٨/١.

(٢) سورة الأنعام:١٣٧، وهي قراءة ابن عامر وأهل الشام، انظر: النشر لابن الجزري:٣٦/٢، والحجة لابن خالويه:١٥٠، والكشاف للزخشري:٥٣٠/١، وحاشية الشهاب:١٢٨/٤، وشرح الكافية للرضي:٢٩٣/١، وشرح التصريح للأزهري:٥٦/٢، والمحرر الوجيز لابن عطية:٣٦٠/٥، ٣٦١، وتأويل مشكل القرآن، لمكي بن أبي طالب القيسي:٢٠٧، ٢٠٨، وإعراب القرآن للنحاس:٥٨٢/١، ومعاني القرآن للفراء:٣٥٦/١، والكشف عن وجوه القراءات لمكي بن أبي طالب:٤٥٣/١، ٤٥٤، ومشكل إعراب القرآن:٢٩١/١، وشرح ابن عقيل:٨٢/٣، والمحتسب لابن جني:٣٣/١، وإعراب القراءات السبع وعللها لابن خالويه:١٧١/١.

(٣) ينظر: كتاب سيبويه:٢٩٠/١،١٧٦/١.

(٤) سورة النساء:١، وهذه القراءة لحمزة من السبعة، وأبي جعفر ويعقوب من العشرة، انظر: السبعة لابن مجاهد:٢٢٦، والنشر لابن الجزري:٢٤٧/٢، والكشف عن وجوه القراءات وعللها:٣٧٥/١، وإعراب القراءات السبع وعللها لابن خالويه:١٢٨/١، ١٢٩، والمحتسب لابن جني:١٧٩/١، وحجة القراءات لابن زنجلة:١٨٨، ومعاني القرآن للزجاج:٦/٢، وتذكرة النحاة لأبي حيان:١٥١، وإعراب القرآن للنحاس:٣٩٠/١، ٤١٤/٣، وأوضح المسالك لابن هشام:٦١/٣، والإنصاف للأنباري:٤٦٣، وشرح التصريح للأزهري:١٥١/٢، والأشباه والنظائر للسيوطي:٣٩٦/١، وشرح ابن عقيل:٢٤/٣.

(٥) ينظر: الاقتراح، السيوطي:٢٥-٢٦.

المتضايفين يقول فيه ابن مالك: وأقوى الأدلة على ذلك قراءة ابن عامر: وكذلك زُيِّنَ لكثير من المشركينَ قتلُ أولادَهم شركائهم"؛ لأنَّها ثابتة بالتواتر، ومعزوة الى موثوق بعربيته.."[١]، وكان أبو حيان الأندلسي ينقد بشدة من يعترض على القراءة المخالفة لمقاييس العربية، ومن ذلك ردُّه على الزمخشري حين زعم أنَّ تخفيف الهمزة الثانية في قوله تعالى "أأنذرتهم"[٢] لحن، وليس من كلام العرب قال أبو حيان:".. وقراءة ورش صحيحة النقل لا تدفع؛ ولكنَّ عادة هذا الرجل إساءة الأدب على أهل الأداء ونقلة القرآن"[٣]، وقد مرَّ ذلك في البحث.

وقد دعا محمد الخضر حسين إلى استغلال القراءات المخالفة للعربية والقياس لإثراء اللغة، وتوسيع استعمالاتها[٤]؛ ولكنَّ هذا سوف يؤدي إلى توسع في الاستعمال تنكسر معه الأصول، وتضرب قواعد اللغة وأبوابها[٥]، وربما كان السبب في ذلك أنَّه تركيب يحتاج إلى جهد وتأمل؛ لكي يمكن فهمه، فضلا عن أنْ يُتَذوق ويُؤلَّف، ولذلك لم

(١) ينظر: شرح تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد لابن مالك:٢٧٧/٣.

(٢) سورة البقرة:٦، قرأ الكوفيون وابن عامر بتحقيق الهمزتين، وهي لغة تميم، وقرأ أبو عمرو وقالون وإسماعيل بن جعفر عن نافع وهشام والأعمش واليزيدي، وابن عباس وابن إسحاق (آانذرتهم) بإدخال ألف بين الهمزتين وتسهيل الثانية، وهي لغة قريش والحجاز وسعد بن بكر، واختارها الخليل وسيبويه، وقرأ ابن كثير ونافع ويعقوب وأبو عمرو في رواية والأصبهاني وورش وهشام ورويس والأزرق في رواية "أأنذرتهم"، بتحقيق الأولى وتسهيل الثانية؛ فتصبح همزة مطولة، قال مكي: "يمدون حينئذ غير أنَّ مدَّ ابنِ كثيرٍ أنقصُ قليلا"، وروي عن ورش ثلاث صور: الأولى: كقراءة ابن كثير (آنذرتهم). والثانية: كقراءة قالون: (آانذرتهم). والثالثة: بإبدال الثانية ألفًا محضة، (أانذرتهم)، وأنكرها الزمخشري، وطعن عليها، ورده أبو حيان بدفع الطعن وإجازة القراءة، وروى البغداديون عن ورش التسهيل بين بينَ على القياس. انظر: السبعة لابن مجاهد:١٣٤، والحجة للفارسي:٢٠٥/١، وإتحاف فضلاء البشر للبنا الدمياطي:١٢٨، والمحتسب لابن جني:٥٠/١، ومختصر البديع لابن خالويه:٢، والبحر المحيط لأبي حيان:٤٧/١، ومعاني القرآن للزجاج:٧٧/١، والمحرر الوجيز لابن عطية:١٥٣/١، وحاشية الشهاب:٢٧٣/١، وإعراب القرآن للنحاس:١٣٥/١، والكشاف للزمخشري:١١٨/١، ١١٩، وشرح الأشموني:١٠٦/٢، وشرح ابن عقيل:٢٣٠/٣، والأشباه والنظائر للسيوطي:٩٣/١، وإعراب القرآن للزجاج:٣٥٢/١.

(٣) ينظر: البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي:٤٧/١، ٤٨.

(٤) ينظر: دراسات في اللغة العربية وتاريخها، محمد الخضر حسين:٣٢، ٣٣.

(٥) ينظر: مبادئ في أصول النحو، د./بن لعلام مخلوف:٤٩.

يستعمل في أبواب الفصيح على اختلاف العصور[١]، والموقف السليم للنُّحاة واللغويين من مثل هذه القراءات أنْ يسلموا بصحتها، ويفسروا خروجها عن المعتاد، كما تعاملوا مع الشاذ من كلام العرب؛ فإنه لم يَخرُجْ من دائرة العربية؛ بل سُلِّمَ بعربيته، لصدوره ممن يوثق بعربيتهم، ولم يُقَسْ عليه؛ بل فُسِّر خروجه من أصل بابه، وبهذه الكيفية نفسها يحسن التعامل مع القراءات المخالفة لمجاري العربية.

٢ــ الاستشهاد بالحديث النبوي وملخص رأي العلماء فيه: الصحيح عند جمهور النحويين صحة الاحتجاج به، وهو أولى من غيره فيما عدا القرآن، ويستدل منه بما ثبت عن النبي(ﷺ)، نقله على اللفظ المروي به، بالمتواتر منه، والآحاد، وقد انقسم العلماء في مسألة الاحتجاج بالحديث النبوي إلى ثلاث طوائف.

أولًا: المجيزون: حجتهم في ذلك إجماع العلماء على أنَّ الرسول(ﷺ)، أفصح العرب، وأن علماء الحديث قد اهتموا بصحة إسناد الحديث أكثر من عنايتهم بالشعر، ثم إنَّ كثيرًا من الأحاديث التي نسب إليها اللحن قد ظهر لها وجه من الاستعمال في العربية الفصيحة، أما ما قيل بشأن رواية الحديث، وهو أنَّه يحتمل أن يكون الحديث قد نقل بلفظه، أو بمعناه، فهو غالبًا قد نُقل كما سُمع، وإنَّ كثيرًا من المحدِّثين شدَّدوا في روايته بلفظه ومعناه، كما أنَّ غلبة الظنِّ بصحة روايته لفظًا ومعنى كافية للاستشهاد به، ثم إنَّ تدوين الحديث الشريف قد وقع في الصدر الأول قبل فساد الألسنة، وقبل نهاية عصر الاحتجاج؛ فإذا وقع تبديل اللفظ من فصحاء يوثق بعربيتهم فهم حجة أيضًا لثبوت فصاحتهم، ومن هؤلاء العلماء الذين قبلوا الاستشهاد بالحديث دون تقييد أو اشتراط الزمخشري، وابن مالك، وابن هشام، والسهيلي، والرضي الإستراباذي، وغيرهم"[٢].

(١) ينظر: القياس في اللغة العربية، د./محمد حسن عبد العزيز:٨٤.

(٢) ينظر: مبادئ في أصول النحو، د./بن لعلام مخلوف:٥١، ٥٤، ٥٥.

ثانيًا: المانعون: أقلَّ النحاةُ الأقدمون من الاستشهاد بالحديث النبوي الشريف، ولا أدلَّ على ذلك من أن تتصفح كتاب سيبويه، فبالرغم من قلة الاستشهاد بالأحاديث الذي ساقها تجده ينسبها إلى كلام العرب أحيانًا؛ فيقول: "وأمَّا قولهم: "كل مولود يولد على الفطرة.." [(١)]، ويرجع هذا لسببين:

١. اعتقادهم أنَّ غالب الأحاديث مروية بالمعنى، وعدم وثوقهم أنَّ ذلك لفظ الرسول(ﷺ)؛ إذ لو وثقوا بذلك لجرى عندهم مجرى القرآن في إثبات القواعد الكلية.

٢. إنَّ هذه الأحاديث قد تداولها الأعاجم والمولدون، فرووها بما أدت إليه عباراتهم، فزادوا ونقصوا، وقدموا وأخروا، وأبدلوا ألفاظًا بألفاظ، ولهذا ترى الواحد في القصة مرويًّا على أوجه شتى بعبارات مختلفة.

والحديث النبوي الذي يصح الاحتجاج به هو الذي نقل عن الرسول(ﷺ)، وروي بلفظه ومعناه، وهذا نادرٌ جدًّا؛ لأنَّ أغلب الأحاديث مروية بالمعنى فقط، ولفظها غير لفظ النبي(ﷺ)، وإن لم تتغير معانيها، وسبب ذلك أنّهم جوزوا النقل بالمعنى لعنايتهم بما تضمنته من أحكام، وآداب، ومعان سامية، وحرصوا على نقلها، حتى ولو كانت بألفاظ غير ألفاظ الرسول(ﷺ)؛ لأنَّ الحديث النبوي الشريف لم يُدَوَّن في عهد الرسول(ﷺ)؛ بل عني بتدوينه كلُّ العلماء، ومنهم علماء الحديث في بداية القرن الثاني للهجرة؛ فكان طول الزمن عنه هو أيضًا من دواعي رواية الحديث بالمعنى؛ لأنَّ انتقال الرواية قد يترتب عنه مثل هذا التغيير؛ ولأنْ يذكر اللفظ بحذافيره إذا طال الزمن فهذا يصعب على الذاكرة كثيرًا، أما المعنى فلا يسرع إليه النسيان كما يسرع إلى اللفظ، وليس أدلَّ على ذلك من قول سفيان الثوري، وهو أحد الرواة: "إن قلت لكم إني أحدثكم باللفظ فلا تصدقوني، وإنما هو بالمعنى"، ويضاف إلى ذلك وقوع اللحن كثيرًا على حد قول أبي حيان الأندلسي، فيما روي من الحديث؛ لأنَّ كثيرًا من الرواة كانوا غيرَ عرب بالطبع، ولا يعلمون اللسان العربي بصناعة النحو؛ فوقع اللحن في كلامهم وهم لا يعلمون بذلك.." [(٢)].

---

(١) ينظر: كتاب سيبويه:٢/٣٩٣، ٣٩٤.

(٢) ينظر: الاقتراح للسيوطي:٢٩، ٣١.

ثالثًا: المتوسطون: وظهر فريق آخر من المتأخرين، منهم الشاطبي[1]، توسطوا في هذا الشأن فلم يمنعوا الاستشهاد بالحديث مطلقًا، كما لم يجوزوه مطلقًا، فقد رأى

---

(١) هو الإمام الشاطبي الأصولي النحوي الفقيه المحدِّث خلاف الشاطبي المقرئ الضرير المعروف صاحب منظومة "حرز الأماني ووجه التهاني"؛ الموسومة بمتن الشاطبية، ويقتضي المقام هنا أنْ نفرق بينهما؛ لأنَّ كلَّ واحد منهما قد اشتهر بلقب الشاطبي: **أولًا:** الشاطبي المقصود، وهو الشاطبي النَّحوي الأصولي الفقيه، وهو إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، أصولي حافظ، من أهل غرناطة، كان من أئمة المالكية، ولد سنة (٧٩٠هـ.= ١٣٨٨م)، من مؤلفاته: كتاب: (الموافقات) في أصول الفقه من أربع مجلدات، و(الاعتصام) في أصول الفقه أيضًا من ثلاث مجلدات، وكتاب: (المجالس) شَرَحَ به كتاب البيوع من صحيح البخاري، وله كتاب: (الإفادات والإنشادات)، ورسالة في الأدب، نشرت نبذة منها في مجلة المقتبس، المجلد الثامن، وكتاب: (الاتفاق في علم الاشتقاق) في الصرف، وكتب في النحو؛ أشهرها: كتاب: (أصول النحو)، و(المقاصد الشافية في شرح خلاصة الكافية)، وهو شرح كبير مشهور لألفية ابن مالك في النحو، من خمس مجلدات ضخام، نسخت سنة (٨٦٢هـ.) قال فيه التنبكتي: "لم يؤلف عليها ــ أي على ألفية ابن مالك ــ مثلُه بحثًا وتحقيقًا فيما أعلم.."، ينظر: روضة الأعلام لابن الأزرق:٨٨، وهدية العارفين لإسماعيل البغدادي:١٨/١، والأعلام للزركلي:٧٥/١، ومعجم المؤلفين لعمر رضا كحالة:٧٧/١، وأعلام الفكر الإسلامي لأحمد تيمور:٧٦، والمعجم الشامل للتراث العربي المطبوع، د./محمد عيسى صالحية:٣٤٤/٣. **ثانيًا:** الشاطبي المقرئ الضرير، وهو القاسم بن فِيرُّه (وهي كلمة أندلسية تعني الحديد) بن خلف بن أحمد الرعيني الأندلسي، ولد سنة: (٥٣٨هـ)، وكان ضريرًا عنيت به أسرته فحفظ القرآن وتعلم الحديث والفقه والنحو، وكان الإمام الشاطبي إمامًا كبيرًا أعجوبة عصره في الذكاء، آيةً في القراءات، وحجةً في الدين، حافظًا للحديث والفقه، بصيرًا بالعربية، إمامًا في اللغة، ورأسًا في الأدب، انقطع للإقراء والعبادة، وكان شافعيَّ المذهب، عاش فقيرًا زاهدًا ديِّنًا خاشعًا لا يتكلم فضول الكلام، وهو صاحب كرامات كثيرة، وكان من ذكائه أنه لا يسير كالعميان في تخبط، ولم تطل به الحياة حيث تُوفِّي، وعمره لم يجاوز نيِّفَ الخمسين، ودفن بقاهرة المعز لدين الله، بمصر، حفظها الله، سنة (٥٩٠هـ=١١٩٤م)، بمقبرة القاضي الفاضل عبد الرحمن البيساني، ومن مؤلفاته: قصيدته العجيبة في القراءات السبع (حرز الأماني ووجه التهاني)؛ الموسومة بالشاطبية؛ فلا تكاد تخلو مكتبة إسلامية، ولا بيت، منها، وهي قصيدة لامية كبيرة أكملها بالمدرسة الفاضلية بالقاهرة، وقد نظم فيها كتاب: (التيسير) لأبي عمرو الداني: (ت:٤٤٤هـ). ومن مؤلفاته: القصيدة الرائية، المسمّاة بـ(عقيلة أتراب القصائد في أسنى المقاصد)، والتي نظم فيها مسائل كتاب "المقنع" لأبي عمرو الداني، وزاد عليه أحرفًا يسيرة، وقد حظيت هذه المنظومة بشروح كثيرة، وقصيدة رائية في عدد آي السور؛ نظم فيها تأليف: الفضل ابن شاذان الرازي، (ت:٢٩٠هـ) تقريبًا، وسماها: "ناظمة الزهر"، وقد حظيت هذه القصيدة بعدة شروح، وقصيدة دالية نظم فيها كتاب: "التمهيد" لابن عبد البر، (ت٤٦٣هـ)، وقصيدة نظم فيها ظاءات القرآن الكريم، وقصيدة نظم فيها موانع الصرف. معجم البلدان للحموي:٤٣٢/٢، وسير أعلام النبلاء للذهبي:٢٦١/٢١، الطبقة الحادية والثلاثين، وشذرات الذهب لابن عماد الحنبلي:٣٠١/٤، وما بعدها، ووفيات الأعيان لابن خلكان:٧٢/٤.

الشاطبي أنَّ الحديث قسمان؛ قسم يعتني ناقله بمعناه دون لفظه، فهذا لم يقع به استشهاد أهل اللسان، وقسم عُرِفَ اعتناء ناقله بلفظه لمقصود خاص كالأحاديث التي قصد بها بيان فصاحته(ﷺ)، ككتابه لهمدان، وكتابه لوائل بن حجر، والأمثال النبوية، فهذا يصح الاستشهاد به في العربية، أمَّا ابن مالك فلم يفصل هذا التفصيل الضروري الذي لابدَّ منه، وقد عَمَّقَ الشيخ محمد الخضر حسين هذا المنهج في كتابه "دراسات في العربية وتاريخها"، وذكر ستة أنواع رأى أنه ليس عليها خلاف في الاحتجاج بها:

١ــ ما يروى بقصد الاستدلال على كمال فصاحته(ﷺ)، كقوله: "حمي الوطيس"، وقوله: "مات حتف أنفه"، وقوله: "الظلم ظلمات يوم القيامة" وما إلى نحو هذا من الأحاديث القصار المشتملة على شيء من محاسن البيان كقوله: "إنَّ الله لا يمل حتى تملوا".

٢ــ ما روي من أمره، مما كان يتعبد به، أو أمر بالتعبد به، كألفاظ القنوت والتحيات وكثير من الأذكار والأدعية التي كان يدعو بها في أوقات خاصة.

٣ــ ما روي شاهدًا على أنه كان يخاطب كل قوم بلغتهم؛ لأنَّ الرواة قصدوا هذه الأحاديث، فروايتها باللفظ لا بالمعنى؛ مثل قوله(ﷺ): "ليس أم بر أم صيام في أم سفر"(١).

٤ــ الأحاديث التي رويت من طرق متعددة، ولفظها واحد، فاتحادها في اللفظ وتعدد طرقها دليل على صحتها لفظًا ومعنى.

٥ــ الأحاديث التي دوَّنها من نشأ في بيئة عربية لم تنتشر فيها اللحن، وفساد اللغة، كمالك بن أنس، والشافعي، وغيرهما.

٦ــ ما روي عن رُواة عرف عنهم أنهم لا يجيزون رواية الحديث بالمعنى كابن سيرين، والقاسم بن محمد، ورجاء بن حَيْوَة.

---

(١) الحديث ورد بهذا اللفظ الذي روي في كتب النحاة بقلب لام التعريف ميمًا، وورد بلغة عامة العرب، واللغة المستشهد عليها بالحديث هي لغة لبعض أهل اليمن؛ قيل هي لغة الأشعريين، يقلبون لام التعريف ميمًا؛ فيقولون: "رأينا أولئك امرجال"، و"مررنا بهؤلاء امقوم"؛ أي: رأينا أولئك الرجال، ومررنا بهؤلاء القوم، وما زالت هذه اللغة باقية إلى الآن باليمن، وقد روي الحديث على لغة عامة العربي بأكثر من رواية، وروي على هذه اللغة أيضًا، ويحتمل فيه أمران؛ الأول منهما: أن يكون النبي(ﷺ) خاطب كعبًا بن عاصم الأشعريَّ بلغته؛ فقلب اللام ميمًا مثلهم. والآخر: أن يكون كعب بن عاصم الأشعري قد نطق بالحديث على لغته دون لفظ النبي(ﷺ). سنن البيهقي:٤/٢٤٢، ومسند أحمد:٥/٤٣٤.

٣ــ الاستشهاد بكلام العرب: وهو كلُّ كلام ورد عن العرب الفصحاء دون الاعتبار بألوانهم أو مذاهبهم، وإن كانوا كفارًا؛ بحدود مكانية وزمانية معينة، ويشمل المنظوم والمنثور؛ فيحتج منه بما ثبت عن الفصحاء منهم الموثوق بعربيتهم، ومن ذلك قبائل قلب الجزيرة وأواسطها، كـــ(قريش)، و(قيس)، و(تميم)، و(أسد)، ثم (هذيل)، و(كنانة)، وبعض الطائيين، ومدوا لها الفترة عن أطرافها، بسبب اتصال أهل أطراف الجزيرة بغير العرب من الفرس والروم والأحباش والأقباط والرومان والأنباط وغيرهم، ولا يؤخذ عمن جاور غير العرب لفساد ألسنتهم، ومنع النحاة الاحتجاج بكلام المولّدين والمُحدَثِين، وثمة فرقٌ بين المصنوع والمولَّد، فالمصنوع يورده صاحبه على أنَّه عربي فصيح، والمولَّد بخلافه، ولا يشترط في الفصيح الذي تؤخذ عنه العربية أن يكون عربيًّا أصيلا قُحًّا، كما ذهب إلى ذلك الأستاذ حلمي خليل في كتابه: "مقدمة لدراسة علم اللغة"(١)؛ بل يُقْبلُ مَنْ كانت نشأته الأولى وهو طفل في أول عمره في بيئة عربية فصيحة، وكان فصيحًا، ومثَّل لذلك بالمنتجع بن نبْهان، وهو سِندي الأصل؛ كان قد سُبِيَ صغيرًا، وكَبُرَ في وسط فصيحٍ من بني تميمٍ، ولم يشترطوا فيه البلوغَ، ولا السنَّ؛ بل تؤخذ عن الصبي والمرأة والشيخ، وممن عرفوا بتحرياتهم الواسعة في جمع المادة اللغوية أبو عمر بن العلاء، والمفضل، والأصمعي، وأبو زيد الأنصاري، وأبو عبيدة، والخليل بن أحمد الفراهيدي، وغيرهم، وكان أبو عمرو بن العلاء أول من ابتدع طريق السماع اللغوي الميداني، وقد تَجَوَّلَ في البادية قرابة أربعين سنة، ومن طرقهم في التحري لإثبات الفصاحة أنهم كانوا يلجأون إلى مقاييس لغوية محضة، لاسيما بعد أنْ أخذ اللحن يتسلل إلى العربية بفعل الاختلاط بالأعاجم في الحواضر، وقد استقرت لهم الأصول والقواعد المطردة بعد استقائهم للمسموع، كرفع الفاعل والمبتدأ والخبر، وجر المضاف إليه، ونصب المفعول، وصياغة اسم الفاعل، ونحو ذلك فكانوا يختبرون العربي؛ حتى يتثبتوا من فصاحته قبل أن ينقلوا عنه شيئًا من المسموع؛ فقد يطلبون منه أنْ ينشدهم شيئًا من الشعر؛ ليَرَوا مدى مطابقة إنشاده لتلك الأصول والقواعد التي عرفوها مما اطَّرد من كلام العرب الفصحاء، فإذا خالف بعض تلك الأصول، شكُّوا في فصاحته وشكَّكُوا، وامتنعوا عن أخذ اللغة عنه، وأحيانًا كانوا يحاولون أن يُلَقِّنوه بعض

(١) ينظر: مقدمة لدراسة علم اللغة، د./حلمي خليل:١١٤.

العبارات الملحونة، فإذا فهمها، ولم يعترض عليها، طعنوا في فصاحته وأعرضوا عنه[1].

(أ)ــ الاستشهاد بالشعر: ذُكِر إنَّ أقدم شعر نقله اللغويون، ورواه سيبويه عن شيوخه، يعود إلى ثلاثة قرون ونصف قبل الهجرة، كشعر جذيمة الأبرش، والزباء أعصر بن سعد، ولكنَّ ما وصل إلى اللغويين من هذا العهد شيء قليل جدًّا؛ لأنَّهم لم يقصدوا القصائد، وإنما كانت لهم أبيات يقولونها في حاجاتهم، أمَّا مَنْ قصد القصائد مِنْ أمثال المهلهل، وزهير بن جناب، وعبيد بن الأبرص، وسعد بن مالك؛ فأقدمهم يسبق الهجرة النبوية بقرنين على الأكثر، وقد امتد الشعر الذي نقله النحويون واستشهدوا به إلى أواخر القرن الثاني للهجرة، وكان شعر ابن هرمة (ت:١٧٦هـ) آخر ما احتجوا به، وقد وقفوا عنده لتفشي اللحن بعد ذلك في الحواضر، أما البادية فظلت فصيحة لعزلتها، وسلامتها من الاختلاط بالأعاجم إلى أن أخذ اللحن ينتشر بها بحلول القرن الرابع، وما كاد هذا القرن ينقضي حتى خرجت الفصاحة من البادية أيضًا، فأعرض النحويون عن الاستشهاد بكلامهم.

ونخلص من ذلك أنَّ الطبقات التي وقف أمامها النحويون أربعة، وهي:

١ــ طبقة الجاهليين: وهم الذين سبقوا ظهور الإسلام كامرئ القيس، والأعشى، وطرفة بن العبد، وزهير بن أبي سلمى، وعنترة العبسي، وغيرهم من الجاهليين، وهي أقوى ما يحتج به.

٢ــ طبقة المخضرمين: وهم الذين عاصروا الجاهلية والإسلام كحسان بن ثابت، ولبيد بن ربيعة العامري، وكعب بن زهير بن أبي سلمى، وغيرهم، وتلي هذه الطبقة ما سبقهم من الجاهليين في الاحتجاج بأشعارهم كلامهم.

٣ــ طبقة الإسلاميين كجرير، والأخطل، والفرزدق، وتنتهي بابن هرمة (ت:١٧٦هـ)، وهذا منتهى حد الاحتجاج عندهم.

٤ــ الطبقة الرابعة، وهي طبقة المولدين، أو المحدَثين، وهم من جاءوا بعدهم إلى زماننا هذا، كبشار بن برد، وأبي نواس، والبحتري، وأبي تمام، والمتنبي، وغيرهم. ومنع النحويون الاحتجاج بـــهذه الطبقة؛ لتفشي اللحن فيها.

---

(١) ينظر: السماع اللغوي العلمي عند العرب ومفهوم الفصاحة، د./الحاج الصالح:٣٦٤.

(ب)ــ الاستشهاد بالنثر: وهو القسم الثاني مما يستدل به من كلام العرب، وهو إمَّا أن يكون مَثَلًا أو ما يشبه المثل، أو كلامًا مرسلًا، وهو قسمان: قسم مقطوع بحجيته، وقد أُخِذَ به حتى منتصف القرن الثاني الهجري. أمَّا القسم الآخر فهو إمَّا منقول عن أهل البادية، وهو حجة يستشهد به، وإما منقول عن أهل الحضر، وهو ليس بحجة، ولا يستشهد به.

وقد اعتمد النُّحاة في دراستهم للغة، وبنائهم لأحكامها وقواعدها، على كلام العرب المنثور، كمصدرٍ للاستشهاد والاحتجاج، واعتمدوا في ذلك على ما نقل إليهم من نصوص القدماء، كالخطب، والأمثال، وما وصلهم من نثرهم، ويستشهد أيضًا بكثير من لهجاتهم، وتنوعت المستويات اللغوية اللهجية بين صوتية وصرفية ونحوية، واعتمدوا أيضًا على كل ما رووه بأنفسهم من كلام القبائل، وما لمسوه في كلامهم من فصاحة وسلامة، وعدُّوها بيئةً لغوية صالحةً للدراسة، حتى نجدهم قد خرجوا إلى القبائل المنتشرة في صحراء الجزيرة العربية من أجل رواية لغتهم وسماعها من أفواه العرب أنفسهم، وكانوا يعتمدون في الاحتجاج على بعض الكلام دون البعض الآخر؛ مثلما حدث في الشعر؛ فلم يعتمدوا على النثر كلِّه؛ بل وضعوا مقياسًا يتمثل في فصاحة اللفظ الذي ثبت في اللغة، وسمع من فصحاء العرب، والحقيقة إذا نظرنا إلى النُّحاة فإنَّنا نجدهم قد استشهدوا بالنثر كما استشهدوا بالشعر، ولكنَّ الشعر كان هو الأكثر شيوعًا عندهم(١).

ثانيًا: القياس:

(١)ــ تعريفه: لغةً: يراد بالقياس التقدير، ورد في لسان العرب: قاس الشيء يقيسه قيْسًا وقِياسًا، واقتاسه، وقيَّسه، إذا قدَّره على أمثاله(٢)، كما جاء أنَّ القياس في اللغة هو رَدُّ الشيء إلى نظيره(٣)، والقياس أيضًا هو التسوية بين شيئين؛ لأنَّ تقدير الشيء بمثاله

(١) ينظر: أصول النحو عند السيوطي بين النظرية والتطبيق، عصام عيد فهمي أبو غربيَّة:١٤٢، ١٤٥، وفي أدلة النحو، د./عفاف حسانين:١٤٧، ومكانة النثر العربي في الاحتجاج اللغوي ومقارنته بالشعر، محمد رضا عياص، وأحمد جلايلي:٧٥.

(٢) لسان العرب، ابن منظور، مادة: (قيس):٣٧٩٣/٥.

(٣) المعجم الوسيط، مادة: (قيس):٨٠٠.

تسوية بينهما؛ يقال: فلان يقاس بفلان بمعنى يساويه[١]. **واصطلاحًا:** هو حمل الشيء على الشيء بجامع أو دليل[٢]، أو هو إلحاق الفرع بالأصل بجامع أو دليل، أو إجراء حكم الأصل على الفرع لجامع أو دليل[٣]، وفيه يحمل غير المنقول على المنقول إذا كان في معناه، وهو معظم أدلة النحو، والتعويل عليه في أغلب المسائل النحوية، ولا يتحقق إنكاره لأنَّه أغلب النَّحو عليه، وإنكاره إنكارٌ للنحو، ومن أمثلة ذلك: حمل ما لم يسم فاعله على الفاعل بجامع الإسناد؛ إذ أنَّ كلًّا منهما أسند إلى الفعل، فرُفِعَ نائب الفاعل قياسًا على الفاعل بجامع الإسناد، ويسمى هذا الجامع علة؛ فالقياس جرى بحمل المقيس أو الفرع، وهو نائب الفاعل على المقيس عليه، أو الأصل، وهو الفاعل، في حكم الإعراب، وهو الرفع، بجامع أو بعلة مشتركة هي الإسناد.

(٢)ــ شروط القياس: القياس شروطه ثلاثة:

الأول: ألا يكون المقيس عليه شاذًّا. **والثاني:** أنْ يكون المقيس قد قيس على كلام العرب. **والثالث:** أنْ يكون الحكم قد ثبت استعماله عن العرب.

(٣)ــ أنواع القياس وطرائقه: للقياس أنواع ستة: **الأول:** القياس الأصلي: وهو إلحاق اللفظ بأمثاله في حكم ثبت لها باستقراء كلام العرب، حتى انتظمت منه قاعدة عامة. **والثاني:** قياس التمثيل: وهو إعطاء الكلم حكم ما ثبت لغيرها من الكلم المخالفة لها في نوعها، ولكن توجد بينهما مشابهة في بعض الوجوه. **والثالث:** قياس الشبه: وهو حمل العرب لبعض الكلمات على أخرى، وإعطاؤها حكمَها لشبه بينهما من جهة المعنى. **والرابع:** قياس العلة: وهو اشتراك المقيس والمقيس عليه في العلة التي يقوم الحكم عليها. **والخامس:** قياس الطرد: وهو الذي يوجد معه الحكم للاطراد. **والسادس:** إلغاء الفارق: وهو بيان أنَّ الفرع لم يفارق الأصل إلا فيما لا يؤثر، فيلزم اشتراكهما.

وللقياس أربعة أركان لا بد من توافرها، وهي

(٤)ــ أركان القياس الأربعة: أركان القياس أربعة: **الركن الأول:** الأصل: وهو المقيس عليه. ويشترط له ألا يكون شاذًّا خارجًا عن سَنَن القياس، ولا يشترط له الكثرة؛ لأنَّ القليل إذا وافق القياس قيس عليه، بخلاف الكثير الذي يخالف القياس؛ فلا ينقاس

(١) ينظر: أصول الفقه، محمد زكريا البرديسي:٢٣١.

(٢) ينظر: بحوث ودراسات في اللسانيات العربية، د./الحاج الصالح:٤٩/٢.

(٣) ينظر: الإغراب في جدل الإعراب للأنباري:٩٣.

عليه، ويجوز في الأصل التعدد والكثرة. **والركن الثاني:** الفرع: وهو المقيس الذي يحمل على الأصل، ولا بد أنْ يكون من كلام العرب؛ لأنَّ القياس لا يحمل إلا عليه. **والركن الثالث:** الحكم: وهو ما يكتسبه الفرع من الأصل، ولا يجوز الحكم إلا بأحكام ثبت استعمالها عند العرب، أو ثبت استعمالها بالقياس أو الاستنباط، وعند إقامة الدليل يجوز القياس على أصل مختلف الحكم، وإذا لم يقم الدليل الصحيح على ذلك امتنع القياس. **والركن الرابع:** العلة الجامعة بين الأصل والفرع، وهي وجه الشبه أو العلاقة أو سبب القياس التي تكون بين الأصل المقيس عليه، والفرع المقيس، وإذا كان للقياس أربعة أركان لا بدَّ من توافرها، وهي: المقيس عليه، وهو (الأصل)، والمقيس، وهو (الفرع)، والحكم، والجامع أو العلة فإنه ينبغي للباحث أن يأخذ القارئ الكريم إلى وقفة أمام هذه الأركان الأربعة:

١ــ الركن الأول: المقيس عليه (الأصل): يشترط في المقيس عليه أن يكون الأكثر في بابه؛ لأنَّ القياس يقتضي الحمل على الأكثر؛ ولهذا فإنَّه لا يصح الحمل على النادر، والشاذ، والمراد بالشاذ ما فارق القياس الذي عليه بابه؛ يقول ابن جني: فجعل أهل علم العرب ما استمر من الكلام في الإعراب وغيره من مواضع الصناعة مطردًا، وجعلوا ما فارق ما عليه بقية بابه، وما انفرد عن ذلك إلى غيره شاذًّا.

والكثرة هاهنا غير مرتبطة بنسبة عددية؛ فقد يكون القليل كثيرًا في بابه، وقد يكون الكثير قليلاً، في بابه فلا يقاس عليه، من ذلك قوله في النسبة إلى "شَنوءة": "شَنَئِيّ"؛ فلك أن تقول في "رَكُوبة": "رَكَبِيّ"، وفي "حَلوبة": "حَلَبِيّ" قياسًا على "شَنَئِيّ"، وذلك أنَّهم أجروا (فَعُولة) مجرى (فَعيلة) لمشابهتها إيَّاها من أوجه؛ منها: أنَّ كلًّا منها ثلاثي، وأنَّ ثالثَه حرف لين، وأنَّ آخره حرف تأنيث، وأنَّ "فَعُولا" و"فَعيلا" يتوردان نحو "أثيم" و"أثوم"، و"رحيم" و"رحوم"، فلمَّا استمرت حال "فعيلة" و"فعولة" هذا الاستمرار جرت واو "شَنُوءة" مجرى ياء "حَنيفة"، فكما قالوا "حَنَفِيّ" قالوا: "شَنَئِيّ:، ويَرُدُّ الأخفش على من يعترض على هذا القياس بأنَّ "شَنَئِيّ" هو العنصر الوحيد الذي جاء في بابه على هذه الصورة من "فَعُولة"، وثالثه واو، وليس ياءً، فكيف يقاس على باب ليس يتكون إلا من عنصر واحد، ثم يقول مجيبًا: "فإنه جميع ما جاء في بابه"، وقد استحسن ابنُ جني هذا القياس، وأعجبه كلام الأخفش؛ فقال: "ما ألطف هذا الجواب: ومعناه أنَّ الذي جاء في "فَعُولة" هو هذا الحرف، والقياس قابله، ولم يأت فيه شيء بنقضه؛ أي من السماع؛

فإذا قاس الإنسان على جميع ما حجا، وكان أيضًا صحيحًا في القياس مقبولاً فلا لومَ"[1].

٢ــ **الركن الثاني: المقيس (الفرع):** وهو المحمول على كلام العرب وعلى سمته ونظامه؛ فقد يكون المقيس لفظًا غير منقول وغير مستعمل عند المتكلم؛ فيستحدثه بحمله على ما يستعمله، ويعرفه من نظائره من المنقول، فهو لم يستعمل كل حال، ولا كل فاعل، ولا كل مفعول، ولا كل اسم آلة، يقول من الفعل "صَفَا": "مصفاة" قياسًا على نظائره مما هو مستعمل، ومختزن في ذاكرته نحو: "مقلاة"، و"مكواة"، و"مرآة"، وإنْ لم يُنْطَقْ بها من قبل.

وهناك ضرب من المقيس يكون حكمه معلومًا ثابتًا بالنَّصِّ، وبدليل السماع؛ ولكنه لا يستحق هذا الحكم بالأصالة، كحمل "ما" الحجازية على "ليس" في العمل، وأصلها أنْ لا تعمل؛ لأنَّها غير مختصة بفعل، أو باسم، وذلك لعلة اشتراكها مع "ليس" في معنى النفي، فالنحوي يرى أنَّ هذا القياس إنَّما هو قياس المتكلم، وليس قياسه هو، ولذلك ينسبه إلى المتكلم؛ إذ ليس له فيه إلا فضل الاكتشاف، وفي ذلك يقول سيبويه" أما أهل الحجاز فيشبهونها بـــ"ليس" إذ كان معناها كمعناها"[2].

ومما سبق يتبين أنَّ شرط المقيس أن يربطه بالمقيس عليه جامع يسمى علة؛ حتى يلحق المقيس بالمقيس عليه في الحكم، وهذا الجامع يرد على وجوه: فقد يكون علة أوجبت حكمًا واحدًا في المقيس والمقيس عليه، وقد يكون ضربًا من الشبه أَوجَبَ للمقيس حكمَ المقيس عليه.

٣ــ **الركن الثالث: الحكم:** الحكم: وهو ما يكتسبه الفرع من الأصل، ولا يجوز الحكم إلا بأحكام ثبت استعمالها عند العرب بالسماع أو النقل، أو ثبت استعمالها بالقياس أو الاستنباط، وعند إقامة الدليل يجوز القياس على أصل مختلف الحكم، وإذا لم يقم الدليل الصحيح على ذلك امتنع القياس.

٤ــ **الركن الرابع: العلة الجامعة:** وهي العلة الجامعة بين الأصل والفرع، وهي وجه الشبه أو العلاقة أو سبب القياس التي تكون بين الأصل المقيس عليه، والفرع المقيس، وسيأتي الحديث عنها مفصلا في موضعها من البحث، إن شاء الله.

---

(١) ينظر: الخصائص، ابن جني:١/٩٧، ١١٦، ١١٧.

(٢) ينظر: كتاب سيبويه:١/٥٧.

(٥)ــ أقسام القياس وأشكاله: وينقسم إلى: (١) حمل فرع على أصل. (٢) حمل أصل على فرع. (٣) حمل نظير على نظير. (٤) حمل نقيض على نقيض. والأول والثالث هو قياس المساوي: وهو أن تكون العلة في الفرع والأصل على سواء، والثاني قياس الأَوْلى: وهو أن تكون العلة في الفرع أقوى منها في الأصل، والرابع قياس الأقل أو الأضعف أو الأدْوَن: وهو أن تكون العلة في الفرع أضعف منها في الأصل.

فباعتبار شكل القياس ينقسم إلى القياس الظاهر والقياس الخفي: ١ــ القياس الظاهر أو الجلي: أي واضح ظاهر لوضوح جامعية علته للأصل والفرع، وهو حكم ثبت استعماله عند العرب؛ فيقاس عليه، نحو: قياس حذف النُّون من المثنى في صلة المعرف الألف واللام على حذف النون من الجمع فيها[١]؛ فيقاس حكم نون المثنى على حكم نون الجمع عندهم إذا أضيف إلى المعرف بأداة التعريف. **٢ــ القياس الخفي:** ويكون بترك القياس، والأخذ بما هو أوفق للناس، وهو الاستحسان، وعلته غير مستحكمة، وغير ملزمة؛ إلا أنَّ فيه ضربًا من الاتساع والتصرف، وهو غير مأخوذ به عند بعض العلماء لما فيه من التحكُّم وترك القياس، وقيل: هو ترك قياس الأصول لدليل، ومنه ترك الأخف إلى الأثقل من غير ضرورة، نحو قولهم: (الفتوى)، و(التقوى)، وقيل: هو تخصيص العلة، وأيضًا ما يستحسنه الإنسان من غير دليل[٢].

وباعتبار أصالة القياس إذا نظرنا إلى الأقيسة التي يجريها سيبويه في كتابه؛ فإننا نستطيع ردها إلى قياسين؛ قياس أصلي، وسماه بعض المحدثين: القياس الاستقرائي، وسماه آخرون: القياس الاستعمالي، كما سماه غيرهم: قياس الأنماط، والقياس التعليلي، وسماه بعضهم: قياس الأحكام، وسماه غيرهم: القياس الشكلي[٣].

ففي القياس الأصلي يحمل المنقول على غير المنقول، كإلحاق كلمة بما يناظرها في الصيغة، أو إلحاق تركيب بما يناظره في البنية، في حكم قد ثبت واطرد باستقراء كلام العرب؛ **فمثال الأول** أن تستحدث من الفعل "مشى" اسم مكان، ولم تكن قد سمعته من قبل؛ فتقول "ممشى" قياسًا على "ملهى"، و"مرمى"، و"مذهب"؛ فقد حَمَلتَ المنقولَ على غيره؛ فألحقت كلمةً بأخرى. **ومثال الثاني** أن يلحق المتكلم مفعولا به غير منقول عنده،

(١) ينظر: الاقتراح للسيوطي:١٣٤.

(٢) ينظر: في أدلة النحو، د./عفاف حسانين:٢٠٠، ٢٠١.

(٣) ينظر: أصول النحو عند ابن مالك د./خالد شعبان:١٥٢.

ولم يستعمله من قبل في التركيب مفعولًا منقولًا ومعلومًا عند نحو قوله: "كلَّمْتُ أزدشيرَ أمسِ"؛ فينصب (أزدشيرَ) غير المنقول على ما عرفه واستعمله مما اختزنته ذاكرته من نظائر هذا التركيب، الذي يشتمل على مفعول؛ نحو: "كَلَّمْتُ عليًّا أمس"، و"سألت محمدًا أمس"، و"قابلت زيدًا البارحةَ"؛ فقد حمل المتكلم ما نقل عن العرب على ما لم ينقل في هذا التركيب؛ فألحق التركيب: "كلَّمْتُ أزدشيرَ أمس" على: "كَلَّمْتُ عليًّا أمس"؛ فأحدهما منقول، وهو المحمول عليه، والآخر مستحدث، وهو المحمول بالقياس.

وغاية هذا القياس انتحاء سمت كلام العرب، وإجراء كلامنا على كلامهم، وهو وسيلة لاكتساب اللغة، وتنميتها بإنتاج ألفاظ وجُمَل بحملها على نظائرها، وهو حصن للمحافظة على النحو، وبنَى العربية وصيغها الإفرادية منها والتركيبية؛ فتجري بذلك اللغة بين المتكلمين على أجيال متعاقبة على سمت واحد، وفي فائدته يقول الشيخ محمد الخضر حسين: "ولو صحَّ أنْ يضعَ الواضعُ لكلِّ معنًى لفظًا يختص به، لكان الحرج التي تقع فيه اللغة تضيق به المجلدات عن تدوينها، ويتعذر على البشر حفظ ما يكفي على اختلاف فنونها، وتباين وجوهها، فالقياس طريق يسهل بها القيام على اللغة، ووسيلة تمكن الإنسان من النطق بآلاف من الكلم والجمل دون أن تقرع سمعه من قبل، أو يحتاج في الوثوق من صحة عربيتها إلى مطالعة كتب اللغة، أو الدواوين لمنثور العرب ومنظومها[1].

وعن طريق هذا القياس يستطيع اللغويون والعلماء استحداث ألفاظ ومصطلحات جديدة، وذلك بإلحاقها بمثل صيغ العربية، وقوالبها كحمل اللفظ "قاطرة" على "قافلة"، وحمل اللفظ "طباعة" أو "صحافة" على المنقول من كلام العرب، كـ"تجارة" و"زراعة"، ثم إنَّ القياس كان وسيلتهم في اكتشاف مثال الكلمة، وبنائها، واكتشاف البنية العاملية المتناظرة، وذلك بحمل الكلم أو الجمل المتناظرة بعضها على بعض؛ فتبرز البنية التي تجمع النظائر في الباب الواحد، وهذا عمل رياضي يسمى الآن بتطبيق النظير على النظير[2].

(١) ينظر: دراسات في اللغة الغربية وتاريخها، محمد الخضر حسين:٢٥.

(٢) ينظر: النظرية الخليلية الحديثة، عبد الرحمن الحاج الصالح:٩٥.

وفي القياس التعليلي يحمل فرع على أصل بعلة، ومن أمثلة ذلك:

١ــ حمل الفعل المضارع على اسم الفاعل في الإعراب بعلة المشابهة الحاصلة بين الفرع والأصل، وهو الاسم، فالأسماء معربة بالأصالة، أمَّا الفعل المضارع؛ فإنه استعار الإعراب من مشابهته لاسم الفاعل، وذلك من وجوه: **الوجه الأول:** الاختصاص بعد الشيوع، ومثاله أن تقول: (يقوم) فيصلح للحال والاستقبال؛ فإذا أدخلت عليه السين اختص بالاستقبال، وكذلك الشأن مع الاسم تقول: (رجل)؛ فيصلح لجميع الرجال، فإذا أدخلت عليه الألف واللام، وقلت: (الرجل) صار يختص حينئذ برجل بعينه؛ إذن فإنَّ كليهما يختصان بعد شيوعهما. **والوجه الثاني:** أنَّ الفعل المضارع تدخل عليه لام الابتداء المزحلقة، كما تدخل على الاسم فتقول: إنَّ عليا ليسافر، كما تقول: إنَّ عليا لمسافر. **والوجه الثالث:** أنَّ الفعل المضارع يجري على اسم الفاعل في حركاته وسواكنه، فإنَّ الفعل (يَضْرب) مثلا على وزن (ضَارِب) في حركاته وسواكنه، وليس في مثاليهما. **والوجه الرابع:** أنَّ الفعل المضارع يكون صفة كما يكون الاسم؛ إذ تقول: مررت بطفل يلعب، كما تقول: مررت بطفل لاعب"(١).

٢ــ الأصل في الأسماء أن تكون معمولة لا عاملة، وإنما استعملت "إذا" في الشرط؛ لأنّها أشبهت (إنْ) الشرطية في المعنى، وعملت المشتقات عمل فعلها لمشابهتها إياه في المعنى.

٣ــ ومن هذا القياس حمل أخوات (إنَّ) على الفعل الذي تقدم مفعوله على فاعله؛ فسميت لأجل ذلك حروفًا مشبَّهةً بالفعل، ومن وجوه شبهها أنَّها بمعنى الفعل؛ فـــ(إنَّ) بمعنى (أكَّدت)، و(كأنَّ) بمعنى (شبَّهت)، و(لعلَّ) بمعنى (ترجَّيت)، و(ليت) بمعنى (تمنَّيت)، و(لكنَّ) بمعنى (استدركت)، كما تشبهها في دخول نون الوقاية عليها كدخولها على الأفعال، كما تشبهها في بنائها على الفتح، وأنَّها على ثلاثة أحرف مثلها.

٤ــ الأصل في الفعل (تقول) أن يتعدى إلى مفعول واحد، ولا يدخل على ما أصله مبتدأ وخبر، ولكنَّ العرب تشبه هذا الفعل بـــ(ظنَّ) إذا جاءت بعد استفهام؛ فتنصب مفعولين أصلهما المبتدأ والخبر؛ يقول سيبويه: "ألا تقول في الاستفهام شبهوها

(١) ينظر: أسرار العربية للأنباري:٣٥.

بـــ(ظَنَّ)،.. وذلك قولك: متى تقول زيدًا منطلقًا؟ وأتقول عمرًا منطلقًا؟ وأكلَّ يوم تقولُ زيدًا منطلقًا"[1]، وهي لغةٌ لبني سُلَيْم، وعليها قولُ الشاعر:

أَبَعْد بُعْد تقولُ الدارَ جامعةً ** شَمْلي بهم؟ أم تقولُ البعدَ محتومًا؟ [2].

استُشهد به على أنَّ (تقول) بمعنى (تظنُّ)؛ فعملت عملها، ونصبت مفعولين على لغة بني سُلَيْم؛ فالشاهد هو قوله: "أَبَعْدَ بُعْد تقولُ الدارَ جامعةً"؛ حيثُ أعملَ الشاعرُ "تقول" عملَ "تظن" في صيغة المضارع المبدوء بتاء المخاطب، والمسبوق بهمزة الاستفهام، وقد فُصل بينه، وبين هذه همزة الاستفهام بالظرف المتعلق بـــ"تقول"، وهذا جائزٌ؛ لأنَّ الفصل بالظرف والجار والمجرور أخفُّ من غيره، كما مرَّ في غير موضع، وفي عجز البيت شاهد آخر لإجراء القول مجرى الظنِّ، وذلك في قوله: "أم تقولُ البعدَ محتومًا؟"، فَنَصَبَ به المفعولين، والفعل في هذا الموضع مسبوق بـــ"أم" المعادلة لهمزة الاستفهام، وهذا يدل على أنَّ معادلَ الاستفهام كالاستفهام، وفي هذا القياس يخرج الفرع عنْ أصل بابه، ويلحق بأصل باب آخر، ويكون مثله في الحكم بعلة المشابهة.

ثالثًا: الإجماع:

(١)ـ تعريفه: الإجماع لغة: الاتفاق والعزم، **وفي اصطلاح الفقهاء والأصوليين:** اتفاق مجتهدي الأمة بعد النبي(ﷺ) على حكم شرعي. **وفي اصطلاح النحاة:** هو اتفاق علماء النحو والصرف على مسألة أو حكم، والمراد بالعلماء أئمة البلدين؛ الكوفة والبصرة، أو أكثر النحاة، لا كلّ العلماء في جميع العصور، وقد اشترط له علماء الأصول شروطًا، نلخصها فيما يلي:

---

(١) ينظر: كتاب سيبويه:١/١٢٢.

(٢) البيت من البسيط، وهو غير منسوب لأحد في كتب النحو، ويستشهد به على أنَّ (تقول) بمعنى (تظن)؛ فعملت عملها، ونصبت مفعولين على لغة بني سُلَيْم، والشاهد في قوله: "أَبَعْدَ بُعْدٍ تقولُ الدارَ جامعةً"؛ حيثُ أعملَ الشاعرُ "تقول" عملَ "تظن" في صيغة المضارع المبدوء بتاء المخاطب، والمسبوق بهمزة الاستفهام، وقد فُصِل بينه، وبين هذه همزة الاستفهام بالظرف المتعلق بـــ"تقول"، وهذا جائز؛ لأنَّ الفصل بالظرف والجار والمجرور أخفُّ من غيره كما مرَّ في غير موضع من المتن، وفي عجز البيت شاهد آخر لإجراء القول مجرى الظن، وذلك في قوله: "أم تقولُ البعدَ محتومًا؟"، فَنَصَبَ به المفعولين، والفعل في هذا الموضع مسبوق بـــ"أم" المعادلة لهمزة الاستفهام، وهذا يدل على أنَّ معادلَ الاستفهام كالاستفهام، ينظر: شرح الشواهد الشعرية، لمحمد شُرَّاب:٣/٣٦، وهمع الهوامع للسيوطي:١/١٥٧، وشرح الأشموني:٢/٣٦.

(٢)ــ شروط الإجماع: من شروطه عند الأصوليين والفقهاء: ١ــ أنْ يثبت ما أجمع عليه بطريق صحيح؛ فيكون مشهورًا بين العلماء، أو ينقله ثقة. ٢ــ ألا يُسبَق بخلاف مستقر؛ إذ لا تبطل الأقوال بموت قائليها، فالإجماع لا يبطل الخلاف السابق؛ بل يبطل الخلاف اللاحق. أمَّا النحويون فلا يكون الإجماع حجة عندهم إلا إذا وافق ما يلي: (١) المنصوص عليه. (٢) المقيس على المنصوص، ويعمل بالإجماع عند التعارض مع المختلف فيه، ولكن ما موقف العلماء من المسكوت عنه بالإجماع؟ وهو ما يعرف بالإجماع السكوتي المحقق العمل به، وسيجيب الباحث عن هذا التساؤل بعد عرضه لأنواع الإجماع.

(٣)ــ أنواعه: الإجماع عند الفقهاء والأصوليين قطعي، وظني، وعند النحاة كذلك، غير أنَّ الفقهاء يخالفون النحاة فيما يسمى بالإجماع السكوتي، أو المسكوت عنه، كما سيظهر في السطور التالية.

الإجماع السكوتي: وهو يكون بصدور قول أو فعل عن بعض المجتهدين يعلم به سائرهم، ولا يعلنون موافقة، ولا يذيعون مخالفة، واختلف العلماء فيه، فمنهم من قام بنفيه مطلقًا، ومنهم من قال بحُجِّيتِه، ومنهم من توسط فقرره، والمصرحون به أكثر من الساكتين[(١)]. وهنا يلزم القارئَ سؤالان مهمان؛ الأول منهما: هل يعتبر بالإجماع السكوتي؟ والجواب بالتحقيق على اعتباره، والأخذ به، وهو الصواب؛ لأنَّ الأصل في المسكوت عنه الإجماع بالجواز، كما أنَّ أصل الشيء جوازه؛ إلا إنْ وجد ما يمنعه، أو يقطع بعدم استعماله، والأخذ به. والسؤال الثاني: متى يكون الإجماع حجة؟ والجواب عنه أنَّ الإجماع في اللغة حجة.

سؤال: متى يكون الإجماع حجة؟

الإجماع السكوتي عند الفقهاء ما كان بفتوى البعض، وسكوت الباقين لضعفه، وليس ما إذا كان بصريح أقوالهم وأفعالهم أو بهما معًا[(٢)]، وهذا ما قاله ابن أمير الحاج الحنبلي، وقال الشيخ زكريَّا الأنصاري في تعريفه: هو أنْ يأتي بعض المجتهدين بحكم، ويسكت الباقون عنه، وقد علموا به، وكان السكوت عندهم مجردًا من أمارةٍ للرضا أو

(١) ينظر: أصول النحو العربي، د./محمود أحمد نحلة:٧٩.

(٢) ينظر: التقرير والتحبير، محمد بن محمد بن أمير الحاج الحنبلي:٥/٥٥.

السخط[١]، وذهب الشوكاني إلى أنَّ الإجماع السكوتي يحصل بأنْ يقول بعض أهل الاجتهاد بقول، وينتشر ذلك في المجتهدين من أهل ذلك العصر، فيسكتون ولا يظهر منهم اعتراف ولا إنكار[٢]. وقال ابن بدران الحنبلي: إذا قال بعض الأئمة قولًا، سواء كان من الصحابة، أو ممن جاء بعدهم، وسكت الباقون مع اشتهار ذلك القول فيهم، وكان ذلك القول متعلقًا بأحكام التكليف كان ذلك إجماعًا على المختار"[٣].

ولم يختلف النحويون عن الفقهاء كثيرًا غيرَ أنَّ النحويين قد أخذوا به، واحتجوا في اللغة بمقتضاه، ومن ثمَّ يتطلب الجواب عن السؤال الآنف أنْ نذكر الآتي:

١ــ موقف النحاة من الإجماع السكوتي يختلف عن موقف الفقهاء والأصوليين؛ فأما النُّحاة فقد قبلوه، واحتجوا به في مسائل اللغة؛ وهو الصحيح عند حذَّاق النُّحاة؛ لأنَّ اللغة يحتج فيها بالمظنون والقطعي، وبالمجمع عليه والمسكوت عنه، وبخبر الجماعة وخبر الواحد؛ بشرط ألا يخالف السماع والقياس، أو يعارضه.

٢ــ اختلف الفقهاء والأصوليون في العمل بالإجماع السكوتي إلى تسعة أقوال نذكر أهمَّ قولين منها إيجازًا؛ الأول منها على أنَّه ليس بحجة ولا إجماع، وهو ظاهر مذهب الشافعي[٤]. والآخر على أنَّه إجماع وحجة، وبه قال جماعة من أهل الأصول، وجماعة من الشافعية[٥].

٣ــ يكون في الأمر حجة إذا أعطاك خصمُك يده؛ بألا يخالف المنصوص أو المقيَّد على المنصوص، وإذا لم يعطك يده بذلك فلا يكون إجماعهم حجة عليه، ولم يَرِدْ ممن يطاع أمره في قرآنٍ ولا سُنَّةٍ أنَّهم يجتمعون على الخطأ[٦].

٤ــ هناك ما يسمى بالإجماع الظني، وهو ما لا يعرف إلا بالاستقراء والتتبع، واختلف الفقهاء في إمكانية ثبوته، ورأي شيخ الإسلام ابن تيمية هو الراجح؛ قال في

(١) ينظر: غاية الوصول في شرح لب الأصول، زكريا الأنصاري:١/١٠٤.
(٢) ينظر: إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي بن محمد الشوكاني:١/١٧٩.
(٣) ينظر: المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل:١/١٤١.
(٤) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام، أبو الحسن علي بن محمد الآمدي:١/٣١٥.
(٥) ينظر: اللمع في أصول الفقه، للشيرازي:١/٤٨، والبحر المحيط في أصول الفقه، للزركشي:٦/١٤٠.
(٦) ينظر: الخصائص لابن جني:١/١٨٩، ١٩٠.

العقيدة الواسطية: "الإجماع الذي ينضبط هو ما كان عليه السلف الصالح إذ بعدهم كثر الاختلاف، وانتشرت الأمة"(١).

أما عند النحاة فالجمهور على الأخذ به، كما اعتدوا بالمسكوت عنه؛ لأنَّ اللغة يؤخذ فيها بالمتواتر والآحاد، وبالصريح والمسكوت عنه، وبالمقطوع به وبالمظنون فيه.

رابعًا: التعليل والعلل:

(١)ــ تعريفه: التعليل من الفعل: (علَّلَ)، و(علَّ)، وهي تناول الشربة الثانية، وقيل الشرب بعد الشرب تباعًا، يقال: علَّلَ بعدُ نهِل، وعلَّه يعِلَّه إذا سقاه السقيا الثانية، وعلَلْتها أن تسقيها الشربة الثانية، ثم تصدرها رواء، وإذا علَّت فقد رُوِيت(٢)، أو هو انتقال الذهن من المؤثر إلى الأثر، وقيل: هو إظهار علَّة الشيء سواء أكانت تامة أو ناقصة، والصواب أنَّ التعليل هو تقرير ثبوت المؤثر لإثبات الأثر، وقد عرفه النحاة بأنه بحث الأسباب التي تكمن وراء الظواهر اللغوية والقواعد النحوية، وأيضًا هو بحث على هامش هذه الظواهر والقواعد؛ أي أنه ليس عنصرًا أساسيًّا من عناصر البحث النحوي بقدر ما هو طرائق تمد النحاة بشيء من المتعة النفسية والذهنية.

(٢)ــ أنواعه:

١ــ العلة التعليمية: وهي التي يتوصل بها إلى تعليم كلام العرب؛ لأنَّ النَّحاة لم يسمعوا كلَّ كلامِ العرب لفظًا، وإنما سمعوا بعضًا منه؛ فقاسوا على نظيره، نحو: قعد زيد فهو قاعد، وقام فهو قائم، فَعَرَفْت بالقياس على ذلك اسمَ الفاعل من (ذهب) فقلت: ذهب فهو ذاهب، ومن (صام) فقلت صام فهو صائم، وبقية الباب..إلخ.

٢ــ العلل القياسية: والغرض منها البحث عن حكمة العرب، وهذه مهمة الباحث، نحو قول السائل: لماذا نصبت (زيدًا) بـــ(إنَّ) في قولهم (إنَّ زيدًا قائمٌ)؛ فتقول: لأن (إنَّ) وأخواتها قد ضارعت الفعل المتعدي إلى المفعول، فحُمِلت عليه وأعملت إعماله.

٣ــ العلل الجدلية النظرية: وهي فلسفةٌ لغويةٌ بعيدةٌ عن روح اللغة وطبيعتها، وتؤدي إلى تعقيد النحو، فهي رياضةٌ ذهنيةٌ، فكلُّ ما يعتلُّ به في باب (إنَّ) بعد هذا، مثل أنْ يقالَ: فمِنْ أيِّ جهةٍ شابهت هذه الحروف الأفعال؟ فكلُّ شيءٍ اعتل به جوابًا عن هذه المسائل هو داخل في الجدل والنظر.

---

(١) ينظر: معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة لمحمد بن حسين الجيزاني:٩٩.

(٢) ينظر: لسان العرب لابن منظور، (ت:٧١١هـــ): مادة (علل):٤٩٥/١٣.

ولقد ثار ابن مضاء القرطبي على هذا، ووضع معنًى عامًّا لهذه الأنواع، مع حكمها؛ فقسم العلل إلى نوعين؛ الأول منهما أسماه العلل الأُوَل، والثاني منهما أطلق عليه العلل الثواني والثوالث[1]؛ فقبل النوع الأول، ولم يقبل النوع الآخر.

(٣)ــ أصناف علل النحاة وأشكالها: عللُ النُّحاة صنفان؛ الأول: علة تَطَّردُ على كلام العرب، وتنساق إلى قوانين لغتهم، والثاني: علة تُظهِرُ حكمتهم، وتكشف عن صحة أغراضهم ومقاصدهم في موضوعاتهم، والعلة الأولى أكثر استعمالًا وهي واسعة الشِّعب والأشكال، والمشهور منها على أربعة وعشرين نوعًا أو شكلًا، وهي:

١ــ علة سماع: مثل قولهم: امرأة ثدياء، ولا يقال رجل أثدى، وليس لذلك علة سوى السماع؛ فالقياس هنا يأباه السماع، ولا يجيزه.

٢ــ علة تشبيه: نحو: إعراب المضارع لمشابهته الاسم، وبناء الأسماء لمشابهتها الحروف، والشبه الأخير هو ما يسمى عندهم بالشبه الوضعي.

٣ــ علة استغناء: مثل استغنائهم بـــ(ترك) عن (ودع)، و(وذر)؛ فأماتوهما في صيغة الماضي فقط بما يرادفهما في المعنى، وهو (ترك)، واستعملوهما مضارعين وأمرين؛ فقالوا: (يَدَعُ)، و(يَذَرُ)، و(دَعْ) و(ذَرْ).

٤ــ علة استثقال: كاستثقالهم الواو في (يَعِدُ)، لوقوعها بين ياء وكسرة؛ لأنَّ القياس يقتضي (يَوْعِدُ)، وهذا يقتضي وقوع واو ساكنة بين ياء وكسرة، وهذا مستثقل عندهم فمنعوه، ولم يأتوا به خلافًا للقياس.

٥ــ علة فرق: وذلك فيما ذهبوا إليه من رفع الفاعل ونصب المفعول؛ ويرى الباحث أنَّهم لو لم يفعلوا لالتبس الفاعل بالمفعول في بعض التراكيب التي تخلوا منها قرائن المعاني، والسياق؛ وأما في قولهم: (كسرَ الزجاجُ الحجرَ)، و(خرقَ الثوبُ المسمارَ) فقد تعمدوا المخالفة في هذين المثالين لبيان المعنى ووجود القرينة؛ فأعطوا علامة الفاعل للمفعول وعلامة المفعول للفاعل، وإن كانوا قد فعلوا ذلك في هذين المثالين دون غيرهما، وقدموا فيهما رتبة الفاعل وموضعه على المفعول مراعاة للأصل؛ فوافقوا القياس في الرتبة، وخالفوه في العلامة، وهذا لا يصحُّ أنْ يُعمل به قياسًا.

---

(١) ينظر: أصول النحو عند السيوطي:٢٩٦، وأصول النحو العربي، د./محمد عيد:١٢٩.

٦ــ علة توكيد: مثل إدخالهم النون الخفيفة والثقيلة في فعل الأمر لتأكيد إيقاعه، والأصل أن يؤكد بهما المضارع؛ لأنه خبر يحتاج إلى توكيد، فحملوا الطلب عليه.

٧ــ علة تعويض: مثل تعويضهم الميم في اللهم عن حرف النداء (يا)، ولا يجمع بينهما إلا في ضرورة الشعر، كما في قول الشاعر:

إني إذا ما حدث ألما ** أقول يا اللهم يا اللهمَّا[(١)].

وشذَّ ذلك عندهم؛ لأنَّه لا يجمع بين المعوض به والمعوض عنه في كلام واحد، فمنعوه في النثر، ووجهوه بالضرورة أو الشذوذ في الشعر.

٨ــ علة نظير: مثل كسرهم أحد الساكنين إذا التقيا في الجزم حملا على الجرِّ؛ إذ هو نظيره، وإن كان الجرُّ من خصائص الأسماء؛ إلا أنَّهم أعطوا الفعل المجزوم الساكن الذي يلقى ساكنًا بعده حتى يُعلَمَ أنَّ هذا عارضٌ، وابتعدوا عن النصب والرفع لئلا يتوهم أنَّ الفعل منصوب أو مرفوع.

٩ــ علة نقيض: مثل نصبهم النكرة بـــ(لا) النافية للجنس حملًا على نقيضها (إنَّ)؛ إذ أنَّ (لا) تؤكد النفي، و(إنَّ) تؤكد الإثبات، فحملوا النقيض على نقيضه، كما حملوه على نظيره.

١٠ــ علة الحمل على المعنى: مثل ".. فمن جاءه موعظة .."[(٢)]، فذكَّرَ الفعل مع (موعظة)، وهي مؤنثة حملًا لها على المعنى، وهو الوعظ، ومنها أيضًا ما سمعه أبو عمرو بن العلاء من أعرابي، يقول: فلانٌ لغوب، جاءته كتابي فاحترقها، فقال له: أتقول جاءته كتابي، قال نعم، أليس بصحيفة؟! فقول الأعرابي يتصل بدلالة حمل لفظ على آخر لتعليل التذكير؛ فأنَّث الفعل على الكتاب؛ لأنَّه قصد الصحيفة، وهي مؤنث[(٣)].

---

(١) البيت من الرجز لأمية بن أبي الصلت، وقيل لأبي خراش الهذلي، وهو أقرب عند الباحث، وقبله بيت مشهور:

إنْ تغفر اللهم تغفر جمًّا ** وأيُّ عبدٍ لكَ لا ألمَّا، والشاهد في البيت الذي بالمتن هو الجمع بين حرف النداء والميم المشددة المعوض بها عنها، قال النَّحويون: وهذا شاذٌّ لا يتأتي إلا في الضرورة؛ لأنَّهم منعوا الجمع بين المعوض به والمعوض عنه في كلام واحد. ينظر: شرح الشواهد الشعرية، لمحمد شراب:٥٤/٣، والإنصاف للأنباري:٣٤١، وشرح المفصل لابن يعيش:١٦/٢، وشرح أبيات المغني للبغدادي:٣٩٧/٤.

(٢) سورة البقرة:٢٧٥.

(٣) ينظر: أصول التفكير النحوي، د./علي أبو المكارم:٢٠٢:٢٠٠.

١١ــ علة مشاكلة: مثل قوله تعالى: "سلاسلًا وأغلالًا"[(١)]، في قراءة من ينوِّن (سلاسلًا) حتى تناسب ما بعدها (أغلالًا).

١٢ــ علة معادلة: مثل جرِّهم ما لا ينصرف بالفتحة حملًا على النَّصب، ثم عادلوا بينهما؛ فحملوا النَّصب على الجر في جمع المؤنث السالم[(٢)]؛ فعادلوا هذه بتلك، وجاءوا بحالة واحدة من استعمال الفتحة للجر في الممنوع من الصرف، وبحالة أخرى من استعمال الكسرة للنصب في جمع المؤنث السالم.

١٣ــ علة مجاورة: مثل الجر بالمجاورة في قولهم: (هذا جُحْرُ ضَبٍّ خربٍ)، وضم لام اسم الجلالة إتْباعًا في "الحمدُ لُلَّه"، لمجاورتها الدال المضمومة قبلها، وورد نقيض ذلك بجر الدال لتناسب اللام بعدها من اسم الجلالة ومجاورتها؛ لكنَّ ذلك يستقبح لمخالفة ما هو أهم، وهو العلامة الإعرابية.

١٤ــ علة وجوب: كتعليلهم برفع الفاعل، ونحوه؛ لأنَّهم لو لم يرفعوه لالتبس بغيره كالمفعول، لو لم يؤخروه لالتبس بالمبتدأ خلافًا للكوفيين الذين أجازوه.

١٥ــ علة جواز: وذلك ما ذكروه في تعليل الإمالة من الأسباب المعروفة، فإنَّ ذلك علة لجواز الإمالة فيما أُمِيلَ لا بوجوبها فيه، فكل ما أمالوه ورد بفتحه؛ فدلَّ ذلك على الجواز لا الوجوب.

١٦ــ علة تغليب: نحو قوله تعالى: "وكانت من القانتين"[(٣)]؛ وهنا قد غُلِّبَ التذكير على التأنيث لمناسبة التغليب وكثرته في كلام العرب، فاعتمدوها.

١٧ــ علة اختصار: كترخيم العلم في النداء، وهو قياسي في المؤنث الزائد على ثلاثة أحرف المختوم بالتاء كـــ(عائشة)، و(فاطمة)، وغير المختوم، كـــ(سعاد)، وفي العلم المذكر الزائد المختوم بالتاء، كـــ(معاوية)، وجائز في مزيد الثلاثي غير المختوم، كـــ(جعفر)، وغير جائز في غير العلم، وإنْ ورد به السماع في بعض الألفاظ من غير الأعلام، كلفظ (صاحبي)، وغيره.

١٨ــ علة تخفيف: كالإدغام؛ مثل قولهم: (شدَّ)، و(عضَّ)، والأصل (شدَدَ)، و(عضَضَ) لتخفيف التكرير.

---

(١) سورة الإنسان:٤.

(٢) ينظر: أصول النحو عند السيوطي:٢٩٦، ٢٩٨.

(٣) سورة التحريم:١٢.

١٩ــ علة أصل: كـ(استحوذ)، فاستعملوها على أصلها، وغيَّروا نظائرها فقالوا: (استطاع)، وكان القياس يقتضي حملًا على الأخيرة (استحاذ)؛ فخالفوا القياس، واستعملوا الأصل، ونقيض ذلك في (يكرم)، والأصل (يؤكرم)، فأعملوا فيها القياس، وعدلوا به عن الأصل، ومن علة الأصل أيضًا صرفهم ما لا ينصرف حملا على الأصل؛ لأنَّ الأصل في الأسماء الصرف، ولا يمنع إلا إذا اجتمع مانعان أو أكثر من موانع الصرف.

٢٠ــ علة أوْلى: كقولهم: إنَّ الفاعل أولى برتبة التقديم من المفعول؛ لأنَّه عمدة في الإسناد، والمفعول ليس كذلك، كما أنَّ لكل فعلٍ فاعلًا في المعنى أو اللفظ، لازمًا كان الفعل أو متعديًا، وليس للفعل اللازم مفعول؛ بل لا يصل إليه إلا الفعل المجاوز أو المتعدي، ولهذه الأسباب والعلل كان الفاعل أَوْلى برتبة التقديم من المفعول.

٢١ــ علة دلالة حال: كقول المستهل: (الهلالُ) بالرفع؛ أي: هذا الهلال؛ فحذف لدلالة الحال عليه، أو (الهلالَ) بالنصب؛ أي: رأيت الهلال، فيحذف أيضًا.

٢٢ــ علة إشعار: كقولهم في جمع (موسى): (مُوسوْن)، بفتح ما قبل الواو إشعارًا بأن المحذوف ألف، وكذلك في (عيسى) فيجمع على (عيسَوْن)؛ فيفتح إشعارًا للحذف.

٢٣ــ علة تضاد: مثل قولهم في الأفعال التي يجوز إلغاؤها متى تقدمت وأكدت بالمصدر أو بضميره: لم تُلْغَ لما بين التأكيد والإلغاء من التضاد.

٢٤ــ علة تحليل: من ذلك الاستدلال على اسمية (كيفَ) بنفي حرفيتها؛ لأنَّها تكوِّنُ مع الاسم كلامًا، ونفي فعليتها لأنَّها تجاور الفعل بلا فاصل؛ فتحلل عَقْدُ شبهة خلاف المدَّعى.

(٤)ــ أنواع الاعتلال عند النحاة: وللعلة عدة أنواع عند النحاة: **النوع الأول:** علة تطرد على كلام العرب، وتتساق إلى قانون لغتهم، وهي الأكثر استعمالاً، وأوسع تداولاً. **والنوع الثاني:** علة تُظهر حكمة العرب، وتكشف عن صحة أغراضهم ومقاصدهم في موضوعاتهم.

(٥)ــ أقسام العلة: العلة إمَّا بسيطة، وإمَّا مركبة؛ فأمَّا البسيطة فهي التي يكون التعليل بها من وجه واحد، وأمَّا المركبة فهي التي يقوم الدليل بها من عدة أوجه، وأكثر ما يكون على الإيجاب، ويثبت الحكم بالعلة في محل النَّص، ولا يثبت بالنَّص، ويشترط أن تكون العلة موجبةً للحكم في الأصل المقيس عليه للفرع المقيس.

(٦)ــ شروطها: وضع النحاة شروطًا لسلامة العلة، وهي:

١ــ النقض: وهو وجود العلة بلا حكم، ومذهب الجمهور أنهم يشترطون الطرد في العلة بحيث إذا تخلف الحكم معها لم تصح، ومن أمثلة ذلك: رد قول من قال: إنه إنما بنيت (حزامِ) و(قطامِ) و(رقاشِ) لاجتماع ثلاث علل، وهي: التعريف، والتأنيث، والعجمة؛ لأنَّها تنتقض بأمثلة أخرى.

٢ــ تخلف العكس: وهو انتفاء الحكم عند عدم العلة، وتخلفه يكون بوجود الحكم عند عدم وجود العلة، وجمهور النحاة يشترطون تخلف العكس، ولم يشترط بعضهم ذلك، ومن ثم فهم يجيزون تخلفه(١).

٣ــ عدم التأثُّر: وهو أنْ يكون الوصفُ ليس فيه مناسبة، نحو قولهم: "إنَّ واو (أواوِل) إنَّما قلبت همزة لمَّا اكتنفت الألف واوان، وقرُبت الثانية منهما من الطرف، ولم يؤثر إخراج ذلك على الأصل تنبيهًا على غيره من المغيرات في معناه، ولا يوجد ياء قبل الطرف، وكانت الكلمة جمعًا؛ فأبدلت الواو همزةً فصارت (أوائل)".

٤ــ القول بالموجب، وهو أنْ يُسلِّم المستدلُّ ما اتخذه موجبًا للعلة مع استبقاء الخلاف، ومثاله: جواز تقدم الحال على عاملها الفعل المتصرف؛ لأنَّ تقديم معمول الفعل المتصرف ثابت.

٥ــ فساد الاعتبار: وهو الاستدلال بالقياس في مقابلة النص، ومثاله أنْ يقول البصري في الدليل على أنَّ ترك صرف ما ينصرف يؤدى ذلك إلى أن نردَّه عن الأصل إلى غير الأصل؛ فيُعترضُ عليه بأنَّه استدلال في مقابلة النَّص، فهو لا يجوز، والجواب عن فساد الاعتبار لا يكون عند النحاة بالرُّجوع إلى النُّصوص المعترف بها، وإنَّما يكون بالطعن في النُّصوص المنقولة، ويكون بالإسناد أو بالمتن.

٦ــ فساد الوضع: وهو أنْ يعلَّقَ على العلة ضد المقتضى، ومثاله: حين يقول الكوفي: "إنما جاز التعجب من السواد والبياض دون سائر الألوان؛ لأنَّهما أصل الألوان؛ فيقول البصري: قد علِّق على العلة ضد المقتضى؛ لأنَّ التعجب إنَّما امتنع من سائر الألوان بلزومها، وهذا المعنى في الأصل أبلغ منه في الفرع".

٧ــ المنع للعلة: ويكون في الأصل والفرع بما يظهر به فساد المنع.

---

(١) ينظر: أصول التفكير النحوي، د./علي أبو المكارم:٢٠٥، ٢٠٦.

٨ــ المعارضة: وهي أنْ يعارض المعترض علة المستدل بعلة مبتدأة؛ فعلى المستدل أن يروي ما اعتل به المعارض(١).

٩ــ الوجوب: من شروط العلة أن تكون هي الموجبة للحكم المقيس عليه، لذلك خطأوا البصريين في قولهم: إنَّما علة إعراب الفعل المضارع هي مشابهة الاسم في حركاته وسكناته، وهذه الأمور ليست هي الموجبة لإعراب الاسم، وإنما الموجب هو قولهم لصفة واحدة ومعان مختلفة(٢).

(٧)ــ ما يجوز فيها وما لا يجوز: ما يجوز عند الأخذ بالتعليل والعلل: يجوز عند الاعتلال التعليل بعلة واحدة، أو اثنتين، أو ثلاثة أو أكثر، وكذلك يجوز التعليل بالعلل العدمية.

١ــ تعليل الحكم بعلتين: يجوز التعليل بعلتين، نحو: قولك: (هؤلاء مسلميَّ)، فالأصل: (مسلمويَ)؛ فقلبت الواو ياءً لعلتين: **إحداهما** اجتماع الواو والياء، وسبق الحرف الأول منهما بالسكون، **والأخرى:** أنَّ ياء المتكلم المضافة تستلزم أنْ يُكسَرَ الحرفُ الذي قبلها، فوجب قلبُ الواوِ ياءً، وإدغامها ليمكن كسره، وذهب قومٌ إلى أنَّه لا يجوز هذا؛ لأنَّ هذه العلة مشبهة بالعلة العقلية، والعلة العقلية لا يثبت الحكم فيها إلا بعلة واحدة، وذهب آخرون إلى جوازه، وذلك مثل أنْ يدل على كون الفعل منزَّلًا منزلة الجزء من الفعل، بعلل، نحو: تسكين لام الفعل، مثل: (ضربْتُ)، ويمتنع أيضًا العطف عليه إذا كان ضميرًا متصلًا، وهذه العلل ليست موجبة، أما من حيث الحكم، فكما يجوز أن يستدل على الحكم بأنواع من الدلالات، فكذلك يجوز أن يستدل عليه بأنواع من العلل.

٢ــ تعليل حكمين بعلة واحدة: يجوز تعليل حكمين بعلة واحدة سواءً تضادَّا أو لم يتضادَّا، كقولهم: مررت بزيد، فإنَّه يستدل به على أنَّ الجار والمجرور معدود من جملة الفعل، ووجه الدلالة منه أنَّ الياء فيه معاقبة لهمزة النقل في نحو: (أَمررْتُ زيدًا)، فكما أنَّ همزة (أفعل) موضوعة فيه، فهي كائنة من جملته، فكذلك ما عاقبها من حروف الجر ينبغي أنْ يعدَّ من جملته بمعاقبة ما هو من جملته، ويستدل به أيضًا على ضدِّ ذلك ونقيضه، وهو أنَّ الجار جارٍ مجرى بعض ما جُرَّ بدليل أنَّه لا يفصل بينهما.

---

(١) ينظر: الاقتراح في أصول النحو للسيوطي:١٠٢: ١١١.

(٢) ينظر: أصول النحو عند السيوطي:٢٨٩.

٣ــ تخصيص العلة: أجاز النُّحاة تخصيص العلل، فإنَّها ــ وإن تقدمت علل الفقه ــ فأكثرها يجري مجرى التخفيف والفرق، فلو تكلَّفَ متكلِّفٌ نقضَها لكان ذلك ممكناً، فمثلاً لو تكلَّفَ أحدٌ نصبَ الفاعل ورفعَ المفعول لجاز، كما في قوله: "كسر الزجاجُ الحجرَ"، و"خرق الثوبُ المسمارَ"، ولكن ليست كذلك علل المتكلمين؛ لأنَّها لا قدرة لذلك على غيرها.

٤ــ التعليل بالعلة القاصرة: لم يشترط التعدية في صحتها، ورأى بعضهم أنَّها تكون باطلة؛ لأنَّها إنَّما تراد للتعدية، أمَّا السيوطي فقال: "جَوَّزها بعضهم، ولم يشترطوا التعدية في صحتها، وذلك كالعلة في قولهم: "ما جاء حاجتك"، و"عسى الغوير أبؤسًا"؛ فإنَّ (جاء) و(عسى) أجريت مجرى (صار) في هذين المثالين؛ فلا يقال: ما "جاءت حالتك"؛ أي: صارت، وكذلك لا يقال: "عسى الغويرُ أنعمًا"، ولا "عسى زيد قائما" بإجرائه مجرى (صار)، ولا يستدل على صحتها بأنَّها ساوت العلة المتعدية في الإحالة والمناسبة، وزالت عليها بظاهر النقل.

٥ــ التعريف بالأمور العدمية: ذكر النُّحاة أنَّه يجوز التعليل بالأمور العدمية؛ كتعليل بعضهم بناء الضمير باستغنائه عن الإعراب باختلاف صيغته، والمقصود باختلاف المعاني[١].

(٨)ــ مسالك العلة:

مسالك العلة: وللعلة عدة مسالك؛ **أحدها:** الإجماع، وهو أنْ يُجمِعَ العلماءُ على أنَّ هذه العلة لهذا الحكم، **وثانيها:** النص على العلة. **وثالثها:** الإشارة إليه. **ورابعها:** السبر والتقسيم، وهو ذكر الوجوه المحتملة، واستبعاد ما لا يصلح منها، والاعتبار بما يصلح. **وخامسها:** المناسبة بحمل الفرع على الأصل، بالعلة التي علق عليها الحكم في الأصل، واختلف العلماء في وجوب إظهارها بين الوجوب وعدمه. **والسادس:** الشبه، وهو حمل الفرع على الأصل، لوجود نوع من الشبه، لا يرجع إلى العلة التي علق عليها الحكم في الأصل، وقد أجاز العلماء القياس به، فالقياس به صحيح عندهم.

١ــ الإجماع: وهو إجماع أهل العربية على علة هذا الحكم، ومثله: إجماعُهم على أنَّ علة تقدير الحركات في المقصور هي التعذُّر، وفي المنقوص الاستثقال؛ نحو: "جاء القاضي"، و"رأيت القاضي"، فاستثقلوا الضمة على الياء، وكذلك الكسرة؛ فقدروهما، ولم

(١) ينظر: أصول النحو عند السيوطي:١٩٠، ٢٩١، ٣٣٣، ٣٣٥، ٣٣٦.

يستثقلوا الفتحة فأظهروها، وتعذر عندهم ظهور الحركات الثلاث على المقصور كـ(هدى)، و(مصطفى)؛ لأنَّ ذلك لا يمكن النطق به.

٢ــ النَّص: أي ينصُّ العربيُّ على العلة، ومنها ما سمعه أبو عمرو بن العلاء من أعرابي يقول: فلانٌ لغوبٌ، جاءته كتابي فاحترقها، فقال له: أتقول جاءته كتابي، قال نعم، أليس بصحيفة؟! فقول الأعرابي يتصل بدلالة حمل لفظ على آخر لتعليل التذكير؛ فأنَّث الفعل على الكتاب؛ لأنَّه قصد الصحيفة، وهي مؤنث(١)، والعلة هنا مأخوذة من نص كلام الأعرابي.

٣ــ الإيماء: أي الإشارة إلى العلة بخفاء، مع عدم التصريح بها، ومنها ما روي أنَّ قومًا أتوا إلى النبي(ﷺ)؛ فقال لهم: من أنتم؛ فقالوا نحن بنو غَيَّان؛ فقال: بل أنتم بنو رشدان، فالألف والنون هنا زائدتان.

٤ــ السبر والتقسيم: وهو ذكر الوجوه المحتملة، ثم يختبر منها ما يصلح، وينفى ما عداه؛ ويذكر معها الأقسام المتعلقة بالحكم؛ فَمثلًا: قولُ أحدهم: "لو جاز دخول اللام في خبر (لكنَّ)، وهي لم تدخل، فهي إما أنْ تكون لام التأكيد، أو لام القسم؛ فيبطل أنْ تكون لام التأكيد؛ لأنَّ (لكنَّ) ليست بذلك، يقصد أنَّها للاستدراك، ولام القسم لا تصلح على (لكنَّ)؛ لأنها ليست بذلك، يقصد أنَّها ليست من حروف القسم، أمَّا (إنَّ) فهي تصلح لاتفاقها معها في المعنى، فهي من حروف التوكيد؛ فذكر الوجوه المحتملة، وهي احتمالية دخول اللام في خبر (لكنَّ)، وهو ممتنع، ثم ذكر الوجوه المحتملة في تفسير اللام بعد افتراض دخولها، وهما احتمالان؛ لام التوكيد أو القسم، ثم علَّل لعدم صلاحية كلِّ احتمال منهما بالسبر والتقسيم.

٥ــ المناسبة: وتسمى الإحالة: وهو حمل الفرع على الأصل بالعلة التي عليها الحكم في الأصل، وبها يُظَنُّ أنَّ الوصفَ علةٌ، ولكن هل يجب إظهار المناسبة عند المطالبة؟ قيل: يجب، وقيل: لا يجب، ومن أمثلة المناسبة أو الإحالة: حمل ما لم يسم فاعلُه على الفاعل في الرفع بعلة الإسناد، في قولهم: أكل زيدٌ الطعام، وأُكِل الطعامُ.

٦ــ الشبه: وهو أنْ يحمل الفرع على الأصل بضربٍ من الشبه، غيرِ العلة التي علق عليها الحكم في الأصل، وقياسه صحيح، يجوز التمسك به، كقياس المعتل على الصحيح، ومن أمثلة الشبه ما قيل في علة إعراب المضارع، فهو يشبه الاسم مشابهة

(١) ينظر: أصول التفكير النحوي، د./علي أبو المكارم:٢٠٢:٢٠٠.

تامة في اللفظ والمعنى والاستعمال، وتدخل عليه لام الابتداء؛ فيجري على الاسم في حركاته وسكناته، ومن ثَمَّ كان معربًا كالاسم، ومنه إجراء المعتل مجرى الصحيح مثل قول الشاعر:

ألمْ يأتيك والأنباءُ تَنمي ** بما لاقتْ لَبُونُ بني زيادِ**(١).**

فقد استشهد به النحاة على دخول (لم) على المضارع المعتل (يأتيك)، وعدم الجزم بحذف العلة؛ فلم يحذف الشاعر ياء الفعل، وذهب قومٌ من النحويين إلى أنَّ الشاعر جزم الفعل بالسكون على إجرائه مجرى الصحيح، ورأى فريق آخر أنَّ الشاعر جزم الفعل بحذف يائه، ثم أشبع الكسرة لضرورة الوزن فجاءت بياء. **والسابع:** الاطراد (الطرد)، وهو الذي يوجد معه الحكم، وتفقد المناسبة في العلة. **والثامن:** إلغاء الفارق، ويتم إذا كان الفارق بين الأصل والفرع لا يؤثر، فيلزم اشتركهما.

٧ــ الطرد: وهو وجود الحكم في جميع المواضع مع فقدان المناسبة في العلة، ورأي العلماء أنَّ اطراد الحكم مع تعدد مواضعه كاف في اعتبار الاطراد وحده علة للحكم، وكثير من العلماء رفض هذا الرأي، وقالوا: لا بد من المناسبة، فاطراد الحكم لا يكفي أنْ يكون علة.

٨ــ إلغاء الفارق: وهو بيان أنَّ الفرع لم يخالف الأصل إلا فيما لا يؤثِّر، فوافق الفرع الأصل في الحكم، ولم يعتد بهذا الفارق؛ لأنَّه لم يؤثر؛ فتم إلغاؤه وعدم الاعتبار به.

(٩)ــ قوادح العلة: للعلة عدة قوادح ومعطلات؛ **الأول:** النقض: وهو أن توجد العلة، ولا يوجد الحكم، وهذا عند من لا يرى التخصيص ببعض الأفراد لوجود اطِّرادها، فإذا وُجدت وجد الحكم فتخلفه عنها مع وجودها نقض لها. **الثاني:** تخلف العكس: أي كون العلة غير منعكسة. والعكس شرط في العلة وهو أنَّه إذا فُقدت العلة

---

(١) البيت من الوافر، وهو لقيس بن زهير بن جذيمة العبسي، والشاهد قوله: (لم يأتيك)؛ حيث أدخل (لم) على المضارع المعتل (يأتيك)، ولم يجزم بحذف العلة؛ فلم يحذف ياء الفعل، وذهب قوم من النحاة إلى أنَّ الشاعر جزم الفعل بالسكون على إجرائه مجرى الفعل الصحيح، ورأى فريق آخر أنَّ الشاعر جزم الفعل بحذف يائه، ثم أشبع الكسرة لضرورة الوزن؛ فجاءت بياء، والبيت من شواهد سيبويه في الكتاب:٥٩/٢، والإنصاف للأنباري:٣٠، والمفصل للزمخشري:١٠٤/١٠،٢٤/٨، وهمع الهوامع للسيوطي:٥٢/١، وشرح الأشموني:١٠٣/١، وشرح المغني للبغدادي:٣٥٣/٢، وهو في الخزانة للبغدادي:٣٦١/٨.

فُقد الحكم. **الثالث:** عدم التأثير: وهو أنْ يكون الوصف لا مناسبة له؛ أي لا أثر له في الحكم، والأوصاف في العلة مفتقرة إلى شيئين: **أولهما:** أن يكون لها تأثير. **وثانيهما:** أن يكون فيها احتراز. والقادح والمعطل **الرابع:** القول بالموجب: وهو أن يسلم للمستدل ما اتخذه موجبًا للعلة مع استبقاء الخلاف، ومتى توجه الخلاف كان المستدلُّ منقطعًا، فإنْ توجَّه الخلاف في بعض الصور المختلف فيها مع عموم العلة لتلك الصور لم يعد المستدلُّ منقطعًا. **والخامس:** فساد الاعتبار: وهو أن يستدل بالقياس في مقابلة النَّص عن العرب. **والسادس:** فساد الوضع: وهو كون الجامع في القياس ثبت اعتباره بنصٍّ أو إجماعٍ في نقيض الحكم، وهو أيضًا: تعليق العلة على ضد المقتضى. **والسابع:** المنع للعلة؛ أي عدم قبولها، وقد يكون في الأصل والفرع، وعدم قبول العلة مكابرةً، وهو موجب لقطع المناظرات. **والثامن:** المطالبة بتصحيح العلة؛ أي أنْ يطالِبَ المعترضُ المستدِلَّ بثبوت العلة. **والتاسع:** المعارضة: وهو أنْ يعارَض المستدلُّ بعلةٍ مبتدأةٍ.

خامسًا: الاستصحاب والاستحسان واجتماع الأدلة وتعارضها وأدلة شتى:

وفي الدليل الخامس يجمع الباحث بين الاستصحاب والاستحسان والاستقراء واجتماع بعض الأدلة، وتعارضها، وأدلة شتى، والسبب في ذلك أنَّ الباحث وجد العلماء قد اختلفوا حول هذه الأدلة، فاختلفوا على ترتيب هذه الأدلة، وقوة الاستدلال بها، ودرجتها، ومفاهيمها، وغير ذلك، لذلك جمع الباحث أطراف الحديث عنها في هذه الرتبة من الأدلة.

١ــ **في الأسئلة:** السؤال مبناه على أربعة أركان؛ **الأول:** السائل وهو الطالب للجواب، وينبغي له أنْ يقصد المستفهم، ويسأل عما ثبت فيه الغموض. **والثاني:** المسؤول به، وهي أدوات الاستفهام المعروفة، ويكون السؤالُ مفهومًا غيرَ مبْهَمٍ. **والثالث:** المسؤول منه: وهو المطلوب منه الجواب على السؤال، وشرطه أنْ يكون من أهل الفنِّ والاختصاص، ومن أمثلة المسؤول فيه النحوي عن النحو، ويُستحَبُّ له: أنْ يجيبَ بعد تعيين السؤال، وسكوته بعده قبيح، إلا إذا كان سكوته لما رآه من الحاضرين ما لا يليق بالأدب. وقبيحٌ سكوته عن ذكر الدليل بعد الجواب زمنًا طويلاً؛ إلا إذا كان سكوته بحثًا عن أقرب الطرق إيفاءً بالغرض، وينبغي له أنْ يتحرى في الفتوى ما لا يتحرى بالمذاكرة، وله أنْ يزيد في الجواب إذا اقتضى ذلك، والنقص فيه؛ أي الجواب، عيب لما فيه من الإخلال بالجواب، وعدم استيفائه، وإذا كان السؤال عاماً كان الجواب

عامًّا. **والرابع:** المسؤول عنه: وهو الأمر المتطلب جوابًا، وينبغي أن يكون مما يمكن إدراكه والإحاطة به، والجواب: هو المطابق للسؤال.

٢ــ في الاستصحاب: وهو بقاء الحكم واستمراره في الفرع على ما كان عليه في الأصل، وهو من أضعف الأدلة النحوية المعتبرة، وإذا اجتمع مع دليل غيره، وتعارض معه فلا يجوز الأخذ به؛ فإذا تعارض مع السماع مثلا أو القياس أو خالف الإجماع فلا يعمل به، وأدلة النحو لا يمكن حصرها فهي كثيرة جدًّا؛ لكنَّ الباحثَ قد اكتفى بالأدلة التي تحكمها ضوابط؛ والتي نالت شهرة عظيمة، ولاقت اهتماما كبيرًا من الدارسين والأصوليين، أمَّا الأدلة الأخرى فهي كثيرة، ولا ضابط لها، وهي أدلة متفرقة، والعمل بها لا يجوز في حالة وجود دليل من الأدلة الأساسية، السماع والقياس، والإجماع، ومن هذه الأدلة: **الأول:** الاستدلال بالعكس، وهو أن يعكس دليل على حكم ما لإبطال هذا الحكم. **والثاني:** الاستدلال ببيان العلة: وهو تبيان علة الحكم للاستدلال بوجودها على وجوده، وبعدم وجودها على عدم وجوده. وهو نوعان: (١)ــ أن يبيِّنَ علة الحكم ويستدلَّ بوجودها في موضع الخلاف ليوجد بها الحكم. (٢)ــ أن يبين العلة فيستدل بعدمها على عدم ذلك الحكم في موضع الخلاف. **والثالث:** الاستدلال بعدم الدليل في شيء على نفيه: وهو نفي الدليل لعدم وجوده، لأنَّه يلزم من فقد العلة فقد المعلول. وهذا يكون في أي أمر ثبت؛ فإنَّ دليله يظهر ظهورًا لا خفاء فيه. **والرابع:** الاستدلال بالأصول: وهو إبطال دليل، وذلك بالرجوع إلى الأصل. **والخامس:** الاستدلال بعدم النظير: وهو النفي لعدم وجود دليل على الإثبات؛ فإنْ وجد الدليل على الإثبات لم يلتفت إليه. **والسادس:** الاستحسان: وهو ترك القياس، والأخذ بما هو أوفق للناس، وهو القياس الخفي، ودلالته ضعيفة غير محكمة، ومثاله: (١) ترك الأخف إلى الأثقل من غير ضرورة. (٢) ما يخرج عن أصل قاعدته كـــ(استحوذ). (٣) ما يبقى الحكم فيه مع زوال علته. (٤) إذا اجتمع التعريف العَلَمي والتأنيث السماعي أو العجمة في الثلاثي الساكن الوسط، فالقياس منع الصرف، والاستحسان صرفه لخفته؛ فمثال المؤنث: (هند)، ومثال العجمة: (نوح). **والسابع:** الاستقراء: وهو تعرُّف الشيء الكلي بجميع جزئياته، أو إثبات الأمر الكلي بتتبع الجزئيات. **والثامن:** الدليل المسمى بـــ(الباقي): وهو بقاء الدليل على حكمه الأصلي في جانب معيَّن بعدما خولفت الجوانب الأخرى لعلة اقتضت ذلك، وبيان ذلك: أنَّ الإعراب لا يدخل منه شيء في الفعل؛ لأنَّ

الأصل البناء لعدم وجود علة تقتضي الإعراب، ولكنَّ هذا الحكم قد خولف في دخول الرفع والنصب في المضارع، لوجود العلة المقتضية للنصب والرفع، وهذا الحكم لم يُخالَف في الجر، وهذا هو الدليل الباقي من أنَّ الأصل عدم دخول الإعراب على الفعل.

٣ــ في اجتماع الأدلة: الأدلة جمع دليل، وهو في اللغة ما دلَّ ودلَّل، إذا هَدَى وأرشد، وفي اصطلاح النحويين يطلق الدليل على شيئين؛ **أولهما:** الراشد إلى المطلوب. **والآخر:** العلامة الموضوعة لمعرفة الدليل(١)، وفي اصطلاح الأصوليين والفقهاء: الدليل ما يتوصل به إلى المطلوب بصحيح النظر، وذهب إلى ذلك الزركشي والسبكي والسمعاني والآمدي وابن حزم، وفرق العسكري بين الدليل والبرهان؛ فالدليل عنده ما أفاد الظن، والبرهان ما أفاد القطع، وهو الحجة القاطعة(٢)، ومنه قوله تعالى: "قل هاتوا برهانكم"(٣)، والدليل عند النحاة مأخوذ من معناه عند الأصوليين.

وقد يجتمع أكثر من دليل من الأدلة السابقة: السماع والقياس والإجماع عند إثبات حكم على مسألة، وينبغي التوفيق بينها، مع مراعاة قوة كل دليل، ورتبته في الفرع.

٤ــ تعارض الأدلة: وهنا يطرح الباحث سؤالًا: ماذا عن تعارض بعض الأدلة؟ والجواب: ينبغي أن يراعى الأخذ بالأدلة على ترتيبها، والاعتبار بالتناسب والترتيب؛ فمثلا إذا تعارض نقلان، أخذ بالأرجح منهما، والترجيح قد يعتمد على الإسناد، أو على المتن، ومن هنا لا بدَّ للباحث أن يذكر مجموعة من القواعد التي يجب مراعاتها عند تعارض الأدلة، وهي:

(١)ــ إذا تعارض نقلان أخذ بأرجحهما، والترجيح إما أن يكون في: (١) الإسناد: وذلك بأن يكون رواة أحد النقلين أكثر من الآخر، أو أعلم أو أحفظ أو أوثق أو أصدق. (٢) المتن: وذلك بأن يكون أحد النقلين على وَفْق القياس، والآخر على خلافه.

---

(١) انظر: قول ابن الأعرابي في تهذيب اللغة للأزهري: (دلَّ):٣٢/١، وينظر: الفروق اللغوية، للعسكري: الفرق ٣٨٩، بين (البرهان) و(الدليل):٦٧، وما بعدها.

(٢) ينظر: البحر المحيط للزركشي:٦٥/١، وجمع الجوامع للسبكي:١٥، وقواطع الأدلة في الأصول للسمعاني:٣٢/١، والإحكام في أصول الأحكام للآمدي:٢٨/١، والإحكام في أصول الأحكام لابن حزم: باب ٢٩ في الدليل ص:٧١٣، ورسالة الحدود في الأصول لأبي الوليد الباجي:٤٤، والمعتمد في أصول الفقه لابن الطيب:٦/١، والاستدلال عند الأصوليين، د./أسعد الكفراوي:٣٦، وما بعدها.

(٣) سورة البقرة:١١١.

(٢)ــ إذا تعارض ارتكاب شاذٍّ ولغةٍ ضعيفةٍ فارتكاب اللغة الضعيفة أولى من الشاذِّ.

(٣)ــ إذا تعارض قياسان أخذ بأرجحهما، وهو ما وافق دليلاً آخر من: نقلٍ أو قياسٍ.

(٤)ــ إذا تعارض القياسُ والسماع نُطِقَ بالمسموع على ما جاء عليه؛ لأنَّه نص الأصل، وإذا كان التعارض في قوة القياس وكثرة الاستعمال قُدِّم ما كثر استعماله.

(٥)ــ إذا تعارض أصل وغالب فالعمل بالأصل، وقد يعمل بالغالب على قلة، أو لضرورة.

(٦)ــ إذا تعارض قبيحان أُخذ بأقربهما، وأقلهما فحشًا.

(٧)ــ إذا تعارض قولان عن عالم أحدهما مرسل؛ أي لم يقيَّد بدليل، والآخر معلَّل؛ أي مقيَّد بدليل أخذ بالثاني المعلل لقيام حجيته، وترك المرسل؛ لأنَّه لا دليل له.

أحوال مستنبط هذا العلم(شروط المقعِّد): ثمة شروط أو أحوال ينبغي توافرها في المجتهد ومستنبط هذا العلم، يمكن إيجازها فيما يلي:

(١)ــ أن يكون عالمًا بلغة العرب.

(٢) أن يكون محيطًا بكلامها.

(٣)ــ أن يكون مطلعًا على نثرها ونظمها.

(٤)ــ أن يكون خبيرًا بصحة نسبة ذلك إليهم.

(٥)ــ أن يكون عالمًا بأحوال الرواية.

(٦)ــ أن يكون عالمًا بإجماع النحاة.

ومع ذلك كله إذا أدى القياسُ إلى شيء يخالف السماع فإنه يدع ما كان عليه إلى ما سُمِعَ عن العرب.

المبحث الثاني: شروط القاعدة النحوية من منظور القدماء والمحدثين وتطبيقاتها

جاءت القواعد النَّحوية محصِّلًا نهائيًّا لمرحلة الاستقراء، فهي القانون الذي سعى النحاة إلى اكتشافه، وهذه القواعد هي التي تقنن وتنظم الصفات المشتركة بين أصناف المادة اللغوية، وتحدد العلاقات بينها، وقد وضع الأصوليون والنحاة لها شروطًا كان من أهمها ما يلي:

الشرط الأول: الاختصار: إنَّ من أهم شروط القواعد النحوية أن تكون مختصرة، وهذا يتطلب: أ)ــ يقوم التقعيد على تصنيف شامل يحدد المادة اللغوية والوظائف النحوية، وقد كانت القواعد النحوية في مراحلها الأولى المبتكرة أقل اختصارًا، وكان المصطلح أيضًا أقل ضبطًا، ومع ذلك القصور كانت القواعد أكثر وصفية، وسوف يستدل الباحث على ذلك بقواعد وردت عند الأوائل كسيبويه: (ت:١٨٠هـــ)، والفراء: (ت:٢٠٧هـــ)، و(الأخفش:٢١٥هـــ)، وغيرهم، يقول الفراء في معانيه عند الآية الكريمة: "قل إنَّ الموت الذي تفرون منه فإنه ملاقيكم"[(١)]: "أدخلت العرب الفاء في خبر (إنَّ) لأنّها وقعت على (الذي)، و(الذي) حرف يوصل، فالعرب تدخل الفاء في كل خبر كان اسمه مما يوصل؛ مثل: (مَنْ)، و(الذي)، وإلقاؤهما صواب"[(٢)].

وعبَّر عن ذلك المتأخرون فقالوا: "يجوز دخول الفاء في خبر الاسم الموصول"، ويلاحظ من هذا التعبير أنه أكثر اختصارًا من تعبير السابقين؛ لأنَّ الاعتماد قام على دقة المصطلح وضبطه؛ وفي الوقت نفسه جاء التعبير أكثر معيارية؛ لأنَّ القاعدة تحدثت عن الجواز، وهذا لم يظهر في تعبير الفراء السابق[(٣)] بلفظ مباشر، كما جاء في تعبير المحدثين؛ بل يفهم ضمنًا من قوله: "وإلقاؤهما صواب"؛ أي أنَّ دخول الفاء في جواب الاسم الموصول وعدم دخولها كلاهما صواب، والصواب لا يكون ممتنعًا؛ بل يكون جائزًا، فالفراء يريد أن يخبر بأنَّ الأمرين جائزان، وهما إدخال الفاء في جواب الاسم الموصول، وعدم إدخاله.

---

(١) سورة الجمعة:٨.

(٢) ينظر: مقال بعنوان: "شروط القواعد النحوية"، د./علي سعد الدين إبراهيم مصطفى، وينظر: معاني القرآن للفراء:١٥٥/٣.

(٣) ينظر: الأسس المنهجية للنحو العربي، دراسة في كتب إعراب القرآن الكريم، د./ حسام أحمد قاسم:١٧٢.

الشرط الثاني: العموم والاطراد: اشترط القدامى والمحدثون للقاعدة النحوية أن تكون عامة، ومعنى العموم هو الاطراد، وهو أنْ تخضع القاعدة النحوية لجزئيات المادة العلمية المجموعة تحتها، وبهذا تكون القواعد النحوية قد خضعت لمجموعة من وسائل التحقق التي تكلم عنها النحاة تحت هذه المصطلحات الأصولية: مسالك العلة، وشروط العلة، والطرد، والعكس، ودوران العلة مع المعلول، وغير ذلك.

ومن شواهد اطراد القواعد النحوية ما ذكره الأخفش عند قوله تعالى: "أنَّ لهم جناتٍ"(١)؛ فقال: "جُرَّتْ وقد وقعت عليها (أنَّ)؛ لأنَّ كلَّ جماعةٍ في آخرها تاء زائدة تذهب في الواحد أو في تصغيره فنصبُها جر؛ ألا ترى أنك تقول: (جنة) فتذهب التاء، وقال الله تعالى: "خلق السماواتِ والأرضَ"(٢)، و(السماوات) جَرٌّ و(الأرض) نصبٌ؛ لأنَّ التاء زائدة؛ ألا ترى أنك تقول: (سماء)"(٣)؛ والأخفش في الآية حريص على إفهام القارئ للقواعد النحوية، ويظهر ذلك من خلال التعليل والحجة، وإكثاره الأمثلة والشواهد، والصياغة الوصفية.

وبتعبير المحدثين يمكن صياغة ما سبق بأنَّ كلَّ جمع مؤنث سالم ينصب بالكثرة نيابة عن الفتحة، ويجر بالكسرة، ويرفع بالضمة، فالملاحظ أنَّ تعبير المحدثين أكثر اختصارًا وأضبط، وأنَّ هذه القاعدة مطردة في كل ما جاء تحت جمع المؤنث السالم، الذي عبَّر عنه الأخفش بجمع الألف والتاء الزائدة على المفرد، وهذا هو الحال في أغلب النصوص التي تنتمي لتلك الفترة.

الشرط الثالث: الضبط أو الموضوعية: ومن شروط القاعدة النحوية عند القدماء والمحدثين على حد سواء الضبط، ويقصد به الموضوعية في التجريد بذكر الأمثلة والشواهد، وقد ظهر ذلك في أمرين؛ **الأول** منهما: أنهم كانوا يبنون قواعدهم على ما تقوله العرب، ويوثقون ذلك بالشواهد والأمثلة، وقد أطلقوا عليه الاحتجاج، وهو ما يشبه تحقيق الفروض في التجارب العلمية. **والآخر:** تلك المقاييس التي بنوها لكي يتعرفوا بها على جميع الأبواب النحوية، نحو قول ابن السراج (ت:٣١٦هـ): "وتعتبر

---

(١) سورة البقرة:٢٥.

(٢) سورة الأنعام:١.

(٣) ينظر: معاني القرآن، للأخفش، سعيد بن مسعدة (ت:٢١٥هـ):٥٧/١، تحقيق: هدى قراعة، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٩٠م.

خبرًا لمبتدأ بأنك متى سألت عن خبر جاز أن يجاب عنه بالمبتدأ؛ لأنَّه يرجع إلى أنَّه هو في المعنى؛ ألا ترى أنَّ القائل إذا قال: عمرو منطلق؛ فقلت: من المنطلق؟ قال: عمرو"[1]، وهكذا ضبط ابن السراج تعريف المبتدأ والخبر بطريقة السؤال والجواب، وهذا يشبه ضبط العمليات الحسابية.

الشرط الرابع: التماسك بالتصنيف وعدم التناقض: يعد التصنيف من شروط القواعد النحوية، ويقصد به تبويب الموضوعات النحوية اعتمادًا على العلامات المتوافقة بين الأصناف المختلفة، وهذا التصنيف مع عدم التناقض يحقق ما يسميه المحدثون بتماسك القاعدة النحوية، وهذا التماسك لا يتحقق إلا باجتماع هذين الشرطين معًا؛ لأنَّ القواعد النحوية نظام تتشابك فيه العلاقات الجزئية؛ حتى تصير بهذا التشابك بناءً واحدًا متماسكًا، ولا تصلح للتطبيق إلا إذا كان كذلك، فلا تصلح بالتناقض للتطبيق، ومن أمثلة ذلك ما جاء في الكتاب لسيبويه (ت:١٨٠هـ) عن الشرط، قال: "اعلم أن حروف الجزاء تجزم الأفعال، وينجزم الجواب بما قبله، وزعم الخليل أنَّك إذا قلت: إن تأتني آتك، فـ(آتك) انجزمت بـ(إن تأتني)، كما تنجزم إذا كانت جوابًا للأمر، حين قلت: آتني آتك، ..إلخ، واعلم أنَّه لا يكون جواب الجزاء إلا بفعل أو بالفاء"[2].

فهذا تعبير القدماء، وبتعبير المحدثين يمكنك أن تقول: أدوات الشرط الجازمة تجزم فعلين؛ الأول: فعل الشرط، والثاني: جوابه، والأول سبب لحصول الثاني، ولا يكون جواب الشرط الجازم إلا بفعل أو اقتران بالفاء عند القدماء والمحدثين، وأنَّ الذي يجزم جواب الشرط (الجزاء) هو الشرط؛ أي: (جملة الشرط)، وهذا ما يعرف بالضبط للظاهرة المدروسة.

ويمكن أن نخلص من خلال ما سبق إلى أنَّ القواعد النحوية لم تعد مجرد وسيلة لفهم النصوص، كما يظن البعض، أو أداة لتعلم طرق الكلام والحديث، واللغة بفروعها، وحَسْبُ؛ بل لها أهدافها العلمية العامة إلى جانب الأهداف التطبيقية، نذكر منها الإفادة من نتائج تعليم اللغات الأخرى، والتخطيط اللغوي، وعلم الأصوات، وخصائص العربية ذاتها، ومعرفة قرائن السياق اللفظية والمعنوية، ودورها في تحليل الكلام، والربط بين

(١) ينظر: الأصول في النحو لابن السراج:٦٩/١.

(٢) ينظر: الكتاب لسيبويه:٦٣/٣.

أجزائه، ولا يكون هذا إلا من خلال نصوص فصيحة تؤدي إلى تعليم القواعد النحوية واستظهارها.

ومن ثَمَّ يتَبَيَّنُ للدارسين أهمية النصوص الأدبية في معرفة القواعد النحوية عند القدماء والمحدثين؛ بل هو أساس في بناء هذه القواعد، فلا يمكن تعليم هذه القواعد دون نصوص فصيحة منتقاة يعتمد عليها الدارس؛ حتى يتمكن من الاستنباط والفهم، وتجعله يمتلك الأدوات التي يتعلم بها أصول لغته، وممارسة تلك النصوص، والإكثار من حفظها، والقواعد هي الوسيلة التي تجعله متمكنًا من فهمها واستعمالها استعمالا جيدًا، وتجعله قادرًا بكثرة محفوظاته من تلك النصوص على تذوق الأساليب، والتمييز بينها؛ إلا أنَّ هذا التذوق لا بد أن يكون مسبوقًا بدراسة عميقة للقواعد؛ إذ هي التي تنمي الحس اللغوي، ومن ثم يوصي العلماء بالإكثار من حفظ تلك النصوص، وعلى رأسها نُصوص القرآن الكريم والحديث الشريف، وكلام العرب الفصحاء شعرًا ونثرًا.

جريان القاعدة النحوية واستمرارها وشمولها: القواعد اللغوية عامة، والنَّحوية خاصة تجري بناءً على الاستعمال، وينبغي أن تسري وتشمل جميع الفروع التي تندرج تحتها، وليس ذلك قاصرًا على النحو وحده؛ بل يشمل المستويات اللغوية كلها، وهي الصوت والصرف والنحو والدلالة، ولعلَّ أكثر هذه المستويات دقةً هو الصوت والصرف، يليه النحو، ثم الدلالة، ويتطلب ذلك كله ضبط القواعد وصياغتها، وهذا جهد كبير تصدَّى له كثير من العلماء القدامي والمحدثين، وقد التزموا ببلوغه منهجًا وتصورًا اضطرهم إلى ضبط المفاهيم، والمصطلحات قبل أنْ يهتموا بجمع معطيات اللغة، وجمع شتاتها، وتدوين بعض ظواهرها، ثم الملاحظة والوصف، ثم التعليل والتفسير، ثم مناقشة الأصول والفروع، ومناقشة القواعد وأشباهها، والنظر في المطرد وغير المطرد.

وتعد القاعدة النحوية أو اللغوية استقراءً لأحكام أو قوانينَ سمتُها الانضباط تُبنى على الاستعمال، وتُستخلص من كلام العرب، ومن أشعارهم، ومن القرآن الكريم والحديث النبوي، فالمتكلم العربي تجري على لسانه القواعد بالسليقة، فهو يرفع وينصب، ويقدم ويؤخر، ويُظهر ويُضمر، ويحذف ويقدر، دون أنْ يكون عارفًا أو دارسًا للنَّحو الذي يحكم كل ذلك، أو دون أن تكون له معرفة بالكتابة والقراءة أصلًا، وقد ينظم المتكلم العربي شعره موزونًا دون أنْ يكون عارفًا للبحور، ومُقَفًّى دون أن

يكون دارسًا لعلوم القافية ولا التفعيلات، ولا ما يطرأ عليها من زحافات وعلل، فهو ينظم كلامه شعرًا ونثرًا، ويأتي بالكلام الفصيح دون معرفة الإعراب شكلا، ولا للإضمار معنى، ولا الحركات ولا السكنات، ولا الإدغام ولا الإعلال، فهو يتكلم بفطرته السليمة، وعالم النحو هو الذي يتتبع الكلام، ويترصد الظاهرة، ويستنبط القاعدة، ويصوغها وفق السياقات التي تطبق فيها، والشروط اللازمة لها.

وليس استنباط القاعدة النحوية أمرًا يسيرًا، فهو يحتاج إلى خلفية نظرية ومعرفية؛ حتى يأتي الكلام على نظام واحد، ويكون مبنيًّا على نظرة كلية شاملة، وغير قاصرة؛ فتأتي القواعد النحوية قائمة على أنساق متماسكة، ومترابطة، لا يتخللها تناقض، ولا اضطراب، فتكون مبنيَّةً على تصوراتٍ مفترضة، وهذا هو أصل الخلاف بين العلماء، وهو السبب في نشأة تلك المذاهب والمدارس، وهذه الآراء والتصورات والتعليلات والتحليلات المختلفة هي التي أوجدت النحو على هذه الصور المتباينة، وهذه الأنحاء في مجموعها تسعى إلى أنْ تمثل النحو الفطري غير المتكلف الذي يمتلكه العربي الفصيح بفطرته السليمة وسجيته الخالصة أفضل تمثيل.

ولا بدَّ لصاحب الصنعة النحوية أنْ ينطلق بقاعدته من الاستعمال؛ لأنَّه نموذجٌ حي من نماذج اللغة، ومن ثَمَّ تقوم اللغة المدروسة على عيِّنات دالة ممثلة، يحاول فيها النحوي أنْ يجمعَ كلَّ الظواهر المتشابهة في المسألة الواحدة، وما ينتظم منها، وما لا ينتظم للوصول إلى قانونٍ موحد ينطبق على جميع جزئيات تلك المسألة، دون أنْ يكون ملزمًا بالرجوع إلى جميع الفروع والجزئيات المندرجة تحتها، وانطلاق النحوي من الجزئيات يكون مرهونًا بوضع القاعدة في الاختبار للتأكد من مدى سلامتها وصحتها، وإلا سيضطر النحوي إلى إعادة ضبط القاعدة، ومراجعة صياغتها، إنْ لاحظ تشتُّتًا واختلافًا في حالات معينة، أو لاحظ عدم استجابةِ تلك القواعدِ لبعض الشروط، أو ظهورَ شروطٍ جديدة، أو وجودَ اختلاف لبعض تطبيقات القاعدة.

والذي يدفع النحاة إلى الحديث عن أصل القاعدة والفروع الناتجة عنها تحت عنوان: "القاعدة الأصل والقاعدة الفرع" هو مستوى تطبيق تلك القاعدة الذي قد يخلق نوعًا من الاضطراب في كثير من الأحيان، فيعتبر النحاة هذا الخروج من نطاق القاعدة الأصل فرعًا يطلقون عليه الضرورة أو الشذوذ أو الاستثناء غير المطرد، ومن هنا ينشب الخلاف بين النحاة في التعليل والتأويل والتفسير، وتنشأ المذاهب والمدارس، ويولد

الصراع والتعصب أيضًا؛ لأنَّ هذا الاضطراب والخروج عن الأصل هو ما يجعل القاعدة غير مقبولة، ويجعلها تتسلسل إليها الشكوك، فيختلف النحاة إلى أكثر من فريق؛ فمنهم مَنْ يشكُّ في صحة القاعدة، ومنهم مَنْ يتسلل الشك منه إلى اللغة كلِّها.

ويُرْجِعُ اطرادَ القاعدة النحوية إلى عدم الاستيعاب لا إلى اللغة نفسها، وقد يتعلق أيضًا بدقة الصياغة، أو بوجود خلل في المنهج، أو التصورات النظرية، وهذا يتوجَّبُ علينا أنْ نعمق الدراسات في مسائل اللغة العربية عمومًا، وهذا يحتاج إلى مزيد من الضبط والاختصار للقواعد النحوية في مجملها، ولعل هذا لا يتحقق إلا بالاستناد والاعتماد على المناهج اللغوية الحديثة التي تضيف رؤى جديدة؛ لأنَّ الإصرار على التمسك بالمنهج القديم وحده ــ على الرغم من أهميته ــ قد يخلق اجترارًا لا فائدة من ورائه[1].

(١) ينظر: مقال منشور بعنوان: "جريان القاعدة النحوية"، د./ عبد الحميد النوري، مجلة مجمع اللغة العربية، سوريًا، على الشبكة العنكبوتية على الربط المذكور بقائمة المراجع في نهاية البحث.

المبحث الثالث: ضوابط عامة ومفاهيم في التقعيد النحوي

يناقش البحث في هذا المبحث مجموعة من الضوابط والمفاهيم المهمة في التقعيد النحوي؛ لذلك يرى الباحث أنَّه من الضروري الحديث بإيجاز شديد عن مفهوم اللغة ونشأتها وحكم اللغات واللهجات، ووجوه اختلافها، وكذلك الحديث عن ضابط التناسب بين اللفظ والمعنى، وضابط دلالة الألفاظ، وأنواع تلك الدلالات، ومدى ارتباطها بالقاعدة النحوية، وضوابط أصالة اللفظ في العروبة والعجمة، تمهيدًا للحديث عن أهم الضوابط العامة التي ينبغي مراعاتها في التقعيد النحوي.

فاللغة كما عرفها ابن جني(ت:٣٩٢ه): "أصوات يعبر بها كل قوم عن أغراضهم"، وهو أبلغ تعريف يمكن الاعتماد عليه، وقد اختلف العلماء في القول على نشأة اللغة إلى أقوال ثلاثة؛ الأول: أنَّها من وضع الله تعالى، وهذا هو الأرجح. والثاني: أنها اصطلاحية. والثالث: التوقف، وتتكون اللغة من مجموعة من اللهجات المترابطة ببعض، والتي تقوم على أصول واحدة، وهذه اللهجات هي التي اعتمد عليها النحاة في تقعيد قواعدهم، ولكنْ ثمة ضوابط كانت تحكمهم ضوابط حين استنبطوا لنا هذه القواعد من تلك اللهجات، ويمكن للباحث أن يعرض لتلك الضوابط في السطور التالية.

حكم اللهجات وضوابطها: جميع لهجات العرب حجة على اختلافها، وينقاس عليها، ويستعمل الأقوى والشائع منها، وترجع وجوه اختلاف اللغات واللهجات إلى عدة مظاهر: **الأول:** الاختلاف في الحركات. **الثاني:** الاختلاف في الحركة والسكون. **الثالث:** الاختلاف في إبدال الحروف. **الرابع:** الاختلاف في الهمز والتليين. **الخامس:** الاختلاف في التقديم والتأخير. **السادس:** الاختلاف في الحذف والإثبات. **السابع:** الاختلاف في الحرف الصحيح يُبْدَل حرفاً معتلاً. **والثامن:** الاختلاف في الإمالة والتفخيم. **والتاسع:** الاختلاف في الحرف الساكن يستقبله مثله عند التقاء الساكنين مثلًا؛ فمنهم من يكسر الأول، ومنهم من يضم، ومنهم من يحذف الأضعف. **والعاشر:** الاختلاف في التذكير والتأنيث. **والحادي عشر:** الاختلاف في الإدغام. **والثاني عشر:** الاختلاف في الإعراب. **والثالث عشر:** الاختلاف في صورة الجمع. **والرابع عشر:** الاختلاف في التحقيق والاختلاس. **والخامس عشر:** الاختلاف في الوقف على هاء التأنيث. **والسادس عشر:** الاختلاف في الزيادة، أو الإشباع، نحو: "انظر" و"انظور"،

ومن اختلاف اللغات واللهجات ما هو اختلاف تضادٍّ، وقد يكون في الكلمة لغتان، أو ثلاث، أو أربع، أو خمس، أو ست، ولا يكون أكثر من ذلك.

ضابط التناسب بين اللفظ والمعنى: أكد علماء العربية أنَّ ثمة تناسبًا بين اللفظ والمعنى؛ فالألفاظ قوالب المعاني، والمعنى شرط لاستعمال اللفظ؛ لأنَّها إنْ كانت من وضع الله تعالى فهي تعكس حكمته، وإن كانت من وضع البشر؛ فهي مؤشر يتوصل به إلى المعنى المقصود.

ضابط دلالة اللفظ وأنواعها: والمقصود بدلالة اللفظ هو ما يقتضيه عند الإطلاق، وهي **ثلاثة أنواع؛ الأول:** دلالة لفظية: وهو ما يعود إلى الكلم والقول. **والثاني:** دلالة صناعية: وهي ما يعرف بالاصطلاح وعلوم المصطلح. **والثالث:** دلالة معنوية: وهو ما يفهم من ملابسات تتعلق بالمتكلم والمخاطب، ولبيئته المحيطة، وغير ذلك مما يسهم في الوصول إلى المعنى الدقيق، وذلك قولك للزائر: (أهلًا وسهلًا)، وللمسافر: (سفرًا سعيدًا).

ولا تفارق دلالات الألفاظ على المعاني أحدَ أمورٍ ثلاثة؛ **الأول:** دلالة الألفاظ على المعاني بذواتها. **والثاني:** دلالة الألفاظ على المعاني بالوضعِ أو التوقيف عن الله تعالى. **والثالث:** دلالة الألفاظ على المعاني بوضع الناس، وقد يجتمع لذلك أكثر من أمر، أو تجتمع تلك الأمور الثلاثة؛ إلا أنَّ دلالة اللفظ على المعنى لا يفارق أحدَ هذه الأمور المذكورة على أقل تقدير(١).

ضوابط أصالة اللفظ في العروبة والعجمة: وضع علماء اللغة مجموعة من الضوابط لمعرفة اللفظ الأعجمي الداخل إلى العربية، على سبيل التمثيل لا الحصر، هناك عدة مظاهر يعرف بها الاسم الأعجمي من العربي الأصيل، وثمة طرق سبعة لمعرفة ذلك هي: **أولًا:** أن يكون منقولًا عنْ إمامٍ من أئمة العربية. **ثانيًا:** أنْ يكون خارجًا عنْ أوزان الأسماء العربية. **ثالثًا:** أنْ يكون أوله نون ثم راء كـــ(نرجس)؛ فإنَّه لا يعرف في العربية اسم على هذه الحالة. **رابعًا:** أنْ يقعَ في آخره دالٌ بعدها زاي كـــ (مهندز)، أو دالٌ بعدها ذال كـــ(بغداذ). **خامسًا:** أنْ يجتمع فيه: (١) جيم وصاد كـــ (الصولجان). (٢) جيم وقاف كـــ (المنجنيق). (٣) جيم وكاف كـــ (جنكيز).

(١) ينظر: البحر المحيط للزركشي:٢٥/١، جامع الجوامع للسبكي:١٥، قواطع الأدلة في الأصول للسمعاني:٣٢/١.

(٤) جيم وطاء كـــ(الطاجن). (٥) سين وذال كـــ(السذَّاب). (٦) صاد وطاء كـــ(صراط). (٧) طاء وتاء كـــ(طست)[١]. **سادسًا:** أنْ يكون خماسيًّا أو رباعيًّا عاريًا من الحروف الذلقية (فر من لب)، وهي: الباء، والراء، والفاء، واللام، والميم، والنون[٢]؛ فإنْ كان الاسم كذلك؛ أي رباعيًّا أو خماسيًّا، وجاء خاليًا من تلك الحروف فهو أعجمي[٣]. **سابعًا:** أنْ يأتيَ الاسم فيه لام بعدها شين؛ لأنَّ الشينات تأتي في العربية قبل اللام دائمًا.

ضابط التسليم بحكمة الواضع في بناء النظرية النحوية القديمة: إنَّ مسلمات مضمرةً تتسلل إلى الخطاب العلمي عبرَ سبل لا تخضع لأيَّة مراقبة عقلية واعية، وتستقر داخل كل فرضية مهما تكن واضحة وبسيطة في نظر المتداولين[٤]، ولقد ارتبطت تلك المسلمات بالبنية الذهنية الإسلامية، وبالعقلانية العربية المتشدقة بضروب الفصاحة والبيان، بيد أنَّه كان للقرآن الأثر السيكولوجي البالغ على المجتمع الناشئ.

لقد كان اهتمام العلماء القدماء بالتعمق في دراسة اللغة العربية نابعًا من اشتغالهم بدراسة القرآن، وقراءاته المختلفة وتفسيره، وليس أدلَّ على ذلك من بداية أبي الأسود الدؤلي في ضبط قراءة القرآن، بوضع رموز لحركات الإعراب كانت بداية نشأة علم النحو، وكانت بهدف الحفاظ على صحة القرآن وسلامة اللغة[٥].

وقد نظر المسلمون منذ وقت مبكر، وربما بوحي من القرآن نفسه إلى العالم بوصفه رمزًا دالا، كما هو الحال في اللغة؛ إذ يدل على حكمة خالقه، وهي علامة ينبغي على

---

(١) وحكموا بأنَّ الصاد مبدلة من السين، وليستا لغتين، ينظر: الفيض:١/٤٠٣.

(٢) ورد ترتيب الحروف حسب ترتيبها في حروف الهجاء، لا حسب ترتيبها في التعبير المختصر (فر من لب) الذي ورد.

(٣) نظم السيوطي على الرجز بعض هذه الضوابط بقوله:

وتُعرف العُجمة بالنقل وأنْ ** يَخرُجَ عنْ وزنٍ به (الإسمُ) اتَّزنْ.

وإنْ تلا في الابتدا النونَ رَا ** والدالَ زايٌ (او) رباعيٌّ عَــرَا.

عن الذَّلاقــةِ وماذا تَبَعَــا ** والصادُ أو قافٌ وجيمٌ جُمِعَا. ينظر: الفريدة للسيوطي:١/١٠٨، وقطع الهمزة في (الاسم)، وحذفها في (الابتدا)، ووصلها في (أو) في الأبيات ضرائر ارتكبها الناظم لإقامة الوزن العروضي.

(٤) ينظر: الاستدلال والبناء، ناصر البوعزاتي:١٨٧.

(٥) ينظر: مبادئ في أصول النحو، د./بِن لعلام مخلوف:١٦.

الإنسان أنْ يتأمَّلها، وأنْ يقرأها ليصل إلى الخالق، وحكمته في الخلق كما أنَّ المتأمل في العربية يصل إلى حكمة العرب(١).

وما كان النحاة الأوائل بمنأى عن كل هذا فكانوا يسلمون هم أيضًا بحكمة واضع العربية فكانوا يعقدون الأبواب على الأصول، ويعللون خروج هذه الفروع عن أصل بابها لإثبات حكمة الواضع ذلك أنَّ خروج بعض النظائر عن أصل بابها ومجراه وقياسه إنما هو مطعنةٌ في حكمة الواضع إنْ لم تكن هناك علَّةٌ داعية إلى ذلك(٢)، يقول سيبويه: "فليس كل حرف يحذف منه شيء ويثبت فيه نحو: (يكُ) و(يكن)، و(لم أُبَل) و(لم أُبال) لم يحملهم ذلك على أنْ يفعلوا مثلَه، ولم يحملهم إذا كانوا يثبتون فيقولون في (مُرْ): (أؤْمر) أن يقولوا في (خذ): (أؤخذ)، وفي (كل): (أؤكل)؛ فنقف على هذه الأشياء حيث وقفوا، ثم نفسر"، ويقول أيضًا: "وليس شيء يضطرون إليه؛ إلا وهم يحاولون به وجها"(٣)، ويعلق على هذا القول ابن جني؛ فيقول: "إنَّ قوله هذا ينطوي على أصل يدعو إلى البحث عن علل ما استكرهوا عليه، ويأخذ بيد الباحث النحوي إلى ما وراء ذلك فيستضيء به، ويستمد التنبه عن الأسباب والمطلوبات"(٤)؛ لأجل ذلك رأى ابن جني ــ وهو مذهب سيبويه ــ أنَّه متى وجد النَّحوي كلامًا للعرب الموثوق بعربيتهم لا يجري على أصله وجد له ضربًا من القياس ما أمكنه ذلك، وهو أحسن من أنْ يحملَ على الشذوذ(٥)، كحمل (ما) الحجازية على (ليس) في العمل، وأصلها أنْ لا تعمل؛ لأنَّها غير مختصة بفعل ولا باسم، وذلك لعلة اشتراكها مع (ليس) في معنى النفي؛ فقد خرجت (ما) النافية هذه من باب ما لا يختص، وما لا يعمل، ودخلت في باب ما يختص ويعمل، وهو باب (ليس) وخروجها عن أصلها، إنما جرى لعلة تكشف عن حكمة العرب الحجازيين إذ شبهوها بـــ(ليس)؛ لأنَّ معناها كمعناها، وقاسوها عليها، وأعملوها عملها؛ لأجل ذلك، ومثل ذلك أيضًا حمل اسم الفاعل على فعله المبني للمعلوم في العمل، واسم المفعول على فعله المبني لما لم يسم فاعله في العمل، ونحو

(١) ينظر: الأسس المنهجية للنحو العربي، د./حسام أحمد قاسم :٢٧٧.

(٢) ينظر: مبادئ في أصول النحو، د./بن لعلام مخلوف:١٧.

(٣) ينظر: كتاب سيبويه:١/٢٦٦، ٢٩٩.

(٤) ينظر: الخصائص، ابن جني:١/٢٤٤.

(٥) ينظر: المنصف، ابن جني:١/٢٢.

ذلك كثير[١]؛ بل ولم يكتف النُّحاة القدماء بتعليل ما عُدلَ به عن أصله فحسب؛ وإنَّما عللوا كذلك ما استغنى عنه العرب من اللفظ، وتركوه، وهو محتمل في القياس، وهذا جعلهم يتساءلون عن علة تركه، والاستغناء عنه، ولا جرم عندهم أنَّ وراء ذلك حكمة، ومن ذلك تعليل الخليل لترك العرب في الاستعمال المثالين (فعُل) و(فُعل) على الرَّغم من أنَّهما محتملان في القسمة التركيبية لأمثلة الفعل الثلاثي المجرد، فالمحتمل في هذا الاسم اثنا عشر مثالا لهذه الصيغة الثلاثية؛ إذ تقتضي ضرب أربعة أحوال الثاني؛ (الحركات الثلاث، والسكون) في ثلاثة أحوال الأول؛ (الحركات الثلاث)؛ فيكون الناتج اثني عشر وجهًا، ولكننا لا نعثر في الاستعمال إلا على عشرة منها متداولة ومستعملة، وترك الصيغتين: (فعُل)، و(فُعل)؛ فيعلَّلُ ذلك بثقل الانتقال من الكسر إلى الضم، أو من الضم إلى الكسر[٢].

والقسمة التركيبة تقتضي استفراغًا لجميع التراكيب التي تحتملها مجموعة العناصر، وذلك مثل الحروف الأصلية للكلمة؛ فإنَّ الخليل بن أحمد قد بيَّن بالنسبة للثلاثي، على سبيل المثال، أنَّ فيه ستة احتمالات في تركيب حروفه، وأنَّ للرباعي أربعة وعشرين احتمالا[٣]، ولكنَّ ما تحتمله القسمة لا يخرج كله إلى الاستعمال لعلة تدل على حكمة الواضع، يقول ابن جني: "أما إهمال ما أهمل مما تحتمله قسمة التركيب في بعض الأصول المتصورة أو المستعملة، فأكثره متروك للاستثقال، وبقيته ملحقة به ومقفاة على أثره[٤]، ومثل ذلك مما أهمل ما استغني عنه بغيره مثل (وَدَعَ)، و(وَذَرَ)، استغني عنهما بـــ(تَرَكَ)، وهما محتملان في القياس، ونظائرهما المستعملة كثيرة نحو: (وَضَعَ) و(وَقَعَ)، وغير ذلك كثير؛ يقول سيبويه: "وجاء (استحييت) على (حاي) مثل (باع)، وفاعله: (حاء) مثل: (بائع) مهموز، وإنْ لم يُستعمل، كما أنَّه يقال: (يَذَر) و(يَدَع) ولا يستعمل منهما (فَعَلَ) في الماضي، وهذا كثير"[٥]، ومن أجل ذلك يقرر المازني بحكمة

(١) ينظر: مبادئ في أصول النحو، د./بن لعلام مخلوف:٢٤-٢٥.

(٢) ينظر: كتاب سيبويه:٣٣٥/٤.

(٣) ينظر: بحوث ودراسات في اللسانيات العربية، د./عبد الرحمن الحاج الصالح:٢٤٦/١.

(٤) ينظر: الخصائص، ابن جني:٥٤/١.

(٥) ينظر: كتاب سيبويه:٣٩٩/٤.

الواضع؛ فيرى أنَّ كل ما فعلوه له مذهب وحكمة[١]، ولعلَّ الخليلَ أعظمُ من أصَّل لهذا المنهج القائم على التسليم بحكمة واضع العربية، ثم سار على نهجه وتبعه تلاميذه، إذ يقول ردًّا على من سأله عن العلل التي أتى بها إنْ كانت من عنده أم سمعها عن العرب: "إنَّ العربَ نطقت على سجيَّتها وطباعها، وعرفتْ مواقعَ كلامها، وقام في عقولها عللُه، وإنْ لم يُنْقَلْ ذلك عنها، واعتللت أنا بما عندي أنَّه علَّةٌ لما اعتللته منه، فمثلي مثل رجل حكيم دخل دارًا محكمة البناء عجيبة النظم والأقسام، وقد صحَّتْ عنده حكمةُ بانيها بالخبر الصادق أو بالبراهين الواضحة والحجج اللائحة، فكلما وَقَفَ هذا الرجل في الدار على شيء منها قال: "إنما فُعلَ هذا هكذا لعلَّة كذا وكذا ولسَبَب كذا وكذا" [٢].

ضابط الدلالات النحوية: الدلالة اللغوية تُبنى على ما يقتضيه اللفظ عند إطلاقه، **وهي ثلاث دلالات؛ الأولى:** لفظية: وهو ما يعود إلى القول والكلام. **والثانية:** دلالة صناعية: وهي ما يعرف بالمصطلح. **والثالثة:** دلالة معنوية: وهو ما يفهم من الملابسات المحيطة بالمتكلم من غير استعانة بكلام؛ كـــقولك للمسافر: (سفرًا سعيدًا)؛ أي: تسافر سفرًا سعيدًا.

ضابط الحكم النحوي: الحكم النحوي ستة أحكام، ولكلِّ حكمٍ ضابطُ استعمالٍ، كما سيظهرُ من الأمثلة التالية:

الأول: الواجب؛ كـــ (رفع الفاعل) وتأخره عن الفعل أو العامل فيه، وكل ركن من أركان الجملة، وكذلك مكملاتها وفضلاتها، كجرِّ المضاف للمضاف إليه، وعدم جواز الفصل بينهما، ورفع الخبر بالمبتدأ، وتأخره عنه، وتنكيره.

الثاني: الممنوع؛ كـــ(نقيض كل ما سبق)، كعدم رفع الفاعل، وتقدمه على الفعل، وقد أجاز الكوفيون أن يتقدم الفاعل على فاعله.

الثالث: الحسن؛ كرفع المضارع الواقع جزاءً بعد شرط ماضٍ، وإبدال المستثنى من المستثنى منه في الكلام التام المسبوق بنفي في الاستثناء المتصل، ورفع الفعل المعطوف على جواب الشرط الجازم بالواو و(ثُمَّ).

---

(١) ينظر: الخصائص، ابن جني:٢/٢٩٩.

(٢) ينظر: الإيضاح في علل النحو، الزجاجي: ١٦.

الرابع: القبيح؛ كرفع المضارع الذي يقع جزاءً بعد شرط مضارع، وهو ضعيف أو ضرورة، وإبطال عمل الأداة من غير علة، وحذف العامل من غير دليل وبقاء عمله، وغير ذلك.

الخامس: خلاف الأوْلى؛ كتقديم الفاعل على المفعول، مع وجود موجب التأخير في نحو: (ضرب غلامُهُ زيدًا) بدلًا من: (ضرب زيدًا غلامُه)، والأَوْلى أنْ يتأخر لوجود موجبِ التأخير، وهو ضمير المفعول المتصل بالفاعل؛ حتى لا يعود الضمير على متأخر لفظًا.

السادس: جائز على السواء؛ كحذف المبتدأ أو الخبر، أو إثباته، حيث لا مانع من الحذف، ولا مقتضى له، ولا مانع من الذكر، ولا مقتضى له؛ إلا بقاء الأصل، ومنه الرخصة أو الضرورة: وهو ما جاز استعماله لضرورة الشعر دون النثر، واقتصر وجوده في ضرورة الشعر حيث لا مندوحةَ، ولا مفرَّ منه، وقد عبَّرَ عنه النحاةُ بالضرورة؛ حتى وإنْ كان للشاعر عنه مندوحة، وفرَّق النحاة بين مظاهر الضرورة، ونوعوا بين أحكامها، فحكموا على بعض الضرورات بالقبح، وعلى بعضها بالحسن، وسكتوا عن بعضها الآخر.

ضابط التعارض والترجيح:

أولا: تعريفهما: التعارض: المقابلة، ويقال: عارضه بمعنى جانبه، أو عدل عنه، وعارضه في المسير؛ أي سار حياده، وعارض فلانًا بمثل صنيعه، أي أتى إليه قبل ما أتى، ومنه المعارضة، وعرضت كتابه؛ أي قابلته، والترجيح: بيان القوة لأحد المتعارضين على الآخر(١)، وقد عرَّفه النحاة أنَّه بمعنى أنْ تتعارض الأدلة المختلفة، أو المتفقة، ثم يتم المقابلة بينهما، وترجيح أحداها على الأخرى.

وفكرة التعارض والترجيح تختلف في أصول الفقه عن النحو؛ فلا يوجد في أصول الفقه تعارض بين الأدلة الشرعية، أما أصول النحو، فالتعارض موجود، فيمكن أن تتعارض الأدلة ثم بعد ذلك يتم الترجيح بينهما، على حسب اختيار النحاة، والتعارض والترجيح أحدث بما يسمى الجدل النحوي؛ لأنَّه إذا حدث تعارض بين الأدلة والأقيسة بدأ الجدل النحوي(٢).

---

(١) ينظر: الكليات للكفوي:٣١٣، ٦٢٤.

(٢) ينظر: أصول النحو عند السيوطي لعصام عيد:٤٨٦.

ثانيًا: صور التعارض والترجيح: للتعارض صور شتى، ولكل صورة منها موقف عند النحاة، وسوف يبين الباحث هذه الصور موضحًا ما ينبغي العمل به إذا ما وقعت أمام المقعِّد هذه الصورة في اللغة، ومن صور التعارض ما يلي:

١ــ تعارض نقلين: إذا تعارض نقلان فينبغي أنْ يؤخذ بأرجحهما، ويراعى الترتيب في ذلك؛ فيكون في الإسناد أولًا، أو في المتن ثانيًا؛ فالأول التعارض في الرواية؛ فتكون رواة أحدهما أعلمَ وأحفظَ، ومن ذلك استدلال الكوفي على النصب بـــ"كما" إذا كانت بمعنى "كيما"، مثل قول الشاعر:

اسمَعْ حديثًا كما يومًا تحدثَهُ ** من ظهرِ غيبٍ إذا ما سائلٌ سألا[١].

فقد استشهد به الكوفيون على نصب المضارع بـــ(كما)، وهو جائز عندهم، و(كما): أصلها: (كي)+(ما)؛ أي: (كيما)، فحذفت منها الياء، و(ما) زائدة غير كافة، وفي البيت شاهدٌ آخر، وهو جواز النصب بـــ(كما) مع الفصل بالظرف؛ لأنَّ الفصل بالظرف لا يضر؛ إذ هو أخف، فلا يمنع النصب، وفي هذا يقول البصريون: إنَّ الرواة قد اتفقوا على أنَّ الرواية في (تحدِّثُه) بالرفع، ولم يروه أحدٌ بالنَّصب غيرُ المفضَّل بن سلمة، والروايةُ بالرَّفعِ أشهرُ، والأخذُ بها أوْلى[٢]، وأمَّا التعارضُ الذي يقع في المتن؛ بأنْ يكون أحدُ النقلين وفقَ القياسِ، والآخرُ عكسَه، ومن أمثلته: استدلال الكوفي على إعمال "أنْ" مع الحذف بلا عوض نحو قول الشاعر:

ألا أيُّهذا الزاجريُّ (احضُرَ) الوغى ** وأنْ أشهدَ اللذاتِ هل أنت مُخلدي[٣].

---

(١) البيت من البسيط، وهو منسوب لعدي بن زيد العبادي، وقد استشهد به الكوفيون على نصب المضارع بـــ(كما)، وهو جائز عندهم، و(كما): أصلها: (كي)+(ما)، (كيما)، فحذفت منها الياء، و(ما) زائدة غير كافة، وفي البيت شاهدٌ آخر، وهو جواز النصب بـــ(كما) مع الفصل بالظرف؛ لأنَّ الفصل بالظرف لا يضر؛ لأنَّه أخف، فلا يمنع النصب، ينظر: شرح الشواهد النحوية ، لمحمد شراب: ٢٥٧/٢، والإنصاف للأنباري:٥٨٨، مسألة رقم:٣٨٢.

(٢) ينظر: الاقتراح للسيوطي:١٤٤.

(٣) البيت من الطويل لطرفة بن العبد من معلقته الشهيرة، وهو في ديوانه:٤٥، بشرح الأعلم الشنتمري، والفعل فيه مرفوع، واستشهد به الكوفيون على نصب المضارع (أحضرَ)، الذي حذفت همزته من البيت ضرورة بـــ(أنْ) المحذوفة، مخالفين القياس من وجهة نظر البصريين، واستدلوا على ذلك بذكرها في قوله: (وأنْ أشهدَ) في البيت ذاته، ومنه قول العرب في المثل: (تسمعَ بالمعيديَّ خير من أنْ تراه)، والبصريون لا يجيزون ذلك؛ فيرفعون الفعل في البيت وفي المثل المذكورين، وشاهد البصريين في البيت هو قوله: (أيُّهذا الزاجريُّ)؛ حيث نَعَتَ=

فقد استشهد به الكوفيون على نصب المضارع (أحضرَ)، الذي حذفت همزته من البيت ضرورة بـــ(أن) المحذوفة، واستدلوا على ذلك بذكرها في قوله: (وأن أشهدَ) في البيت ذاته، ومنه قولُ العرب في المثل: (تسمعَ بالمعيديَّ خيرٌ من أنْ تراه)، فنصبوا الأول بـــ(أنْ) المحذوفة اعتمادًا على الثانية المذكورة في (أنْ تراه)، والبصريون لا يجيزون ذلك؛ فيرفعون الفعلَ في البيت، وفي المثل المذكورين، وشاهدُ البصريين في هذا البيت هو قوله: (أيُّهذا الزاجريُّ)؛ حيث نَعَتَ الشاعرُ (أي) باسم الإشارة، ثم نَعَتَ اسم الإشارة بالاسم المحلى بـــ(أل)، وهذا هو الغالب إذا نُعِتَ اسم الإشارة، ويردُّ البصريون على الكوفيين بأنَّ الفعل (أحضرَ) قد روي بالرفع، وهو الموافق للقياس، ومن ثمَّ فهو الأولى، وأنَّ الذي ذهب إليه الكوفيون خلافُ القياس؛ لأنَّه لا شيءَ من حروف النَّصب يعمل مضمرًا بلا عوض.

٢ــ تعارض قياسين: وإذا تعارض قياسان أخذ بأرجحهما، وهو ما وافق دليلًا آخر من نقلٍ أو قياسٍ، نحو قول الكوفي: (إنَّ) و(أنَّ) تعمل كل منهما في الاسم وحده النصب لشبهها بالفعل، ولا تعمل في الخبر الرفع؛ بل الرفع فيه بما كان يرتفع به قبل دخولها، وهو المبتدأ.

ويرد البصريون على قول الكوفيين، ويعدون رأيهم فاسدًا؛ ويحتجون بأنَّه لا يوجد في كلام العرب عامل يعمل في الاسم النصب إلا ويعمل في الخبر الرفع، وما ذهب إليه الكوفيون يؤدي إلى ترك القياس ومخالفة الأصول، وهذا لا يجوز عندهم[١].

٣ــ تعارض القياس والسماع: إذا تعارض القياس والسماع نطق بالمسموع على ما جاء عليه، ولم تقسه في غيره، نحو: "استحوذ عليهم الشيطان"[٢]؛ فهذا ليس بقياس، ولكنْ لا بدَّ من قبوله؛ لأنَّك تنطق بلغتهم؛ فلا بدَّ أنْ تحذوَ حَذْوَ العربِ حتى إذا كان الشيءُ شاذًّا في السماع، ومطردًا في القياس، أخذت بما أَخَذَتْ به العرب، نحو ترك

=الشاعر (أي) باسم الإشارة، ثم نَعَتَ اسم الإشارة بالاسم المحلى بـــ(أل)، وهذا هو الغالب إذا نُعِتَ اسمُ الإشارة، ينظر: شرح الشواهد الشعرية لمحمد شراب:٢٧٧/١، والبيت من شواهد سيبويه في الكتاب:٤٢٥/١، والإنصاف للأنباري:٥٦٠/٢، وشذور الذهب لابن هشام:١٥٣، وشرح ابن عقيل:٨٩/٤، والدرر اللوامع للشنقيطي:١٢/٢، وهمع الهوامع للسيوطي:١٧/٢.

(١) ينظر: أصول النحو عند السيوطي لعصام عيد فهمي:٤٨٨، والاقتراح للسيوطي:١٤٦.

(٢) سورة المجادلة:١٩.

الفعل (وَدَعَ)؛ لأنَّهم لم ينطقوا به، فاستغنوا عنه بـــ(تَرَكَ) الذي بمعناه، على الرغم من أنَّهم قد استعملوا نظيره، نحو: (وَضَعَ)، و(وَقَعَ)، و(وَعَدَ)، و(وَزَنَ)[1].

٤ــ **تعارض قوة القياس وكثرة الاستعمال:** وفيه يقدم السماع والاستعمال على القياس، لذلك قدُمِّت اللهجة الحجازية على التميمية؛ لأنَّها الأكثر استعمالًا، وقد نزل بها القرآن[2].

٥ــ **تعارض الاستصحاب مع دليل آخر:** لا يصح الاستصحاب إذا تعارض مع السماع أو القياس، فهو من أضعف الأدلة؛ فلا يجوز التمسك به، نحو إعراب الاسم مع وجود دليل البناء، من شبه الحرف؛ فلا يجوز التمسك به، وأيضًا لا يجوز التمسك ببناء الفعل إذا ما وجد دليل الإعراب من مضارعته للاسم، وعلى هذا ينبغي قياس ما جاء من هذا النحو؛ لأنَّ المستصحب جرَّده النحاة؛ فأصبح من عملهم، وليس من عمل العربي الفصيح، فإذا عارضهم السماع أخذوا به؛ فما يقوله العربي أولى مما يجربه النحوي.

٦ــ **تعارض مجمع عليه ومختلف فيه:** إذا تعارض مجمع عليه مع مختلف فيه فالأولى الأخذ بالمجمع عليه، نحو: إذا اضطر في الشعر إلى قصر ممدود، أو مد مقصور؛ فلا بدَّ من الأخذ بقصر الممدود لإجماع النحاة على جوازه، ومنعهم للثاني؛ لعدم إجماعهم عليه[3].

٧ــ **ترجيح لغة على أخرى:** إذا كانت لغتان في القياس سواءً متقاربتين يجب أنْ نأخذ بأوسعهما روايةً، وأقواهما قياسًا؛ فلا تستطيع أنْ تقول: المال لك، ولا مررت بك، قياسًا على قول قضاعة: المال له، ومررت به، فالواجب استعمال ما هو أقوى وأشيع، والناطق على قياس لغة من لغات العرب مصيب، وليس مخطئًا، فكلٌّ تُمثِّلُ حقلًا لغويًّا لا يصح إهداره، وكلُّ لهجةٍ قد أمدَّت العربية الفصحى، وأضافت إليها في كل المستويات الصوتية الصرفية والدلالية؛ ولكن ينبغي أنْ يأخذ المجتهد بأوسع اللغتين رواية.

---

(١) ينظر: الاقتراح للسيوطي:١٤٧، وأصول النحو عند السيوطي لعصام عيد فهمي:٤٨٩.

(٢) ينظر: الاقتراح للسيوطي لعصام عيد:١٤٧.

(٣) ينظر: أصول النحو عند السيوطي:٤٩٠.

٨ــ **تعارض شذوذ ولغة ضعيفة:** إذا تعارض شاذٌّ مع لغة ضعيفة فينبغي أنْ نأخذ باللغة الضعيفة؛ لأنَّ الشاذ لا ينقاس عليه، وهو خلاف القياس، ولا تبنى عليه قاعدة، فالضعيف أقوى من الشاذ، وأقل منه فحشًا(١).

٩ــ **معارضة مجرد الاحتمال للأصل والظاهر:** ذكر السيوطي أنَّ باب الشيء يرد؛ فيوجب له القياس حكمًا، ويجوز أنْ يأتيَ السماعُ بضده، نحو: (عنبر)؛ فالأصل أن نحكم على هذا اللفظ في نونه بأنها أصل لوقوعها موضع الأصل، مع تجويز أنه قد ورد دليل على زيادتها، كما في (عنصر)، بزيادة النون، وإذا شاهدت ظاهرًا يكون مثله أصلًا أمضيت الحكم على ما شاهدت من حاله، وإن أمكن الأمر في باطنه بخلافه، لذلك حمل سيبويه كلمة (سيِّد) على أنَّه مما عينه ياء؛ فذهب في تحقيره إلى (سُيَيِّد) عملًا بظاهره مع توجه كونه فعلًا مما عينه واو، كـــ(رِيح)، و(عِيد).

١٠ــ **تعارض الأصل والغالب:** إذا تعارض الأصل والغالب في مسألة الأصح فالعمل يكون بالأصل، وذلك نحو مسألة: إذا وجد (فُعَلٌ) العلم، ولم يُعلم أصرفوه أم لا؟ ولم يعلم له اشتقاق؟ ولا قام عليه دليل؟ فمذهب سيبويه يصرف حتى يثبت أنَّه معدول؛ لأنَّه الأصل في الأسماء الصرف، أما غيره فيرى المنع، وهو الأكثر في كلامهم.

١١ــ **تعارض أصلين:** الحكم يقتضي مراجعة الأصل الأقرب، ومن ذلك قولهم في ضمة الذال في قولهم: (ما رأيته مذُ اليومِ)، فإنَّ أصلها السكون، فلما تحركت لالتقاء الساكنين ضموها ولم تُكسر؛ لأنَّ أصلها الضم في (منذُ)، وإنما ضمت فيها لالتقاء الساكنين إتباعا لضمة الميم، فأصلها الأول، وهو الأبعد السكون، وأصلها الثاني وهو الأقرب، الضم؛ فضمت ردًّا إلى الأصل الأقرب، وهو الضم.

١٢ــ **تعارض قبيحين:** إذا تعارض ضرورتان فلا بدَّ من أخذ أقربهما وأقلهما فحشًا، نحو واو (وَرَنْتَل)، وفيها ضرورتان؛ إما أنْ تكون الواو أصلًا، والواو لا تكون أصلا في ذوات الأربعة كـــ(الوحوحة)، وإما أنْ تكون زائدة، وهي لا تزاد في البداية، فجعلها أصل أولى من جعلها زائدة؛ لأنَّها يمكن أنْ تكون أصلاً في ذوات الأربعة في حالة ما، أما زائدة في البداية فلا يحدث ذلك.

(١) ينظر: الاقتراح للسيوطي:١٤٦.

١٣ــ تعارض المانع والمقتضي: إذا تعارض المانع للحكم والمقتضي له، قدم المانع، ومن ذلك (أي) وجد فيها سبب البناء، وهو مشابهة الحرف، ومنع من لزومها للإضافة التي هي من خصائص الأسماء فامتنع البناء.

١٤ــ تعارض قولين لعالمٍ واحد: إذا تعارض قولان لعالم واحد؛ فإذا كان أحد القولين مرسلًا، والآخر معللًا أخذ بالمعلل، ونؤول المرسل، نحو قول سيبويه في غير موضع في التاء من (بنت)، و(أخت) أنها للتأنيث، وفي باب ما لا ينصرف قال إنها ليست للتأنيث، وعلله بأنَّ ما قبلها ساكن، وتاء التأنيث لا يكون ما قبلها ساكنًا؛ إلا أنْ تكون ألفًا كفتاة؛ أما قوله للتأنيث فهو محمول على جوازه؛ لأنَّها لا توجد في الكلمة إلا في حالة تأنيث، ونذهب إلى ما ذهب إليه سيبويه من أنَّها زائدة ليست للتأنيث، وإذا لم نعلل واحدًا منهما نُظِرَ إلى الأليق لمذهبه الجاري على قوانينه، ويُتَأَوَّلُ الآخر، نحو قول سيبويه (حتى) الناصبة للمضارع، وقوله إنها حرف جر، وهما متنافيان، وعوامل الأسماء لا تباشر الأفعال فضلا عن أنها لا تعمل فيها، وقد عدَّ سيبويه الحروف الناصبة للمضارع، ولم يذكر فيها (حتى) فعُلِمَ بذلك أنَّ (أنْ) مضمرة بعدها، وإذا لم ينصَّ بحث عن تاريخ المتعارضَيْن عملا بالمتأخر، وإذا لم يعلم التاريخ وَجَبَ سبرَ المذهبين، والفحص عن حال القولين، والأقوى تنسب إليه، والآخر مرجوح عليه، وإنْ تساويا في القوة وجب أن يعتقد بأنَّهما رأيان له.

١٥ــ رجحان لغة قريش على غيرها: إنَّ قريشًا كانت تسمع جميع لغات العرب موسم الحج، فما تستحسنه من لغات العرب تتكلم به، فصارت أفصح العرب، وخلت لغتهم من مستقبح الألفاظ، ومن الصفات المذمومة في الكلام؛ فإذا تعارضت مع لغة أخرى في مسألة أخذ بما ورد في لغة قريش(١).

١٦ــ الترجيح بين مذهبي البصريين والكوفيين: لكلٍّ مذهبٍ منهما منهجٌ وطريقةٌ في بحث اللغة، وقد نشأ النحو في البداية في البصرة، أمَّا الكوفة فقد كانت منصرفةً لدراسة القرآن وعلومه، وهناك فروق واضحة بين المدرستين؛ من أهمها:

- البصريون يتثبتون في قبول المادة العلمية، حتى صاروا يفتخرون بذلك، أمَّا الكوفيون فقد كانوا أقل تثبتًا وتشدُّدًا.

(١) ينظر: أصول النحو عند السيوطي لعصام عيد:٤٩٠: ٥١٠.

- البصريون لا يقيسون على الشاذِّ من الشواهد الشعرية؛ بل على المطرد، ولا يلتفتون إلى كلِّ مسموعٍ.
- اتجه الكوفيون إلى الرواية، واتسموا بسعة الحفظ لأشعار العرب بخلاف البصريين، فقد كانوا يميلون إلى القياس، وفضوا كثيرًا من المرويات.

ضوابط أصولية عامة في التقعيد النحوي:

١ــ الرجوع إلى الأصل أولى من الانتقال عنه؛ أي: إذا أسند الفعل المضارع مثلًا إلى نون الإناث بُنِيَ لشبهه حينئذ بالماضي، وقد كان أصل المضارع أنْ يكون مبنيًّا، فإنْ يرجع إلى أصله لشبهه بما هو من جنسه فذلك أقيس وأولى؛ لأنَّ الرجوع إلى الأصل أيسر من الانتقال عنه.

٢ــ الشيء إذا أشبه الشيء أعطي حكمًا من أحكامه على حسب قوة الشبه، نحو: الإلحاق: لمَّا أشبهت ألف التأنيث من حيث أنَّها زائدة، وأنَّها لا تدخل عليها تاء التأنيث كانت من أسباب منع الصرف.

٣ــ الحمل على الأكثر أولى من الحمل على الأقل، نحو قولهم: (رحمن) على بناء (فعلان) غيرُ منصرفٍ، وإنْ لم يكن له (فَعْلى) من لفظه؛ لأنَّ ما لا ينصرف من (فعلان) أكثر مما ينصرف، فالحمل عليه أولى.

٤ــ الفرع أحط رتبةً من الأصل، لذلك لم يجُزْ إعمال اسم الفاعل عند البصريين من غير اعتماد؛ لأنَّه فرع عن الفعل في العمل، وأيضًا لا يجوز تقديم خبر (إنَّ) ولا إحدى أخواتها ولا اسمها عليها لكونها فروعًا عن الأفعال في العمل فانحطت عن درجة الأفعال.

٥ــ وضع الشيء موضع الشيء أو إقامته مقامه لا يؤخذ بقياس: وقد بُنِيَ على هذه القاعدة أنَّ وضع الظرف أو المجرور موضع فعل الأمر لا يجوز إلا فيما سُمِعَ عن العرب، نحو قولهم: (عليك)، و(أمامك)، و(دونك)، وَرُدَّ قولُ من أجاز الإغراء لسائر الظروف والمجرورات.

٦ــ الحمل على ما له نظير أولى من الحمل على ما ليس له نظير: ومنه ما ذهب إليه البصريون، حين رأوا أنَّ الأسماء الستة معربةٌ من مكانٍ واحدٍ، والواو والألف والياء هي حروف الإعراب، أمَّا الكوفيون فقد ذهبوا إلى أنَّها معربةٌ من مكانين، والذي ذهب إليه البصريون هو الصواب؛ لأنَّه له نظير في كلام العرب، وكلُّ معربٍ له

إعراب من محلٍّ واحد، وهو الآخِرُ، وأمَّا ما ذهب إليه الكوفيون فليس له نظيرٌ في كلام العرب.

٧ــ الأصل مطابقة المعنى للفظ: يقول الكوفيون إنَّ معنى (أفْعِلْ بِهِ) في التعجب أمر كلفظه، وأمَّا البصريون فقالوا: إنَّ معناه التعجب لا الأمر، وهو ماضي بصورة الأمر، وأجابوا عن القاعدة بأنَّ هذا الأصل قد تُرِكَ في مواضع عديدة، فهو هنا متروك.

٨ــ إذا دخل دليلا الاحتمالُ سقط به الاستدلالُ: من المسائل التي استُدِلَّ عليها بأدلَّةٍ بعيدةٍ عن التأويلِ استدلالُهُم على قصرِ الأخ بقول الشاعر:

أخاك الذي إنْ تدَعْه لمُلِمَّةٍ ** يجبْك بما تبغي ويكفِك منْ يبغي[(١)].

ويحتمل أن يكون منصوبًا بإضمار فعلٍ؛ أو منصوبًا على الإغراء؛ أي الزم أخاك؛ فلمَّا دخله الاحتمالُ سقط به الاستدلالُ.

٩ــ الأمثال لا تتغير: ويحتجُّ بها، كما في قولهم: (أصبحْ ليلُ)، و(أطرقْ كرا) بحذف حرف النداء من النَّكرة؛ لأنَّها أمثال معروفة، فجرت مجرى العلم[(٢)].

١٠ــ لا يُرَدُّ القياسُ الصحيحُ بسماعٍ يقبل التأويل: بناء على أنَّ القياس قانونٌ عام ومستنبط من استقراءِ كلامِ العربِ؛ فلا يُرَدُّ بسماع يذهب العلماء فيه إلى وجوه محتملة أو مؤولة.

١١ــ إذا تعارض السماع مع القياس وجب اتِّباع المسموع على ما جاء عليه؛ لأنَّه نصٌّ وأصلٌ، ولم يثبت ذلك على القياس حتى تسلم للغة قواعدُها وقوانُينها المطردة.

١٢ــ الأحكام النَّحوية لا تثبت بقياس، وإنما تثبت بالنقل.

---

(١) البيت من الطويل مجهول القائل، وبعده قوله: وإنْ تجفُهُ يوما فليس مكافئًا ** فيطمعَ ذو التزويرِ والوشْيِ أنْ يصغِي، ينظر: شرح الشواهد الشعرية لمحمد شراب:١٣١/٢، وأصول النحو عند السيوطي لعصام عيد:٥١٠.

(٢) ينظر: أصول النحو عند السيوطي لعصام عيد:٥١٠.

خاتمة البحث ونتائجه

وفي ختام هذا البحث بعد هذا الطواف المتفحص لأدلة القاعدة النحوية وشروطها وضوابطها لدى القدماء والمحدثين، مع ربط التنظير بالتطبيق بطريق التمثيل والاستشهاد يمكن للباحث أنْ يلخصَ ما وصل إليه هذا البحث من نتائج في النقاط التالية:

١ــ إنَّ مِنْ أهم ما يميز أصول النحو، وينفرد به دون أصول الفقه، وما تباين به النحاة عن الفقهاء ما يأتي:

أ)ــ قبولهم واعتبارهم بما يسمى بالإجماع السكوتي. ب)ــ الاعتداد بأخبار الآحاد. ج)ــ جواز الاستشهاد بما تعددت رواياته. د)ــ قبول الشواهد مجهولة القائل شعرًا أو نثرًا. هـ)ــ يمكن أنْ تتعارض أدلة النحو، ويعمل بأرجحها، في حين أنَّ ذلك لا يكون في الفقه؛ لأنَّ أدلة الشرع الصحيحة لا تتعارض. و)ــ كثرة الجدل النحوي الذي ينتج عنه ترجيح بعض الأدلة على بعض، أو هدم بعضها لبعض.

٢ــ ثبت بالأدلة القاطعة بالشواهد والأمثلة وعلل النحاة أنَّ ما يقوله العربي أولى مما يجريه النحوي، وقد ثبت ذلك بدليل الاستصحاب إذا ما تعرض مع دليل السماع أو مع نصٍّ منقولٍ عن العرب، فالأصوليون مجمعون على عدم العمل بدليل الاستصحاب حينئذ، وتقديم المنقول عن العرب، والعمل بمقتضاه، وهذا يدل على ضعف الاستصحاب وقوة السماع، فحينما يتعارض دليل عقلي أو جدلي مع كلام العربي المنقول فلا بدَّ من العمل بما يقوله العربي، وترك ما يجريه النَّحوي.

٣ــ تبين من خلال هذا البحث عند موازنة بعض المسائل الأصولية، والحديث عن الأدلة النحوية، أنَّ ثمة فروقًا جوهرية بين المدرستين النحويتين؛ البصرية والكوفية، نجملها في هذه النقاط الثلاثة الآتية:

- البصريون يتثبتون في قبول المادة العلمية، حتى صاروا يفتخرون بذلك، أمَّا الكوفيون فقد كانوا أقل تثبتًا وتشدُّدًا.
- البصريون لا يقيسون على الشاذِّ من الشواهد الشعرية؛ بل على المطرد، ولا يلتفتون إلى كلِّ مسموعٍ.

• اتجه الكوفيون إلى الرواية، واتسموا بسعة الحفظ لأشعار العرب بخلاف البصريين، فقد كانوا يميلون إلى القياس، وفضَّلوا كثيرًا من المرويات(١).

٤ــ تبين أنَّ تعبير القدماء في صياغة القاعدة جاء أكثر وصفيةً، وأدقَّ تعبيرًا، وأضبطَ منهجًا، ولكنَّه جاء أقلَّ اختصارًا، أما تعبيرُ المحدثين فقد جاء أبسط صياغةً، وأكثر اختصارًا.

٥ــ أجاب البحثُ عن هذه التساؤلات الآتية: أ)ــ هل يشترط في اللغة ما يشترط لنقل الحديث؟ ب)ــ هل يعتبر بالإجماع السكوتي في النحو؟ ج)ــ هل يقع التعارض والترجيح في اللغة؟ وما صوره؟ وماذا ينبغي على المقعِّد أنْ يفعل إذا وقع التعارض؟

٦ــ حصر القواعد التي يجب مراعاتها تعارض بعض الأدلة، وتقديمها للقارئ.

٧ــ ذكر بعض الفروق التي وردت في بعض الأدلة بين النَّحو والفقه، غير أنَّ هذا لم يمنع أنَّ بين العِلْمين تشابهًا واختلافًا، وتأثيرًا وتأثرًا.

٨ــ الإصرار على التمسك بالقديم وحده ــ رغم أهميته ــ قد يخلق اجترارًا لا فائدة منه، ولا طائل من ورائه.

٩ــ حاول كثيرٌ من المحدَثين؛ أمثال: عباس حسن، وإبراهيم مصطفى، وشوقي ضيف، أنْ يبسطوا قواعدَ النحو؛ فمنهم مَنْ حاول تصفية النحو مِنْ شواهد الشعر القديمة والاعتماد على الأمثلة المصنوعة، ومنهم مَنْ أعاد تبويب وترتيب موضوعاتِ النحو بأسلوبٍ عصريٍّ مبسطٍ، ومنهم مَنْ تابع ابن مضاء في الدعوة إلى إلغاء العوامل، وترك العلل الثواني والثوالث، ولكنَّ أحدًا لم يجرب هذه المحاولات في علم أصول النحو، وتركوه على حالته التي جاء بها عند ابن جني وأبي البركات الأنباري والسيوطي، ويمكن أنْ يُعَدَّ هذا البحثُ بفكرته وموضوعِه محاولةً للتبسيط والتيسير لبعض قضايا علم أصول النحو.

وهذه النتائج تدفع الباحث أنْ يوصي بما يلي:

١ــ إجراء بحوث أخرى فيما أسماه ابن مضاء القرطبي بالعلل الثواني والثوالث، ومحاولة تصفية كتب النَّحو من الجدل حولها بحسب أهميتها، أو تيسيرها بإعادة صياغتها بلغةٍ تناسب الباحثين من هذا العصر الذي شغل أهله بسبل التقنية ومظاهرها عن تمحيص تلك العلل والجدل فيها بما قد لا يفيد.

---

(١) ينظر: ضوابط الفكر النحوي، د./محمد عبد الفتاح الخطيب:٤٣٣، ٣٦٥، ٤٦٦، ٤٩٨، ٤٩٩.

٢ــ ينبغي أنْ يوضع رأي الأصوليين من الفقهاء في الاعتبار عند دراسة المسائل النَّحوية التي تُبنى عليها مسائل فقهية.

٣ــ دفع طعون النحويين التي وُجِّهت إلى بعض القراءات المخالفة لمجاري العربية والتي تخالف آراءهم النحوية، بالذبِّ أو الدفاع عنها، مع مراعاة عدم الطعن على أصحابها، وعدم الإساءة إلى النُّحاة، والتنبيه على أنَّ تلك الأحكام التي لا تتناسب مع قداسة النصِّ القرآني وقيمة القارئ تخص الوجوه اللغوية أو التوجيهات النحوية، ولا يُقصد بها ذمُّ القراءة أو القارئ.

٤ــ الدعوة إلى اختصار القواعد النحوية، مع ضبطها ضبطًا دقيقًا، وإنْ كان ذلك لا يتحقق إلا بالاستناد على المناهج اللغوية الحديثة التي تضيف رؤًى جديدةً، فالإصرار على التمسك بالقديم وحده ــ على الرغم من أهميته ــ قد يخلق اجترارًا لا طائل من ورائه، ولا فائدة منه، والله تعالى أعلى وأعلم.

وإنْ تَحَقَّقْتَ فَأَصْلِحِ الْغَلَطْ ** فَلَيْسَ غَيْرُ اللهِ مَنْ لَمْ يَسْهُ قَطْ[(١)].

والله من وراء القصد، وهو الهادي إلى سواء السبيل

(١) البيت من الرجز لعبد الله بن محمد بن إسماعيل الكردي البيتوشي(ت:١٢١١هـ)، موقع جمهرة العلوم على الشبكة.

قائمة المراجع

١. إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد الغني الدمياطي؛ الشهير بالبناء(ت:١١١٧هـ)، تحقيق: أنس مهرة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط:١/١٤١٩هـ= ١٩٩٨م.

٢. الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم الظاهري(ت:٤٥٦هـ)، دار الحديث، القاهرة، ودار الآفاق الجديدة، بتحقيق أحمد شاكر، وإحسان عباس.

٣. الإحكام في أصول الأحكام، أبو الحسن علي بن محمد الآمدي، تحقيق: د./سيد الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط:١/١٤٠٤هـ.

٤. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط:١/١٤١٩هـ=١٩٩٩م.

٥. الاستدلال عند الأصوليين، د./أسعد عبد الغني السيد الكفراوي، تقديم، أ.د./علي جمعة محمد، دار السلام، القاهرة، ط:١/١٤٢٣= ٢٠٠٢م.

٦. الاستدلال والبناء، ناصر البوعزاتي، دار الأمان، المغرب، ط:١/١٩٩٩م.

٧. أسرار العربية، أبو البركات الأنباري، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط:١/١٩٩٧م.

٨. الأسس المنهجية للنحو العربي، دراسة في كتب إعراب القرآن الكريم، د./ حسام أحمد قاسم، دار الآفاق العربية، القاهرة، ١٤٢٨هـ=٢٠٠٧م.

٩. الأشباه والنظائر، جلال الدين السيوطي، طبعة حيدر أباد،١٣١٦هـ.

١٠. أصول التفكير النحوي، د./علي أبو المكارم، دار غريب، القاهرة، ط:١/٢٠٠٦م.

١١. الأصول: دراسة إبستيمولوجية للفكر اللغوي عند العرب، د./تمام حسان، عالم الكتب، القاهرة،١٤٢٠هـ=٢٠٠٠م.

١٢. أصول الفقه، محمد زكريا البرديسي، مطبعة دار التأليف، ط:٢/١٩٦١م.

١٣. الأصول في النحو، لابن السراج(ت:٣١٦هـ)، تحقيق: د./عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٥هـ=١٩٨٥م.

١٤. أصول النحو: دراسة في فكر الأنباري، د./محمد صالح، دار السلام، الإسكندرية، ط:١/٢٠٠٦م.

١٥. أصول النحو العربي، د./محمد أحمد نحلة، دار المعرفة الجامعية، قناة السويس، الشاطبي،٢٠٠٤م.
١٦. أصول النحو العربي، د./محمد عيد، عالم الكتب، القاهرة، ط:٥/٢٠٠٦م.
١٧. أصول النحو عند السيوطي بين النظرية والتطبيق، عصام عيد فهمي أبو غربية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة،٢٠٠٦م.
١٨. أصول النحو عند ابن مالك، د./خالد شعبان، مكتبة الآداب، القاهرة،٢٠٠٩م.
١٩. إعراب ثلاثين سورة من القرآن الكريم؛ لابن خالويه(ت:٣٧٠هـ)، دار ومكتبة الهلال، القاهرة، ١٩٨٥م.
٢٠. إعراب القراءات السبع وعللها، لابن خالويه(ت:٣٧٠هـ)، تحقيق: د./العثيمين، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط:١/١٤١٣هـ=١٩٩٢م.
٢١. إعراب القرآن؛ لأبي جعفر النحاس(ت:٣٣٨هـ)، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط٢/١٤٢٩هـ=٢٠٠٨م.
٢٢. الأعلام، لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ط:١٥/٢٠٠٢م.
٢٣. أعلام الفكر الإسلامي في العصر الحديث، أحمد تيمور باشا، دار الآفاق العربية،القاهرة،١٤٢٣هـ=٢٠٠٣م.
٢٤. الإغراب في جدل الإعراب، ولمع الأدلة في أصول النحو، أبو البركات الأنباري، تحقيق: سعيد الأفغاني، مطبعة الجامعة السورية،١٩٥٧م.
٢٥. الاقتراح في أصول النحو، السيوطي(ت:٩١١هـ)، تحقيق: محمد حسن سعيد، وإسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان،ط١/١٩٨٨م، وطبع: دار المعارف النظامية، حيدر أباد.
٢٦. الإنصاف في مسائل الخلاف، لأبي البركات الأنباري، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، مطبعة السعادة،١٩٦١م.
٢٧. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، لابن هشام الأنصاري المصري، المكتبة العصرية، بيروت، لبنان، ودار الطلائع، القاهرة.
٢٨. الإيضاح في علل النحو، الزجاجي، تحقيق:د./مازن المبارك، دار النفائس،ط٥/١٩٨٦م.

٢٩. البحث اللغوي عند العرب مع دراسة لقضية التأثير والتأثر، أحمد مختار عمر، عالم الكتب، القاهرة، ط:٦/١٩٨٨م.

٣٠. البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي(٦٥٤: ٧٤٥هـ)، مكتبة النصر الحديثة، الرياض، د./ت.

٣١. البحر المحيط في أصول الفقه، بدر الدين الزركشي، تحقيق: محمد محمد تامر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط:١/١٤٢١هـ=٢٠٠٠م.

٣٢. بحوث ودراسات في اللسانيات العربية، د./عبد الرحمن الحاج الصالح، موفم للنشر، ط:١/٢٠٠٧م.

٣٣. تاج العروس، للزبيدي، تحقيق: عبد الستار فراج، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الكويتية، ١٩٦٥م.

٣٤. تاج اللغة وصحاح العربية، لإسماعيل بن حماد الجوهري، دار النفائس، بيروت، لبنان، ١٩٧٤م، وبتحقيق: أحمد عبد الغفور، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الرابعة،١٩٩٠م.

٣٥. تذكرة النحاة، لأبي حيان الأندلسي(٦٥٤: ٧٤٥هـ)،تحقيق: د./ عفيف عبد الرحمن، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط١/١٤٠٦هـ=١٩٨٦م.

٣٦. التعريفات للجرجاني، (ت:٨١٦هـ)، تحقيق: محمد صديق المنشاوي، دار الفضيلة، القاهرة، د./ت.، وبتحقيق إبراهيم الإبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

٣٧. تعليم النحو العربي، عرض وتحليل، د./علي أبو المكارم، مؤسسة المختار، القاهرة، ١٤٢٨هـ=٢٠٠٧م.

٣٨. التقرير والتحبير، محمد بن أمير الحاج الحنبلي، دراسة وتحقيق: عبد الله محمود عمر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١/١٤١٩هـ = ١٩٩٩م.

٣٩. التقعيد النحوي بين السماع والقياس، محمود شرف الدين، رسالة دكتوراه بدار العلوم القاهرة، ١٩٦٨م.

٤٠. تهذيب اللغة؛ أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري(٢٨٢:٣٧٠هـ)، الدار المصرية للتأليف والترجمة.

٤١. جامع الجوامع للسبكي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٤٢. جريان القاعدة النحوية، د./ عبد الحميد النوري، مجلة مجمع اللغة العربية، سوريا، (مقال) على الرابط: (http://www.m-a-arabia.com/site/١٥٣٨٠html.).

٤٣. حاشية الخضري على شرح ابن عقيل، دار الفكر، بيروت، لبنان.

٤٤. حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي، أحمد بن عمر شهاب الدين الخفاجي، دار صادر بيروت، لبنان.

٤٥. الحجة في علل القراءات السبع، لأبي علي الفارسي(ت:٣٧٧هـ)، تحقيق: عادل عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط:١/١٤٢٨هـ=٢٠٠٧م.

٤٦. الحجة في القراءات السبع؛ لابن خالويه(ت:٣٧٠هـ)، تحقيق: د./عبد العال سالم مكرم، دار الشروق، بيروت، لبنان، ط:٣/١٣٩٩هـ=١٩٧٩م.

٤٧. حجة القراءات، أبو زرعة عبد الرحمن بن زنجلة، تحقيق: سعيد الأفغاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط:٥/١٤١٨هـ١٩٩٧م.

٤٨. الحدود في الأصول، لأبي الوليد الباجي(ت:٤٧٤هـ)، تحقيق:د./نزيه حماد، مؤسسة الزغبي للطباعة، بيروت، لبنان، ط:١/١٣٩٢هـ=١٩٧٣م.

٤٩. خزانة الأدب، عبد القادر بن عمر البغدادي(١٠٣٠: ١٠٩٣هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر.

٥٠. الخصائص، أبو الفتح عثمان بن جني، تحقيق: محمد علي النجار، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان.

٥١. دراسات في فقه اللغة، د.صبحي الصالح، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ٢٠٠٤م.

٥٢. دراسات في اللغة العربية وتاريخها، محمد الخضر حسين، المكتب الإسلامي، مكتب دار الفتح، دمشق، سوريًّا.

٥٣. الدرر اللوامع على همع الهوامع شرح جمع الجوامع، أحمد بن الأمين الشنقيطي(ت:١٣٣١هـ، المكتبة التوفيقية، القاهرة.

٥٤. ديوان طرفة ابن العبد، شرح الأعلم الشنتمري، تحقيق: دريَّة الخطيب، طبع: إدارة الثقافة والفنون بالبحرين، والمؤسسة العربية، بيروت، لبنان، ط:٢/٢٠٠٠م.

٥٥. ديوان الطرماح بن حكيم، تحقيق: د./ عزة حسين، دار الشرق العربي، بيروت، لبنان، ط:٢/١٤١٤هـ=١٩٩٤م.

٥٦. الرد على النحاة، لابن مضاء القرطبي، تحقيق: د./شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة، مصر، ط٢/١٩٨٢م.
٥٧. روضة الأعلام بمنزلة العربية من علوم الإسلام، أبو عبد الله محمد الأزرق الحميري(ت:٨٩٦هـ)، تحقيق: سعيدة العلمي، منشورات كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس، ليبيا، ط:١/١٤٢٩هـ=١٩٩٩م.
٥٨. السبعة في القراءات لابن مجاهد البغدادي، تحقيق: د./شوقي ضيف، دار المعارف بمصر، ١٤٠٠هـ=١٩٨٠م.
٥٩. سمات القاعدة النحوية، د.عبد الله أحمد جاد الكريم حسن، (مقال) على الرابط: (/http://www.alukah.net/literature_language/٨٦٣٤١/).
٦٠. السماع اللغوي العلمي عند العرب، د./عبد الرحمن الحاج الصالح على الرابط:
٦١. سنن البيهقي، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى.
٦٢. سيبويه جامع النحو، فوزي مسعود، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ط:١/١٩٨٦م.
٦٣. سير أعلام النبلاء، لشمس الدين الذهبي(ت:٧٤٨هـ=١٣٧٤م.)، تحقيق: كثيرين، مؤسسة الرسالة، لبنان، ط:١١/١٤١٧هـ=١٩٩٦م.
٦٤. شذرات الذهب، لابن العماد الحنبلي(١٠٣٢: ١٨٩هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، دار ابن كثير، ط:١/١٤٠٦هـ=١٩٨٦م.
٦٥. شرح أبيات مغني اللبيب، عبد القادر بن عمر البغدادي، دار التراث، ودار الثقافة العربية، ط:١، القاهرة.
٦٦. شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط:١/١٣٧٥هـ=١٩٥٥م.
٦٧. شرح تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، ابن مالك، تحقيق د./عبد الرحمن السيد، د./محمد بدوي المختون، دار هجر للطباعة، ط:١/١٩٩٠م.
٦٨. شرح التصريح على التوضيح، خالد الأزهري(٨٣٨: ٩٠٥هـ)، تحقيق: أحمد السيد، المكتبة التوفيقية، القاهرة، مصر.
٦٩. شرح الشواهد الشعرية في أمات الكتب النحوية، لمحمد محمد حسن شُرَّاب، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط:١/١٤٢٧هـ=٢٠٠٧م.

٧٠. شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار التراث للطباعة، القاهرة، مصر، ط:٢٠/١٤٠٠هـ=١٩٨٠م.

٧١. شرح عيون الإعراب، أبو الحسن بن فضَّال المجاشعي(ت:٤٧٩هـ)، تحقيق: حنا جميل حداد، مكتبة المنار، الأردن، ط:١،١٤٠٦هـ=١٩٨٥م.

٧٢. شرح كافية ابن الحاجب(ت:٦٤٦هـ) في النحو، رضي الدين الاستراباذي النحوي(ت:٦٨٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٧٣. شرح المفصل، موفق الدين بن يعيش النحوي(ت:٦٤٣هـ)، عالم الكتب، بيروت، لبنان.

٧٤. شروط القواعد النحوية، د./علي سعد الدين إبراهيم مصطفى، (مقال) على الرابط: (/http://www.alukah.net/literature_language/٠/٨٨٩٩٦/).

٧٥. ضوابط الفكر النحوي، دراسة تحليلية للأسس الكلية التي بنى عليها النحاة آراءهم، د./محمد عبد الفتاح الخطيب، دار البصائر، ١٤٢٧هـ=٢٠٠٦م.

٧٦. طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي(٧٢٧: ٧٧١هـ)، تحقيق: محمود محمد الطناحي، دار إحياء الكتب العربية،١٣٨٣هـ=١٩٦٤م.

٧٧. طبقات الشافعية، لابن كثير القرشي الدمشقي(ت:٧٧٦هـ)، تحقيق: عبد الحفيظ منصور، دار المدار الإسلامي، بيروت، لبنان، ٢٠٠٤م.

٧٨. غاية الوصول شرح لب الأصول، زكريا بن أحمد الأنصاري الشافعي(٨٢٦: ٩٢٦هـ)، تحقيق: عبد الله محمد الأحمد الصالح، مطبوعات جامعة أم القرى، مكة المكرمة،١٤٠٣/١٤٠٤هـ=١٩٨٣، ١٩٨٤م.

٧٩. الفروق اللغوية، لأبي هلال العسكري، وما بعدها، تحقيق: أبي عمرو زكي الباروي، المكتبة التوفيقية، القاهرة.

٨٠. الفريدة في النحو، جلال الدين السيوطي، مكتبة المنار، ١٣٣٢هـ.

٨١. فقه اللغة وسر العربية، لأبي منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل الثعالبي(ت:٤٢٩هـ)، تحقيق: د.خالد فهمي، القاهرة، ١٤١٨هـ.

٨٢. الفكر المنهجي العلمي عند الأصوليين: دراسة تحليلية لنظريتي الدليل والترتيب، لمحمد عبد السلام عوام، المعهد العالمي للفكر الإسلامي.

٨٣. في أدلة النحو، د./عفاف حسانين، مطبعة دار نشر الثقافة، القاهرة، ط١/١٩٧٧م.

٨٤. فيض نشر الانشراح من روض طي الاقتراح، أبو عبد الله محمد بن الطيب الفارسي(١١١٠: ١١٧٠هـ) تحقيق: د./محمود يوسف فجَّال، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث بدبي، الإمارات،

٨٥. القاعدة النحوية دراسة نقدية تحليلية، د./أحمد عبد العظيم، دار الثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة،١٤١٠هـ=١٩٩٠م.

٨٦. قراءة في مصادر التقعيد النحوي (وجهة نظر أصولية)، لقطب مصطفى سانو، بحث منشور بمجلة الكلمة للدراسات والأبحاث، لبنان، السنة الخامسة، العدد:١٨، ١٤١٨هـ=١٩٩٨م. (بحث).

٨٧. قواطع الأدلة في أصول الفقه، منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني الشافعي، تحقيق: عبد الله الحكمي، مكتبة التوبة، ١٤١٨هـ=١٩٩٨م.

٨٨. القياس في اللغة العربية، د./محمد حسن عبد العزيز، دار الفكر العربي، ط:١/١٩٩٥م.

٨٩. الكتاب سيبويه، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:١/١٩٨٣م.

٩٠. الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، أبو القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري(ت:٥٣٨هـ)، دار المعرفة، ١٤٣٠ه=٢٠٠٩م.

٩١. الكشف عن وجوه القراءات وعللها وحججها، مكي بن أبي طالب القيسي، ط: مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.

٩٢. الكليات لأبي البقاء أيوب الكفوي(ت:١٠٩٤هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان،١٤١٣هـ=١٩٩٣م.

٩٣. لسان العرب لابن منظور(ت:٧١١)، دار الفكر، بيروت، لبنان، وطبع: المكتبة التوفيقية، القاهرة.

٩٤. اللغة بين المعيارية والوصفية، تمام حسان، مطبعة الرسالة، القاهرة، ١٩٥٨م.

٩٥. اللمع في أصول الفقه، أبو إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط:١/١٤٠٥هـ=١٩٨٥م.

٩٦. مبادئ في أصول النحو، لابن لِعلام مخلوف، دار الأمل للطباعة والنشر والتوزيع، المكتبة الشاملة الإلكترونية.

٩٧. المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، تحقيق: علي النجدي ناصف، ود./عبد الفتاح شلبي.
٩٨. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، مطبوعات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر.
٩٩. مختصر شواذ القرآن من كتاب البديع، ابن خالويه، عني بنشره: ج برجشتراسر، مكتبة المتنبي، القاهرة، مصر.
١٠٠. المدخل إلى مذهب الإمام أحمد، عبد القادر الدمشقي، تقديم: د./عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط:٢/١٤٠١هـ=١٩٨١م.
١٠١. مدرسة البصرة النحوية، عبد الرحمن السيد، رسالة ماجستير، دار العلوم القاهرة، ١٩٨٩م.
١٠٢. مسند الإمام أحمد بن حنبل (٢٤١:١٦٤هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.
١٠٣. مشكل القرآن، لمكي بن أبي طالب القيسي، تحقيق: حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط٢/١٤٠٥هـ=١٩٨٤م.
١٠٤. المصباح المنير، الفيومي، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٨٧م.
١٠٥. معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة، محمد بن حسين بن حسن الجيزاني، جامعة أم القرى، ط:٥/١٤٢٧ه.
١٠٦. معاني القرآن، للأخفش، سعيد بن مسعدة (ت:٢١٥هـ)، تحقيق: هدى قراعة، مكتبة الخانجي، القاهرة،١٩٩٠م.
١٠٧. معاني القرآن؛ لأبي زكرياء الفراء:(ت:٢٠٧هـ=٨٢٢م.)، تحقيق: أحمد نجاتي، ومحمد النجار، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط:٣/١٤٢٢هـ=٢٠٠١م.
١٠٨. معاني القرآن وإعرابه، أبو إسحاق إبراهيم بن السري الزجاج، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب، بيروت، ط:١/١٤٠٨هـ=١٩٨٨م.
١٠٩. المعتمد في أصول الفقه، أبو الحسين بن الطيب البصري المعتزلي(٩٣٦: ١٠٤٤هـ)، تحقيق: محمد حميد الله، دمشق، ١٣٨٤هـ=١٩٦٤م.
١١٠. معجم البلدان، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي، دار صادر، بيروت، لبنان، ١٣٩٧هـ.=١٩٧٧م.

١١١. المعجم الشامل للتراث العربي المطبوع، د./محمد عيسى صالحية، طبع: معهد المخطوطات العربية، القاهرة، ط:٢/١٩٩٢م.
١١٢. معجم المؤلفين: (تراجم مصنفي الكتب العربية)، عمر رضا كحالة، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط:١/١٤١٤هـ=١٩٩٣م.
١١٣. معجم الوسيط، تحقيق: د./ إبراهيم أنيس، ود./عبد الحليم منتصر، ط:٢/١٩٧٣م.
١١٤. المفصل في صنعة الإعراب، جار الله أبو القاسم الزمخشري(٥٣٨هـ)، تحقيق: د./علي بو ملحم، مكتبة الهلال، بيروت، لبنان، ط:١/١٩٩٣م.
١١٥. مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس، تحقيق: عبد السلام هارون، مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة، وطبع: دار الفكر، بيروت، لبنان، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.
١١٦. المقتضب، أبو العباس محمد بن يزيد المبرد(ت:٢٨٥هـ)، تحقيق: محمد عبد الخالق عضيمة، عالم الكتب، بيروت، لبنان.
١١٧. مقدمة لدراسة علم اللغة، د./حلمي خليل، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية،١٩٩٩م.
١١٨. مكانة النثر العربي في الاحتجاج اللغوي، محمد رضا عياص، وأحمد جلايلي، مجلة الأثر، عدد: ٢٢، جوان:٢٠١٥م، جامعة قاصري مرباح، الجزائر. (مقال) على الرابط:
(https://www.researchgate.net/publication/٣٢١٠٣٣٠٢٩_mkant_alnthr_alrby_fy_alahtjaj_allghwy_wmqarnth_balshr).
١١٩. المنصف شرح تصريف المازني، لابن جني، تحقيق إبراهيم مصطفى، وعبد الله أمين، إدارة إحياء التراث القديم، القاهرة، ط:١/١٩٥٤م.
١٢٠. النحو إلى أصول النحو، عبد الله بن سليمان العتيق: على الرابط:
١٢١. نشأة النحو وتاريخ أشهر النحاة، محمد الطنطاوي، دار المعارف، ٢٠٠٨م.
١٢٢. النشر في القراءات العشر، ابن الجزري(ت:٨٣٣هـ)، مراجعة: علي محمد الضباع، المكتبة التجارية بمصر، ودار الكتب العلمية، بيروت،١٤٢٣هـ=٢٠٠٢م.
١٢٣. النظرية الخليلية الحديثة، عبد الرحمن الحاج الصالح، مجلة اللغة والأدب الصادرة عن معهد اللغة العربية، بجامعة الجزائر، العدد العاشر، ١٩٩٦م. (مقال) على الرابط: (http://diae.net/٤٥١٦٠/).

١٢٤. هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل باشا البغدادي، مؤسسة التاريخ العربي، د.ت.

١٢٥. همع الهوامع، السيوطي، تحقيق: أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ط:١٩٩٨م.

١٢٦. وظيفة القواعد النحوية، د.سعد الدين إبراهيم المصطفى، على الرابط: (مقال) على الرابط: (/http://www.alukah.net/literature_language/٨٨٣٧٢/).

١٢٧. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس بن خلكان(٦٠٨: ٦٨١هـ)، تحقيق: د./ إحسان عباس، دار صادر بيروت، ١٣٩٨هـ=١٩٧٨م.